

56

تعديل في ضريبة الدخل على شركات الزيت والمواد الهيدروكربونية

يرأس وفد المملكة في القمة العربية خادم الحرمين الشريفين يصل إلى عمان في زيارة للأردن



الشريفين لدى المملكة الأردنية الهاشمية. وقد أجريت لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود مراسم استقبال رسمية، حيث عزف السلامان للملكيان السعودي والأردني. بعد ذلك استعرضت خمس فصائل من حرس الشرف أمام الملك المفدى. وعقب استراحة قصيرة في صالة التشرifications بالمطار، صافح جلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية أصحاب السمو الأمراء، وأصحاب المعالي الوزراء أعضاء الوفد المرافق لخادم الحرمين الشريفين. كما صافح خادم الحرمين الشريفين مستقبليه كبار المسؤولين في المملكة الأردنية الهاشمية، وصاحب السمو الأمير سلطان بن خالد بن فيصل، وصاحب السمو الأمير فهد بن خالد بن فيصل، وصاحب السمو الأمير فيصل بن خالد بن فيصل، وصاحب السمو الأمير سلمان بن خالد بن فيصل، وأعضاء السفارة السعودية في الأردن.

التفاصيل ص ٥٧ <<

عمان - الرياض - واس

وصل بحفظ الله ورعايته، خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، إلى عمان يوم الإثنين ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠١٧ م، في زيارة للمملكة الأردنية الهاشمية، كما يرأس وفد المملكة في اجتماعات القمة العربية في دورتها العادية الثامنة والعشرين. ولدى وصول خادم الحرمين الشريفين المطار، كان في مقدمة مستقبليه رعاه الله، أخوه جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، ثم قدم طفل وطفلة باقتي ورد بهذه المناسبة. كما كان في استقبال خادم الحرمين الشريفين، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن الحسين، وصاحب السمو الملكي الأمير علي بن الحسين، وصاحب السمو الملكي الأمير حمزة بن الحسين، وصاحب السمو الملكي الأمير هاشم بن الحسين، وصاحب السمو الملكي الأمير راشد بن الحسين. كما كان في استقباله رعاه الله، صاحب السمو الأمير خالد بن فيصل بن تركي سفير خادم الحرمين

خادم الحرمين الشريفين
يستقبل رئيس أركان
الدفاع البريطاني

3

خادم الحرمين الشريفين
وملك الأردن يستعرضان
العلاقات ومستجدات
الأحداث الإقليمية والدولية

58

في جلسة مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين إنشاء الهيئة السعودية للملكية الفكرية



وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء تطرق بعد ذلك إلى عدد من التقارير عن تطور الأحداث على الساحة الدولية، مندداً بالهجوم الإرهابي الذي وقع أمام مقر البرلمان البريطاني وما نتج عنه من ضحايا وإصابات، مشدداً في هذا الشأن على ما

التفاصيل ص ٢ <<

الرياض - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر يوم الإثنين ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠١٧ م، في قصر اليمامة، بمدينة الرياض. وفي بداية الجلسة، أعرب خادم الحرمين الشريفين أيده الله، عن تطلع المملكة العربية السعودية أن تحقق القمة العربية في دورتها العادية الثامنة والعشرين التي تستضيفها المملكة الأردنية الهاشمية يوم الأربعاء ١ رجب ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٩ مارس ٢٠١٧ م، تعاوناً وتكافؤاً وتعاضداً من جميع الأشقاء تجاه مختلف التحديات التي تواجه الأمة العربية، والتي انعكست على حياة المواطنين العرب المعيشية والأمنية والسياسية، وأن تشهد إنجازات ونجاحات ترقى إلى تطلعات المواطن العربي. ثم أطلع أيده الله، المجلس على نتائج استقباله معالي رئيس أركان الدفاع البريطاني الفريق أول جوي ستوارت بيتس.

في جلسة مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين إنشاء الهيئة السعودية للملكية الفكرية



**المليك يعرب عن
تطلع المملكة أن تحقق
القمة العربية الثامنة
والعشرون تعاوناً تجاه
مختلف التحديات**

الرياض - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر يوم الإثنين ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠١٧م، في قصر اليمامة، بمدينة الرياض.

وفي بداية الجلسة، أعرب خادم الحرمين الشريفين أيده الله، عن تطلع المملكة العربية السعودية أن تحقق القمة العربية في دورتها العادية الثامنة والعشرين التي تستضيفها المملكة الأردنية الهاشمية يوم الأربعاء ١ رجب ١٤٣٨هـ الموافق ٢٩ مارس ٢٠١٧م، تعاوناً وتكاتفاً وتعضداً من جميع الأشقاء تجاه مختلف التحديات التي تواجه الأمة العربية، والتي انعكست على حياة المواطنين العرب المعيشية والأمنية والسياسية، وأن تشهد إنجازات ونجاحات ترقى إلى تطلعات المواطن العربي.

ثم أطلع أيده الله، المجلس على نتائج استقباله معالي رئيس أركان الدفاع البريطاني الفريق أول جوي ستوارت بيتس. وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء تطرق بعد ذلك إلى عدد من التقارير عن تطور الأحداث على الساحة الدولية، منذاً بالهجوم الإرهابي الذي وقع أمام مقر البرلمان البريطاني وما نتج عنه من ضحايا وإصابات، مشدداً في هذا الشأن على ما ورد في اتصال خادم الحرمين الشريفين بدولة رئيسة وزراء بريطانيا تريزا ماي، من أن هذه الأعمال الإرهابية تؤكد الحاجة إلى تعاون المجتمع الدولي لاحتثات ظاهرة الإرهاب وتجفيف منابعه، معرباً عن الموساة لحكومة وشعب بريطانيا وأسر الضحايا، والتمنيات للمصابين بالشفا.

كما رحب المجلس بالبيان الصادر عن الاجتماع الوزاري للتحالف الدولي ضد تنظيم "داعش" الذي اختتم أعماله في واشنطن، وما تضمنه من تأكيد على اتحاد الدول الأعضاء على إزالة تهديد "داعش"، والتزامهم بمنهج شامل لهزيمة هذا التنظيم وشبكاته الدولية، وعزمهم على تعزيز جهود مكافحة التطرف والتجديد للتنظيم وفروعه، وتصميمهم على تكثيف الجهود وتسريعها من أجل القضاء عليه، مجدداً التأكيد على موقف المملكة المندد بالإرهاب بأشكاله وصوره كافة، وأياً كان مصدره.

وبين معاليه أن مجلس الوزراء ثمن تبرع المملكة لصالح الصندوق الدولي لحماية التراث الثقافي المهدد بالخطر في فترات النزاع المسلح، وذلك خلال مؤتمر الجهات المانحة للصندوق الذي عقد في باريس، معرباً عن ثقة المملكة بأن إنشاء هذا الصندوق سيسهم بمشيئة الله، في المحافظة على الموروث الحضاري والثقافي العالمي، مقدراً في هذا الشأن مبادرة الإمارات العربية المتحدة والجمهورية الفرنسية، وما تقوم به منظمة اليونسكو لحماية التراث العالمي.

**المجلس يندد
بالهجوم الإرهابي
الذي وقع أمام
مقر البرلمان
البريطاني**

"الهيئة السعودية للملكية الفكرية" ذات شخصية اعتبارية، ٢- يُشكل للهيئة مجلس إدارة برئاسة معالي وزير التجارة والاستثمار، وعضوية ممثلين من عدد من الجهات الحكومية، ويصدر بتعيينهم قرار من مجلس الوزراء. ٣- يكون للهيئة محافظ يعين بقرار من مجلس الإدارة.

ترقيات

عاشراً: وافق مجلس الوزراء على ترقيات المراتب الخامسة عشرة والرابعة عشرة ووظيفة (وزير مفوض)، وذلك على النحو التالي:

١- ترقية الدكتور إبراهيم بن زيد بن محمد آل معدي، على وظيفة (مستشار قانوني) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة التعليم. ٢- ترقية المهندس فهد بن رشيد بن عبدالله المطرف، على وظيفة (مهندس مستشار كهربائي) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.

٣- ترقية عبدالرحمن بن فهد بن عبدالرحمن العريني، على وظيفة (رئيس كتابة عدل) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العدل.

٤- ترقية الآتية أسماؤهم على وظيفة (وزير مفوض) في وزارة الخارجية وهم:

- هشام بن إبراهيم بن الناصر الضويان. - الدكتور زيد بن مخلد بن زيد الحربي. - خالد بن محمد بن تركي السبيعي. - خالد بن مبروك بن فهد الخالد.

- عبدالكريم بن سعد بن راشد بن باز. - عيسى بن يوسف بن عيسى النجيلان.

٥- ترقية سعيد بن محمد بن سعيد الغامدي، على وظيفة (مستشار مالي) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة التعليم.

٦- ترقية عبدالرحمن بن سليمان بن عبدالله البهيد، على وظيفة (مستشار قانوني) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

٧- ترقية خضر بن عبدالحميد بن يوسف سيد، على وظيفة (مدير عام الشؤون الإدارية والمالية) بالمرتبة الرابعة عشرة بديوان المراقبة العامة.

موضوعات عامة

وأطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، ومن بينها محضر الاجتماع (الثاني عشر) للجنة الدائمة السعودية السودانية المشتركة لاستغلال ثروات البحر الأحمر، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيه ووجه حياله بما رآه.

وتاريخ ٩ / ٢ / ١٤٣٨هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية توجو في مجال خدمات النقل الجوي. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

تعاون مع صربيا

سادساً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير النقل، رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب الصربي في شأن مشروع اتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية صربيا في مجال خدمات النقل الجوي، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

تعديل اسم برنامج

سابعاً: وافق مجلس الوزراء على تعديل اسم برنامج (قوام) الخاص برفع كفاءة الإنفاق العام وتحقيق الكفاءة في استخدام الموارد والحد من الهدر الوارد في (رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠) الموافق عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٠٨) وتاريخ ١٨ / ٧ / ١٤٣٧هـ، ليكون "البرنامج الوطني لرفع كفاءة الإنفاق الحكومي من خلال الممارسات الوظيفية (التران)".

مشاورات سياسية

ثامناً: وافق مجلس الوزراء على إضافة فقرة جديدة إلى نموذج مشروع مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين وزارة خارجية المملكة العربية السعودية ووزارات خارجية الدول الأخرى، الموافق عليه بالبيد (أولاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٦) وتاريخ ٢٥ / ٨ / ١٤٣٥هـ، تحمل الرقم (٦) بالنص الآتي: "٦ - إذا حدث خلاف حول تفسير أو تنفيذ هذه المذكرة، يتم حله ودياً من خلال المشاورات أو المفاوضات"، ويعاد ترتيب فقرات نموذج المشروع تبعاً لذلك.

تنظيم الهيئة السعودية للملكية الفكرية

تاسعاً: بعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١٣ - ٣٢ / ٢٨ د) وتاريخ ١٦ / ٥ / ١٤٣٨هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على الترتيبات التنظيمية للهيئة السعودية للملكية الفكرية.

ومن بين تلك الترتيبات ما يلي:

١- تُنشأ هيئة عامة تتولى أنشطة الملكية الفكرية في المملكة باسم

مذكرة تفاهم مع السودان

أولاً: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٨ / ١٠) وتاريخ ٢٥ / ٤ / ١٤٣٨هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في مجال تبادل المعلومات المالية الخاصة بكفاحه غسل الأموال وتمويل الإرهاب بين الإدارة العامة للتحريات المالية بوزارة الداخلية في المملكة العربية السعودية، ووحدة المعلومات المالية السودانية، الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ ١١ / ١١ / ١٤٣٧هـ. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

تعاون مع جورجيا

ثانياً: وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي رئيس الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب الجورجي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال السياحة بين الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني في المملكة العربية السعودية، ووزارة التنمية المستدامة في جمهورية جورجيا، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

تباحث مع النرويج

ثالثاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الخارجية أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب النرويجي في شأن مشروع اتفاقية عامة للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة النرويج، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

علاقات دبلوماسية مع غواتيمالا

رابعاً: وافق مجلس الوزراء على إقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية غواتيمالا بوساطة غير مقيم، وتفويض معالي وزير الخارجية أو من ينوبه، بالتوقيع على مشروع (البروتوكول) اللازم لذلك.

اتفاقية نقل جوي مع توجو

خامساً: بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢٢ / ١٣)

خادم الحرمين الشريفين يستقبل رئيس أركان الدفاع البريطاني

الرياض - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مكتبه بقصر اليمامة يوم الأربعاء ٢٣ جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٢ مارس ٢٠١٧ م، معالي رئيس أركان الدفاع البريطاني الفريق أول جوي ستيفارت بيتس.

وتم خلال الاستقبال، استعراض علاقات الصداقة بين البلدين، ومجالات التعاون الدفاعي بين المملكة وبريطانيا.

حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، وسفير بريطانيا لدى المملكة سايمون كوليس.



ولي العهد يرأس اجتماع مجلس الشؤون السياسية والأمنية

الرياض - واس

رأس صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، رئيس مجلس الشؤون السياسية والأمنية حفظه الله، يوم الثلاثاء ٢٢ جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ الموافق ٢١ مارس ٢٠١٧ م، اجتماع مجلس الشؤون السياسية والأمنية، وذلك في قصر اليمامة بالرياض.

واستمع المجلس خلال الاجتماع إلى إيجاز سياسي وأمني حول عدد من الموضوعات، بالإضافة إلى عدد من تطورات الأحداث الإقليمية والدولية، واتخذ بشأنها التوصيات اللازمة.

كما رأس حفظه الله، يوم الثلاثاء ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٨ مارس ٢٠١٧ م، اجتماع مجلس الشؤون السياسية والأمنية، وذلك في قصر اليمامة بالرياض.

واستمع المجلس خلال الاجتماع إلى إيجاز سياسي وأمني حول عدد من الموضوعات، بالإضافة إلى عدد من تطورات الأحداث الإقليمية والدولية، واتخذ بشأنها التوصيات اللازمة.



الملك يعزي رئيسة وزراء المملكة المتحدة هاتفياً

الرياض - واس

أجرى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، اتصالاً هاتفياً يوم الخميس ٢٤ جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٣ مارس ٢٠١٧ م، بدولة رئيسة وزراء المملكة المتحدة السيدة تريزا ماي.

وأعرب الملك المفدى خلال الاتصال عن عزائه ومواساته لحكومة وشعب بريطانيا الصديق وأسر ضحايا الهجوم الإرهابي الذي حصل في العاصمة لندن، راجياً للمصابين الشفاء العاجل.

وأكد خادم الحرمين الشريفين استنكار المملكة العربية السعودية وإدانتها الشديدة لهذه الأعمال الإجرامية التي تنتافي مع القيم الإنسانية والمبادئ الأخلاقية، مشيراً إلى وقوف المملكة مع بريطانيا بكل إمكانياتها.

وبين حفظه الله، أن هذه الأعمال الإرهابية تؤكد الحاجة إلى تعاون المجتمع الدولي، لاجتثاث ظاهرة الإرهاب وتخفيف منابعه.

القيادة تعزي رئيسة وزراء بريطانيا

الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية عزاء ومواساة لدولة رئيسة وزراء المملكة المتحدة السيدة تريزا ماي، إثر الهجوم الإرهابي الذي وقع أمام مقر البرلمان البريطاني. وقال الملك المفدى "علمنا نبأ الهجوم الإرهابي الذي وقع أمام مقر البرلمان البريطاني، وما نتج عنه من ضحايا وإصابات، وإننا إذ ندين ونستنكر بشدة هذا العمل الإرهابي، لنبعث لدولتكم ولأسر الضحايا وللشعب البريطاني الصديق باسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية وباسمنا بأحر التعازي وصادق المواساة، مجددين موقف المملكة العربية السعودية الثابت في رفض مثل هذه

الأعمال الإرهابية بكافة أشكالها وصورها، ومؤكدين أهمية الجهود الدولية لمواجهةها والقضاء عليها.

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، برقية عزاء ومواساة لدولة رئيسة وزراء المملكة المتحدة السيدة تريزا ماي، إثر الهجوم الإرهابي الذي وقع أمام مقر البرلمان البريطاني. وقال سمو ولي العهد "بلغني بألم شديد خبر الهجوم الإرهابي الذي وقع أمام مقر البرلمان البريطاني، وما نتج عنه من ضحايا وإصابات، وإنني إذ أعرب عن تديدي واستنكاري الشديدين لهذه الأعمال الإجرامية، لأبعث لدولتكم ولأسر الضحايا وللشعب البريطاني الصديق بأحر

التعازي والمواساة".

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية عزاء ومواساة لدولة رئيسة وزراء المملكة المتحدة السيدة تريزا ماي، إثر الهجوم الإرهابي الذي وقع أمام مقر البرلمان البريطاني. وقال سمو ولي العهد "ببالغ الحزن علمت نبأ الهجوم الإرهابي الذي وقع أمام مقر البرلمان البريطاني، وما نتج عنه من ضحايا وإصابات، وإنني إذ أعبر عن استنكاري الشديد لهذه الأعمال الإرهابية، لأبعث لدولتكم ولأسر الضحايا وللشعب البريطاني الصديق بأحر التعازي وصادق المواساة".

المدير العام ورئيس التحرير
عبد الله بن سفر الأحمدي

المشرف العام
د. عادل بن زيد الطريفي
وزير الثقافة والإعلام

أسسها جلالة الملك
عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود
يرحمه الله
١٣٤٣ هـ - ١٩٢٤ م

أم القرى
تصدر عن وزارة الثقافة والإعلام

ولي العهد يرأس الجلسة التاسعة لمجلس الدفاع المدني

عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة الدكتور هاشم بن عبدالله يماني، ومعالي وزير البيئة والمياه والزراعة المهندس عبدالرحمن بن عبدالمحسن الفضلي، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، ومعالي وزير المالية الأستاذ محمد بن عبدالله الجعدان، ومعالي وزير الاقتصاد والتخطيط المهندس عادل بن محمد فقيه، ومعالي وزير الشؤون البلدية والقروية المهندس عبداللطيف بن عبدالمالك آل الشيخ، ومعالي وزير النقل الأستاذ سليمان بن عبدالله الحمدان، ومعالي وزير الصحة الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة، ومعالي وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور علي بن ناصر الغفيص، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي نائب وزير الداخلية عبدالرحمن بن علي الربيعان، ومعالي رئيس الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة المكلف الدكتور خليل بن مصلى الثقفي، ومعالي رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي الدكتور محمد بن عبدالله القاسم، ومعالي رئيس هيئة الأركان العامة الفريق أول عبدالرحمن بن ناصر البنيان، ومعالي مدير عام الدفاع المدني الفريق سليمان بن عبدالله العمرو، ومعالي مدير الأمن العام الفريق عثمان بن ناصر المحرج.



المدني وهم كل من: صاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الأمير تركي بن سعود رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ومعالي وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية المهندس خالد بن عبدالعزيز الفالح، ومعالي رئيس مدينة الملك

ومشروع لائحة حقوق واجبات من يستعان بهم في أعمال الدفاع المدني وعلاقاتهم بجهات عملهم، حيث تم إقرار هذه المشروعات على أن يتم استكمال الإجراءات اللازمة والرفع بذلك للمقام السامي الكريم. حضر الجلسة أصحاب السمو والمعالي أعضاء مجلس الدفاع

الرياض - واس

رأس صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، رئيس مجلس الدفاع المدني حفظه الله، أعمال الجلسة التاسعة لمجلس الدفاع المدني التي عقدت بمكتب سموه بديوان وزارة الداخلية يوم الأربعاء ٢٣ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢٢ مارس ٢٠١٧م. واستهل سموه أعمال الجلسة بكلمة موجزة حول ما تتمتع به بلادنا المباركة من أمن وأمان واستقرار ورخاء، مثنياً جهود أصحاب السمو والمعالي أعضاء مجلس الدفاع المدني، ومتابعاتهم الدؤوبة لكل ما من شأنه تحقيق السلامة والحماية من المخاطر والحد من الكوارث. وشاهد سمو ولي العهد خلال أعمال الجلسة عرضاً وثائقياً عن نشأة مجلس الدفاع المدني ومراحل التطويرية. تلا ذلك بحث عدد من الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجلسة واتخذ بشأنها عدد من القرارات. وأوضح معالي مدير عام الدفاع المدني الفريق سليمان بن عبدالله العمرو عقب الجلسة أن جدول أعمال المجلس تضمن عدداً من الموضوعات، منها مشروع الاستراتيجية الوطنية للحد من مخاطر الكوارث، ومشروع نظام معلومات المخاطر والكوارث،

ولي العهد ومدير وكالة الأمن القومي الأمريكي يبحثان تعزيز التعاون المشترك لمحاربة التطرف ومكافحة الإرهاب



الرياض - واس

بحث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية حفظه الله، مع مدير وكالة الأمن القومي الأمريكي الفريق أول البحري مايكل روجرز عدداً من الموضوعات الأمنية ذات الاهتمام المشترك، ومنها تعزيز التعاون المشترك لمحاربة التطرف ومكافحة الإرهاب. جاء ذلك خلال استقبال سمو ولي العهد في مكتبه بديوان وزارة الداخلية يوم الخميس ٢٤ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢٣ مارس ٢٠١٧م، مدير الأمن القومي الأمريكي والوفد المرافق له. حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز مستشار سمو وزير الداخلية، ومعالي نائب وزير الداخلية الأستاذ عبدالرحمن بن علي الربيعان، ومعالي نائب مدير عام المباحث العامة الفريق عبدالله القرني، والقائم بالأعمال بسفارة الولايات المتحدة الأمريكية لدى المملكة كريستوفر مينزبل.

ولي العهد يرعى حفل تكريم المتقاعدين من منسوبي وزارة الداخلية

أيها الإخوة: إن تقاعد الموظف مدني كان أم عسكري ليس نهاية المطاف، بل هو بداية عطاء واستمرار ولاء، ولذلك فإن التقاعد عن العمل في ميادينه المختلفة أو في المكاتب لا يعني إعفاء المتقاعد عن أداء الواجب تجاه خدمة الوطن، وهو ما عهدناه منكم ونؤمله فيكم، فאלكل منا مسؤول ومعني بالمحافظة على أمن وطنه واستقراره ونمائه وازدهاره على اختلاف موقع كل فرد وقدرته واقتداره.

وخاتماً أيها الإخوة، نرجو لكم من الله العلي القدير التوفيق في مستقبل حياتكم وموفور الصحة والعافية، كما نسأله تعالى أن يديم علينا نعمة الأمن والأمان في ظل قيادة ورعاية سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله ورعاه، وأن يوفقنا جميعاً لما يحبه ويرضاه فمنه وحده نستمد العون والتوفيق.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بعد ذلك تشرف المتقاعدون بالسلام على سمو ولي العهد، ثم التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة، ثم غادر سمو ولي العهد مقر الحفل مودعاً بالخاوة والتكريم.

حضر الحفل عدد من أصحاب المعالي وكبار المسؤولين في وزارة الداخلية وقادة القطاعات الأمنية.



أن أكون معكم في هذه المناسبة المباركة التي نكرم فيها عدداً من منسوبي وزارة الداخلية في كافة قطاعاتها لبلوغهم السن النظامية للإحالة على التقاعد. ويسرني أن أوجه إليكم بهذه المناسبة الكريمة شكرى وتقديري لما بذلتموه من جهود مخلصه خلال عملكم وتقانيكم في أداء مهامكم الوظيفية وفق ما يقتضيه الواجب الديني والوطني.

دور المملكة في مكافحة الإرهاب.

ثم ألقى الفريق الركن محمد حمد العُماني كلمة المتقاعدين، عقب ذلك ألقى سمو ولي العهد كلمة فيما يلي نصها: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. إخواني المتقاعدين.. أيها الإخوة الحضور.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: يسعدني

الرياض - واس

رعى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، الرئيس الفخري للجمعية الوطنية للمتقاعدين حفظه الله، مساء يوم الأربعاء ٢٣ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢٢ مارس ٢٠١٧م، الحفل الذي أقامته وزارة الداخلية تكريماً للمتقاعدين من منسوبي الوزارة، عرفاناً وتقديراً لجهودهم وعطاءاتهم خلال فترة عملهم في الوزارة وقطاعاتها الأمنية. ولدى وصول سمو ولي العهد لنادي ضباط قوى الأمن، يرافقه صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز مستشار سمو وزير الداخلية، كان في استقباله معالي وكيل وزارة الداخلية الدكتور أحمد بن محمد السالم، وعدد من كبار المسؤولين بوزارة الداخلية.

وفور وصول سموه اطلع على عدد من الإصدارات الخاصة لجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية والجمعية الوطنية للمتقاعدين ومركز أبحاث مكافحة الجريمة.

وبعد أن أخذ سموه مكانه في المنصة الرئيسية بدئ الحفل المعد لهذه المناسبة بتلاوة آيات من القرآن الكريم. ثم شاهد سمو الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز والحضور فيلماً وثائقياً عن



قرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (٨-١٦-٢٠١٧) وتاريخ ١٦-٥-١٤٣٨هـ الموافق ١٣-٢-٢٠١٧م

إن مجلس هيئة السوق المالية

بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤-٦-٢٠هـ، ونظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣) وتاريخ ١٤٣٧-١-٢٨هـ.

يقرر ما يلي:

(أ) اعتماد لائحة حوكمة الشركات وفق الصيغة المرفقة لهذا القرار، على أن تحل محل لائحة حوكمة الشركات الصادرة بقرار مجلس الهيئة رقم (٢١٢-٢٠٠٦) وتاريخ ١٤٢٧-١٠-٢١هـ الموافق ١١-١٢-٢٠٠٦م ابتداءً من تاريخ العمل بها.

(ب) نشر لائحة حوكمة الشركات بحسب الصيغة المرفقة ويُعمل بها ابتداءً من تاريخ ٢٢-٤-٢٠١٧م.

(ج) استثناء من الفقرة (ب) من هذا القرار، يعمل بالفقرة الفرعية (أ) من الفقرة (١) والفقرات (٣) و(٤) و(٥) من المادة الثانية والعشرين، والفقرتين (١) و(٢) من المادة الثالثة والعشرين، والفقرة (١) من المادة الخامسة والعشرين، والمادة الثامنة والعشرين، والمادة السادسة والخمسين، والفقرة (ب) من المادة الستين، والمادة الحادية والستين، والمادة الثانية والستين، والفقرة (ب) من المادة الرابعة والستين، والفقرات (١) و(٣) و(٥) و(٦) و(٨) و(٩) من المادة الخامسة والستين، والمادة الرابعة والثمانين، والمادة السادسة والثمانين، والمادة التاسعة والثمانين، والفقرات (٥) و(٧) و(١١) و(١٢) و(٢٢) من المادة التسعين، والفقرة الفرعية (١) من الفقرة (أ) من المادة الثالثة والتسعين، والمادة

الرابعة والتسعين من لائحة حوكمة الشركات ابتداءً من تاريخ ٣١-١٢-٢٠١٧م.

(د) على مجالس إدارة شركات المساهمة المدرجة التي تنتهي سنها المالية في تاريخ ٣١-١٢-٢٠١٧م (وما بعد) استيفاء جميع المتطلبات الواردة في المادة التسعين من لائحة حوكمة الشركات عند إعداد واعتماد تقرير مجلس الإدارة الذي سيتم الموافقة عليه من قبل الجمعية العامة في تاريخ ٣١-١٢-٢٠١٧م (وما بعد).

(هـ) إلغاء الدليل الاسترشادي للائحة حوكمة الشركات الصادر بقرار مجلس الهيئة رقم (٣١-٣-٢٠١٢) وتاريخ ٩-١١-١٤٣٣هـ الموافق ٢٥-٩-٢٠١٢م اعتباراً من تاريخ ٢٢-٤-٢٠١٧م.

(و) إعلان مضمون القرار في موقعي الهيئة وشركة السوق المالية السعودية (تداول) الإلكترونيين.

(ز) تتولى وكالة الهيئة للشؤون القانونية والتنفيذ تنفيذ هذا القرار.

مجلس هيئة السوق المالية

الدكتور طارق بن عبد الله النعيم الأستاذ وأهل بن محمد القحطاني
الدكتور عبد الرحمن بن محمد البراك الأستاذ محمد بن عبد الله القوي

لائحة حوكمة الشركات

الأقارب أو صلة القرابة:

- الآباء، والأمهات، والأجداد، والجدات وإن علوا.
- الأولاد، وأولادهم وإن نزلوا.
- الإخوة والأخوات الأشقاء، أو لأب، أو لأم، وأولادهم.
- الأزواج والزوجات.

الشركة القابضة: شركة مساهمة أو ذات مسؤولية محدودة تهدف إلى السيطرة على شركات أخرى مساهمة أو ذات مسؤولية محدودة تدعى الشركات التابعة، وذلك بامتلاك أكثر من نصف رأس مال تلك الشركات أو بالسيطرة على تشكيل مجلس إدارتها.

شخص: أي شخص طبيعي، أو اعتباري تقرر له أنظمة المملكة بهذه الصفة.

الأطراف ذوو العلاقة:

- كبار المساهمين في الشركة.
- أعضاء مجلس إدارة الشركة أو أي من شركاتها التابعة وأقاربهم.
- كبار التنفيذيين في الشركة أو أي من شركاتها التابعة وأقاربهم.
- أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين لدى كبار المساهمين في الشركة.
- المنشآت - من غير الشركات - المملوكة لعضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين أو أقاربهم.
- الشركات التي يكون أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم شريكاً فيها.
- الشركات التي يكون أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم عضواً في مجلس إدارتها أو من كبار التنفيذيين فيها.
- شركات المساهمة التي يملك فيها أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم ما نسبته (٥٪) أو أكثر، مع مراعاة ما ورد في الفقرة (د) من هذا التعريف.
- الشركات التي يكون لأي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم تأثير في قراراتها ولو بإسداء النصص أو التوجيه.
- أي شخص يكون لنصائحه وتوجيهاته تأثير في قرارات الشركة وأعضاء مجلس إدارتها وكبار تنفيذيها.
- الشركات القابضة أو التابعة للشركة.

ويستثنى من الفقرتين (ط) و(ي) من هذا التعريف النصائح والتوجيهات التي تقدم بشكل مهني من شخص مرخص له في ذلك.

المجموعة: فيما يتعلق بشخص، تعني ذلك الشخص وكل تابع له.

تابع: الشخص الذي يسيطر على شخص آخر، أو يسيطر عليه ذلك الشخص الآخر، أو يشترك معه في كونه مسيطراً عليه من قبل شخص ثالث. وفي أي مما سبق تكون السيطرة بشكل مباشر أو غير مباشر.

أصحاب المصالح: كل من له مصلحة مع الشركة، كالعاملين، والدائنين، والعملاء، والموردين، والمجتمع.

كبار المساهمين: كل من يملك ما نسبته (٥٪) أو أكثر من أسهم الشركة أو حقوق التصويت فيها.

التصويت التراكمي: أسلوب تصويت لاختيار أعضاء مجلس الإدارة يمنح كل مساهم قدرة تصويتية بعدد الأسهم التي يملكها؛ بحيث يحق له التصويت بها لمرشح واحد أو تقسيمها بين من يختارهم من المرشحين دون تكرار لهذه الأصوات.

حصة السيطرة: القدرة على التأثير في أفعال أو قرارات شخص آخر، بشكل مباشر أو غير مباشر، منفرداً أو مجتمعاً مع قريب أو تابع، من خلال: (أ) امتلاك نسبة ٣٠٪ أو أكثر من حقوق التصويت في شركة، (ب) حق تعيين ٣٠٪ أو أكثر من أعضاء الجهاز الإداري.

الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية

بموجب القرار رقم (٨-١٦-٢٠١٧) وتاريخ ١٦-٥-١٤٣٨هـ

الموافق ١٣-٢-٢٠١٧م بناءً على نظام الشركات

الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣ وتاريخ ٢٨-١-١٤٣٧هـ

ملحوظة مهمة:

لمواكبة التطورات والمتغيرات المتسارعة بشأن لوائح وقواعد الهيئة، يود مجلس الهيئة التنبيه على أنه يجب الاعتماد دائماً على نسخ اللوائح والقواعد المنشورة على موقع الهيئة: www.cma.org.sa

الباب الأول

أحكام تمهيدية

المادة الأولى:

التعريفات

تدل الكلمات والعبارات الآتية على المعاني الموضحة أمامها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

نظام الشركات: نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣) وتاريخ ٢٨-١-١٤٣٧هـ.

نظام السوق المالية: نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ٢-٦-١٤٢٤هـ.

قواعد التسجيل والإدراج: قواعد التسجيل والإدراج الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

الهيئة: هيئة السوق المالية.

السوق: السوق المالية السعودية.

الشركة: شركة المساهمة المدرجة في السوق.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة الشركة.

حوكمة الشركات: قواعد لقيادة الشركة وتوجيهها تشتمل على آليات لتنظيم العلاقات المختلفة بين مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمساهمين وأصحاب المصالح، وذلك بوضع قواعد وإجراءات خاصة لتسهيل عملية اتخاذ القرارات وإضفاء طابع الشفافية والمصادقية بغرض حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح وتحقيق العدالة والتنافسية والشفافية في السوق وبيئة الأعمال.

جمعية المساهمين: جمعية تشكل من مساهمي الشركة بموجب أحكام نظام الشركات ونظام الشركة الأنسب.

العضو التنفيذي: عضو مجلس الإدارة الذي يكون متفرغاً في الإدارة التنفيذية للشركة ويشترك في الأعمال اليومية لها.

العضو غير التنفيذي: عضو مجلس الإدارة الذي لا يكون متفرغاً لإدارة الشركة ولا يشارك في الأعمال اليومية لها.

العضو المستقل: عضو مجلس إدارة غير تنفيذي يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في المادة العشرين من هذه اللائحة.

الإدارة التنفيذية أو كبار التنفيذيين: الأشخاص المنوط بهم إدارة عمليات الشركة اليومية، واقتراح القرارات الاستراتيجية وتنفيذها، كالرئيس التنفيذي ونوابه والمدير المالي.



لائحة حوكمة الشركات .. تمة

الجهاز الإداري: مجموعة الأفراد الذين يتخذون القرارات الاستراتيجية للشخص. ويُعد مجلس إدارة الشركة الجهاز الإداري لها.

المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية المعقولة التي تتحملها الشركة عن عضو مجلس الإدارة لغرض تأدية عمله.

يوم: يوم تقويمي، سواء أكان يوم عمل أم لا.

المادة الثانية:

تمهيد

(أ) تبين هذه اللائحة القواعد والمعايير المنظمة لإدارة الشركة لضمان الالتزام بأفضل ممارسات حوكمة الشركات التي تكفل حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح.

(ب) تُعد هذه اللائحة إلزامية للشركات باستثناء الأحكام التي يشار فيها إلى أنها استرشادية.

(ج) مع عدم الإخلال بأحكام هذه اللائحة، تسري على الشركات - التي تخضع لإشراف جهات رقابية أخرى - لوائح وتعليمات تلك الجهات.

المادة الثالثة:

أهداف اللائحة

تهدف هذه اللائحة إلى وضع إطار قانوني فعال لحوكمة الشركة، وتهدف بصفة خاصة إلى ما يلي:

- (١) تفعيل دور المساهمين في الشركة وتيسير ممارسة حقوقهم.
- (٢) بيان اختصاصات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ومسؤولياتهما.
- (٣) تفعيل دور مجلس الإدارة واللجان وتطوير كفاءتها لتعزيز آليات اتخاذ القرار في الشركة.
- (٤) تحقيق الشفافية والنزاهة والعدالة في السوق المالية وتعاملاتها وبيئة الأعمال وتعزيز الإفصاح فيها.
- (٥) توفير أدوات فعالة ومتوازنة للتعامل مع حالات تعارض المصالح.
- (٦) تعزيز آليات الرقابة والمساءلة للعاملين في الشركة.
- (٧) وضع الإطار العام للتعامل مع أصحاب المصالح ومراعاة حقوقهم.
- (٨) زيادة كفاءة الإشراف على الشركات وتوفير الأدوات اللازمة لذلك.
- (٩) توعية الشركات بمفهوم السلوك المهني وحفاها على تبنيه وتطويره بما يلائم طبيعتها.

الباب الثاني

حقوق المساهمين

الفصل الأول:

الحقوق العامة

المادة الرابعة:

المعاملة العادلة للمساهمين

- (أ) يلتزم مجلس الإدارة بالعمل على حماية حقوق المساهمين بما يضمن العدالة والمساواة بينهم.
- (ب) يلتزم مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للشركة بعدم التمييز بين المساهمين المالكين لذات فئة الأسهم، وبعدم حجب أي حق عنهم.
- (ج) تبين الشركة في سياساتها الداخلية الإجراءات اللازمة لضمان ممارسة جميع المساهمين لحقوقهم.

المادة الخامسة:

الحقوق المرتبطة بالأسهم

تثبت للمساهم جميع الحقوق المرتبطة بالسهم، وبخاصة ما يلي:

- (١) الحصول على نصيبه من صافي الأرباح التي يقرر توزيعها نقداً أو بإصدار أسهم.
- (٢) الحصول على نصيبه من موجودات الشركة عند التصفية.
- (٣) حضور جمعيات المساهمين العامة أو الخاصة، والاشتراك في مداولاتها، والتصويت على قراراتها.
- (٤) التصرف في أسهمه وفق أحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية.
- (٥) الاستفسار وطلب الإطلاع على دفاتر الشركة ووثائقها، ويشمل ذلك البيانات والمعلومات الخاصة بنشاط الشركة واستراتيجيتها التشغيلية والاستثمارية بما لا يضر بمصالح الشركة ولا يتعارض مع نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية.
- (٦) مراقبة أداء الشركة وأعمال مجلس الإدارة.
- (٧) مساءلة أعضاء مجلس الإدارة ورفع دعوى المسؤولية في مواجهتهم، والطعن ببطان قرارات جمعيات المساهمين العامة والخاصة وفق الشروط والقيود الواردة في نظام الشركات ونظام الشركة الأساس.
- (٨) أولوية الاكتتاب بالأسهم الجديدة التي تصدر مقابل حصص نقدية، ما لم توقف الجمعية العامة غير العادية العمل بحق الأولوية - إذا نص على ذلك في نظام الشركة الأساس - وفقاً للمادة الأربعين بعد المائة من نظام الشركات.
- (٩) تقييد أسهمه في سجل المساهمين في الشركة.
- (١٠) طلب الإطلاع على نسخة من عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساس ما لم تنتشرهما الشركة في موقعها الإلكتروني.
- (١١) ترشيح أعضاء مجلس الإدارة وانتخابهم.

المادة السادسة:

حصول المساهم على المعلومات

- (أ) يلتزم مجلس الإدارة بتوفير المعلومات الكاملة والواضحة والصحيحة وغير المضللة لتمكين المساهم

من ممارسة حقوقه على أكمل وجه، وتقدم هذه المعلومات في الوقت المناسب ويجري تحديثها بانتظام.

(ب) يجب أن تتسم وسيلة توفير المعلومات للمساهم بالوضوح والتفصيل، وأن تتضمن بياناً بمعلومات الشركة التي يمكن للمساهم الحصول عليها، وأن يتم توفيرها لعموم المساهمين من ذات الفئة.

(ج) يجب اتباع أكثر الوسائل فعالية في التواصل مع المساهمين وعدم التمييز بينهم في توفير المعلومات.

المادة السابعة:

التواصل مع المساهمين

(أ) يضمن مجلس الإدارة تحقيق تواصل بين الشركة والمساهمين يكون مبنياً على الفهم المشترك للأهداف الاستراتيجية للشركة ومصالحها.

(ب) يعمل رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي على إطلاع بقية أعضاء مجلس الإدارة على آراء المساهمين ومناقشتها معهم.

(ج) لا يجوز لأي من المساهمين التدخل في أعمال مجلس الإدارة أو أعمال الإدارة التنفيذية للشركة ما لم يكن عضواً في مجلس إدارتها أو من إدارتها التنفيذية أو كان ندخله عن طريق الجمعية العامة العادية ووفقاً لاختصاصاتها أو في الحدود والأوضاع التي يجيزها مجلس الإدارة.

المادة الثامنة:

انتخاب أعضاء مجلس الإدارة

(أ) تعلن الشركة في الموقع الإلكتروني للسوق معلومات عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة عند نشر وتوجيه الدعوة لانعقاد الجمعية العامة، على أن تتضمن تلك المعلومات وصفاً لخبرات المرشحين ومؤهلاتهم ومهاراتهم ووثائقهم وعضوياتهم السابقة والحالية، وعلى الشركة توفير نسخة من هذه المعلومات في مركزها الرئيس وموقعها الإلكتروني.

(ب) يجب استخدام التصويت التراكمي في انتخاب مجلس الإدارة، بحيث لا يجوز استخدام حق التصويت للسهم أكثر من مرة واحدة.

(ج) يقتصر التصويت في الجمعية العامة على المرشحين لعضوية مجلس الإدارة الذين أعلنت الشركة عن معلوماتهم وفق الفقرة (أ) من هذه المادة.

المادة التاسعة:

الحصول على أرباح

(أ) يبين نظام الشركة الأساس النسبة التي توزع على المساهمين من الأرباح الصافية بعد تجنب الاحتياطي النظامي والاحتياطيات الأخرى.

(ب) يجب على مجلس الإدارة وضع سياسة واضحة بشأن توزيع أرباح الأسهم بما يحقق مصالح المساهمين والشركة وفقاً لنظام الشركة الأساس.

(ج) يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقاً لقرارات الجمعية العامة الصادر بشأن توزيع الأرباح على المساهمين، أو قرار مجلس الإدارة القاضي بتوزيع أرباح مرحلية، وبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع، على أن ينفذ القرار وفقاً لما هو منصوص عليه في الضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.

الفصل الثاني :

الحقوق المرتبطة باجتماع الجمعية العامة

المادة العاشرة:

تمهيد

تختص الجمعيات العامة للمساهمين بجميع الأمور المتعلقة بالشركة، وتمثل الجمعية العامة المنعقدة وفقاً للإجراءات النظامية جميع المساهمين في ممارسة اختصاصاتهم المتعلقة بالشركة، وتؤدي دورها وفقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحها التنفيذية ونظام الشركة الأساس.

المادة الحادية عشرة:

اختصاصات الجمعية العامة غير العادية

تختص الجمعية العامة غير العادية بما يلي:

- (١) تعديل نظام الشركة الأساس باستثناء التعديلات التي تُعد بموجب أحكام نظام الشركات باطلة.
- (٢) زيادة رأس مال الشركة وفق الأوضاع المقررة في نظام الشركات ولوائحها التنفيذية.
- (٣) تخفيض رأس مال الشركة في حال زيادته على حاجة الشركة أو إذا مُنيت بخسائر مالية، وفق الأوضاع المقررة في نظام الشركات ولوائحها التنفيذية.
- (٤) تقرير تكوين احتياطي اتفاقي للشركة ينص عليه نظامها الأساس ويخصّص لغرض معين، والتصرف فيه.
- (٥) تقرير استمرار الشركة أو حلها قبل الأجل المعين في نظامها الأساس.
- (٦) الموافقة على عملية شراء أسهم الشركة.
- (٧) إصدار أسهم ممتازة أو إقرار شرائها أو تحويل أسهم عادية إلى أسهم ممتازة أو تحويل الأسهم الممتازة إلى عادية، وذلك بناءً على نص في نظام الشركة الأساس وفقاً للضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.
- (٨) إصدار أدوات دين أو صكوك تمويلية قابلة للتحويل إلى أسهم، وبيان الحد الأقصى لعدد الأسهم التي يجوز إصدارها مقابل تلك الأدوات أو الصكوك.
- (٩) تخصيص الأسهم المصدرة عند زيادة رأس المال أو جزء منها للعاملين في الشركة والشركات التابعة أو بعضها، أو أي من ذلك.
- (١٠) وقف العمل بحق الأولوية للمساهمين في الاكتتاب بزيادة رأس المال مقابل حصص نقدية أو إعطاء الأولوية لغير المساهمين في الحالات التي تراها مناسبة لمصلحة الشركة، إذا نص على ذلك في نظام الشركة الأساس.

ويجوز للجمعية العامة غير العادية أن تصدر قرارات داخلية في اختصاصات الجمعية العامة العادية، على أن تصدر تلك القرارات وفقاً لشروط إصدار قرارات الجمعية العامة العادية المحددة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع.



لائحة حوكمة الشركات .. تتمه

المادة الثانية عشرة:

اختصاصات الجمعية العامة العادية

عدا ما تختص به الجمعية العامة غير العادية، تختص الجمعية العامة العادية بجميع شؤون الشركة، وبخاصة ما يلي:

- ١) تعيين أعضاء مجلس الإدارة وعزلهم.
- ٢) الترخيص في أن يكون لعضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة، وذلك وفق أحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
- ٣) الترخيص باشتراك عضو مجلس الإدارة في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن ينافس الشركة في أحد فروع النشاط الذي تزاوله، وذلك وفق أحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
- ٤) مراقبة التزام أعضاء مجلس الإدارة بأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة ونظام الشركة الأساس، وفحص أي ضرر ينشأ عن مخالفتهم لتلك الأحكام أو إساءتهم تدبير أمور الشركة، وتحديد المسؤولية المترتبة على ذلك، واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن وفقاً لنظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
- ٥) تشكيل لجنة المراجعة وفقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
- ٦) الموافقة على القوائم المالية للشركة.
- ٧) الموافقة على تقرير مجلس الإدارة.
- ٨) البت في اقتراحات مجلس الإدارة بشأن طريقة توزيع الأرباح الصافية.
- ٩) تعيين مراجعي حسابات الشركة، وتحديد مكافأاتهم، وإعادة تعيينهم، وتغييرهم، والموافقة على تقاريرهم.
- ١٠) النظر في المخالفات والأخطاء التي تقع من مراجعي حسابات الشركة في أدائهم مهامهم، وفي أي صعوبات - يُظهرها بها مراجعو حسابات الشركة - تتعلق بتعيين مجلس الإدارة أو إدارة الشركة لهم من الاطلاع على الدفاتر والسجلات وغيرها من الوثائق والبيانات والإيضاحات اللازمة لأداء مهامهم، واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.
- ١١) وقف تجنيد احتياطي الشركة النظامي متى ما بلغ (٣٠٪) من رأس مال الشركة المدفوع، وتقرير توزيع ما جاوز منه هذه النسبة على مساهمي الشركة في السنوات المالية التي لا تحقق الشركة فيها أرباحاً صافية.
- ١٢) استخدام الاحتياطي الاتفاقي للشركة في حال عدم تخصيصه لغرض معين، على أن يكون استخدام هذا الاحتياطي بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة وفي الأوجه التي تعود بالنفع على الشركة أو المساهمين.
- ١٣) تكوين احتياطات أخرى للشركة، بخلاف الاحتياطي النظامي والاحتياطي الاتفاقي، والتصرف فيها.
- ١٤) اقتطاع مبالغ من الأرباح الصافية للشركة لإنشاء مؤسسات اجتماعية لعاملي الشركة أو لمعاونة ما يكون قائماً من هذه المؤسسات، وفقاً لما ورد في المادة التاسعة والعشرين بعد المائة من نظام الشركات.
- ١٥) الموافقة على بيع أكثر من (٥٠٪) من أصول الشركة، سواء في صفقة واحدة أم عدة صفقات خلال اثني عشر شهراً من تاريخ أول صفقة بيع، في حال تضمن بيع تلك الأصول ما يدخل ضمن اختصاصات الجمعية العامة غير العادية، فيجب الحصول على موافقة الجمعية العامة غير العادية على ذلك.

المادة الثالثة عشرة:

جمعية المساهمين

- أ) تتعقد الجمعية العامة العادية للمساهمين وفقاً للأوضاع والظروف المنصوص عليها في نظام الشركات ولوائحه التنفيذية ونظام الشركة الأساس.
- ب) تتعقد الجمعية العامة العادية مرة على الأقل في السنة خلال الأشهر الستة التالية لانتهاؤ السنة المالية للشركة.
- ج) تتعقد الجمعيات العامة أو الخاصة للمساهمين بدعوة من مجلس الإدارة، وفقاً للأوضاع المنصوص عليها في نظام الشركات ولوائحه التنفيذية ونظام الشركة الأساس. وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى الاجتماع إذا طلب ذلك مراجع الحسابات أو لجنة المراجعة أو عدد من المساهمين تمثل ملكيتهم ما نسبته (٥٪) على الأقل من رأس مال الشركة. ويجوز لمراجع الحسابات دعوة الجمعية إلى الانعقاد إذا لم يدعها مجلس الإدارة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.
- د) يجب الإعلان عن موعد انعقاد الجمعية العامة ومكانه وجدول أعمالها قبل الموعد بعشرة أيام على الأقل، وتُنشر الدعوة في الموقع الإلكتروني للسوق والموقع الإلكتروني للشركة وفي صحيفة يومية تُوزع في المنطقة التي يكون فيها مركز الشركة الرئيس. وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للشركة توجيه الدعوة لانعقاد الجمعيات العامة والخاصة لمساهميها عن طريق وسائل التقنية الحديثة.
- هـ) يجوز للشركة تعديل جدول أعمال الجمعية العامة خلال الفترة ما بين نشر الإعلان المشار إليه في الفقرة (د) من هذه المادة وموعد انعقاد الجمعية العامة، على أن تعلن الشركة عن ذلك وفقاً للأوضاع المقررة في الفقرة (د) من هذه المادة.
- و) يجب أن يتاح للمساهمين الفرصة للمشاركة الفعالة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة. ويجوز عقد اجتماعات الجمعيات العامة للمساهمين واشتراك المساهم في مداولتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة، وذلك وفقاً للضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.
- ز) يعمل مجلس الإدارة على تيسير مشاركة أكبر عدد من المساهمين في اجتماع الجمعية العامة، ومن ذلك اختيار المكان والوقت الملائمين.
- ح) على الشركة التحقق من تسجيل بيانات المساهمين الراغبين في الحضور في مركز الشركة الرئيس قبل الوقت المحدد لانعقاد الجمعية ما لم ينص نظام الشركة الأساس على وسيلة أخرى.

المادة الرابعة عشرة:

جدول أعمال الجمعية العامة

- أ) على مجلس الإدارة عند إعداد جدول أعمال الجمعية العامة أن يأخذ في الاعتبار الموضوعات التي يرغب

المساهمين في إدراجها. ويجوز للمساهمين الذين يملكون نسبة (٥٪) على الأقل من أسهم الشركة إضافة موضوع أو أكثر إلى جدول أعمال الجمعية العامة عند إعداده.

ب) على مجلس الإدارة أفراد كل موضوع من الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة في بند مستقل، وعدم الجمع بين الموضوعات المختلفة جوهرياً تحت بند واحد، وعدم وضع الأعمال والعقود التي يكون لأعضاء المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها ضمن بند واحد؛ لغرض الحصول على تصويت المساهمين على البند ككل.

ج) يجب أن يتاح للمساهمين من خلال الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق - عند نشر الدعوة لانعقاد الجمعية العامة - الحصول على المعلومات المتعلقة ببند جدول أعمال الجمعية العامة، وبخاصة تقرير مجلس الإدارة ومراجع الحسابات والقوائم المالية وتقرير لجنة المراجعة؛ وذلك لتمكينهم من اتخاذ قرار مدروس بشأنه. وعلى الشركة تحديث تلك المعلومات في حال تعديل جدول أعمال الجمعية العامة.

د) للهيئة إضافة ما تراه من موضوعات إلى جدول أعمال الجمعية العامة.

المادة الخامسة عشرة:

إدارة جمعية المساهمين

- أ) يرأس اجتماعات الجمعيات العامة للمساهمين رئيس مجلس الإدارة أو نائبه عند غيابه أو من ينتدبه مجلس الإدارة من بين أعضائه لذلك في حال غياب رئيس مجلس الإدارة ونائبه.
- ب) يلتزم رئيس جمعية المساهمين بإتاحة الفرصة للمساهمين للمشاركة الفعالة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة، وتجنب وضع أي إجراء يؤدي إلى إعاقة حضور الجمعيات أو استخدام حق التصويت. ويجب إحاطتهم علماً بالقواعد التي تحكم عمل تلك الاجتماعات وإجراءات التصويت.
- ج) للمساهمين حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة وتوجيه الأسئلة بشأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراجع الحسابات. ويجب الإجابة عن هذه الأسئلة بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر.
- د) يجب تمكين المساهمين من الاطلاع على محضر اجتماع الجمعية العامة، ويتعين على الشركة تزويد الهيئة بنسخة منه خلال عشرة أيام من تاريخ عقد الاجتماع.
- هـ) على الشركة الإعلان للجمهور وإشعار الهيئة والسوق - وفقاً للضوابط التي تحددها الهيئة - بنتائج الجمعية العامة فور انتهائها.

الباب الثالث

مجلس الإدارة

الفصل الأول :

تشكيل مجلس الإدارة

المادة السادسة عشرة:

تكوين مجلس الإدارة

يراعى في تكوين مجلس الإدارة ما يلي:

- ١) تتناسب عدد أعضائه مع حجم الشركة وطبيعة نشاطها، دون الإخلال بما ورد في الفقرة (أ) من المادة السابعة عشرة من هذه اللائحة.
- ٢) أن تكون أغلبية من الأعضاء غير التنفيذيين.
- ٣) أن لا يقل عدد أعضائه المستقلين عن عضوين أو عن ثلث أعضاء المجلس، أيهما أكثر.

المادة السابعة عشرة:

تعيين أعضاء مجلس الإدارة

- أ) يُحدد نظام الشركة الأساس عدد أعضاء مجلس الإدارة، على ألا يقل عن ثلاثة ولا يزيد على أحد عشر.
- ب) تنتخب الجمعية العامة أعضاء مجلس الإدارة للمدة المنصوص عليها في نظام الشركة الأساس بشرط أن لا تتجاوز ثلاث سنوات. ويجوز إعادة انتخابهم ما لم ينص نظام الشركة الأساس على غير ذلك.
- ج) يُشترط أن لا يشغل عضو مجلس الإدارة عضوية مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في السوق في آن واحد.
- د) على الشركة إشعار الهيئة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وصفات عضويتهم خلال خمسة أيام عمل من تاريخ بدء دورة مجلس الإدارة أو من تاريخ تعيينهم - أيهما أقرب - وأي تغييرات تطرأ على عضويتهم خلال خمسة أيام عمل من تاريخ حدوث التغييرات.

المادة الثامنة عشرة:

شروط عضوية مجلس الإدارة

- يُشترط أن يكون عضو مجلس الإدارة من ذوي الكفاية المهنية ممن تتوافر فيهم الخبرة والمعرفة والمهارة والاستقلال اللازم، بما يمكنه من ممارسة مهامه بكفاءة وواقترار، ويراعى أن يتوافر فيه على وجه الخصوص ما يلي:
- أ) القدرة على القيادة؛ وذلك بأن يتمتع بمهارات قيادية تؤهله لمنح الصلاحيات بما يؤدي إلى تحقيق الأداء وتطبيق أفضل الممارسات في مجال الإدارة الفعالة والتقدير بالقيم والأخلاق المهنية.
- ب) الكفاءة؛ وذلك بأن تتوافر فيه المؤهلات العلمية، والمهارات المهنية، والشخصية المناسبة، ومستوى التدريب، والخبرات العملية ذات الصلة بأنشطة الشركة الحالية والمستقبلية أو بالإدارة أو الاقتصاد أو المحاسبة أو القانون أو الحوكمة، فضلاً عن الرغبة في التعلم والتدريب.
- ج) القدرة على التوجيه؛ وذلك بأن تتوافر فيه القدرات الفنية، والقيادية، والإدارية، والسرعة في اتخاذ القرار، واستيعاب المتطلبات الفنية المتعلقة بسير العمل، وأن يكون قادراً على التوجيه



لائحة حوكمة الشركات .. تتمه

الاستراتيجي والتخطيط والرؤية المستقبلية الواضحة.

(ع) المعرفة المالية: وذلك بأن يكون قادراً على قراءة البيانات والتقارير المالية وفهمها.

(هـ) اللياقة الصحية: وذلك بأن لا يكون لديه مانع صحي يعوقه عن ممارسة مهامه واختصاصاته. وعلى الجمعية العامة أن تراعي عند انتخاب أعضاء مجلس الإدارة توصيات لجنة الترشيحات وتوافر المقومات الشخصية والمهنية اللازمة لأداء مهامهم بشكل فعال وفق ما ورد في هذه المادة.

المادة التاسعة عشرة:

انتهاء عضوية مجلس الإدارة

(أ) يبين نظام الشركة الأساس كيفية انتهاء عضوية مجلس الإدارة، ويجوز للجمعية العامة العادية في كل وقت عزل جميع أعضاء المجلس أو بعضهم ولو نص نظام الشركة الأساس على خلاف ذلك دون إخلال بحق من عُزل في التعويض إذا وقع العزل لسبب غير مقبول أو في وقت غير مناسب. كذلك يجوز للجمعية العامة - بناءً على توصية من مجلس الإدارة - إنهاء عضوية من يتعيب من أعضائه عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية للمجلس دون عذر مشروع.

(ب) عند انتهاء عضوية عضو في مجلس الإدارة بإحدى طرق انتهاء العضوية، على الشركة أن تشعر الهيئة والسوق فوراً مع بيان الأسباب التي دعت إلى ذلك.

(ج) إذا استقال عضو مجلس الإدارة، وكانت لديه ملحوظات على أداء الشركة، فعليه تقديم بيان مكتوب بها إلى رئيس مجلس الإدارة، ويجب عرض هذا البيان على أعضاء مجلس الإدارة.

المادة العشرون:

عوارض الاستقلال

(أ) يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة المستقل قادراً على ممارسة مهامه وإبداء آرائه والتصويت على القرارات بموضوعية وحياد، بما يُعِين مجلس الإدارة على اتخاذ القرارات السليمة التي تسهم في تحقيق مصالح الشركة.

(ب) على مجلس الإدارة أن يجري تقييماً سنوياً مدى تحقق استقلال العضو والتأكد من عدم وجود علاقات أو ظروف تؤثر أو يمكن أن تؤثر فيه.

(ج) يتناقض مع الاستقلال اللازم توافره في عضو مجلس الإدارة المستقل - على سبيل المثال لا الحصر - ما يلي:

- ١) أن يكون مالكا ما نسبته خمسة في المائة أو أكثر من أسهم الشركة أو من أسهم شركة أخرى من مجموعتها أو له صلة قرابة مع من يملك هذه النسبة.
- ٢) أن يكون ممثلاً لشخص ذي صفة اعتبارية يملك ما نسبته خمسة في المائة أو أكثر من أسهم الشركة أو من أسهم شركة أخرى من مجموعتها.
- ٣) أن تكون له صلة قرابة مع أي من أعضاء مجلس الإدارة في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعتها.
- ٤) أن تكون له صلة قرابة مع أي من كبار التنفيذيين في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعتها.
- ٥) أن يكون عضو مجلس إدارة في شركة أخرى من مجموعة الشركة المرشح لعضوية مجلس إدارتها.
- ٦) أن يعمل أو كان يعمل موظفاً خلال العامين الماضيين لدى الشركة أو أي طرف متعامل معها أو شركة أخرى من مجموعتها، كمرجعي الحسابات وكبار الموردين، أو أن يكون مالكا لحصص سيطرة لدى أي من تلك الأطراف خلال العامين الماضيين.
- ٧) أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة.
- ٨) أن يتقاضى مبالغ مالية من الشركة علاوة على مكافأة عضوية مجلس الإدارة أو أي من لجانه.
- ٩) أن يشترك في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة.
- ١٠) أن يكون قد أضى ما يزيد على تسع سنوات متصلة أو منفصلة في عضوية مجلس إدارة الشركة.

الفصل الثاني:

مسؤوليات مجلس الإدارة واختصاصاته

المادة الحادية والعشرون:

مسؤولية مجلس الإدارة

(أ) يمثل مجلس الإدارة جميع المساهمين، وعليه بذل واجبي العناية والولاء في إدارة الشركة وكل ما من شأنه صون مصالحها وتنميتها وتغذية قيمتها.

(ب) تقع على عاتق مجلس إدارة الشركة المسؤولية عن أعمالها وإن فوض لجاناً أو جهات أو أفراد في ممارسة بعض اختصاصاته، وفي جميع الأحوال، لا يجوز لمجلس الإدارة إصدار تفويض عام أو غير محدد المدة.

المادة الثانية والعشرون:

الوظائف الأساسية لمجلس الإدارة

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة في نظام الشركات ولوائحه التنفيذية ونظام الشركة الأساس، يكون لمجلس الإدارة أوسع الصلاحيات في إدارة الشركة وتوجيه أعمالها بما يحقق أغراضها، ويدخل ضمن مهام مجلس الإدارة واختصاصاته ما يلي:

- ١) وضع الخطط والسياسات والاستراتيجيات والأهداف الرئيسة للشركة والإشراف على تنفيذها ومراجعتها بشكل دوري، والتأكد من توافر الموارد البشرية والمالية اللازمة لتحقيقها، ومن ذلك:
 - أ. وضع الاستراتيجية الشاملة للشركة وخطط العمل الرئيسة وسياسات وإجراءات إدارة المخاطر ومراجعتها وتوجيهها.
 - ب. تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجياتها وأهدافها المالية وإقرار الموازنات التقديرية بأنواعها.
 - ج. الإشراف على التفقات الرأسمالية الرئيسة للشركة، وتملك الأصول والتصرف بها.
 - د. وضع أهداف الأداء ومراقبة التنفيذ والإداء الشامل في الشركة.

هـ. المراجعة الدورية للهيكل التنظيمي والوظيفية في الشركة واعتمادها.

و. التحقق من توافر الموارد البشرية والمالية اللازمة لتحقيق أهداف الشركة وخططها الرئيسة.

(٢) وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف العام عليها، ومن ذلك:

أ. وضع سياسة مكتوبة لمعالجة حالات تعارض المصالح الفعلية والمحتملة لكل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمساهمين، ويشمل ذلك إساءة استخدام أصول الشركة ومرافقها، وإساءة التصرف الناتج عن التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة.

ب. التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما في ذلك الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.

ج. التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لقياس وإدارة المخاطر؛ وذلك بوضع تصور عام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وإنشاء بيئة ممتعة بثقافة إدارة المخاطر على مستوى الشركة، وطرحها بشفافية مع أصحاب المصالح والأطراف ذات الصلة بالشركة.

د. المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.

(٣) إعداد سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة للعضوية في مجلس الإدارة - بما لا يتعارض مع الأحكام الإنزامية في هذه اللائحة - ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.

هـ. وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح وفق أحكام هذه اللائحة.

(٥) وضع السياسات والإجراءات التي تضمن تقيد الشركة بالأنظمة واللوائح والالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمساهمين وأصحاب المصالح، والتحقق من تقيد الإدارة التنفيذية بها.

(٦) الإشراف على إدارة مالية الشركة، وتدقيقاتها النقدية، وعلاقاتها المالية والائتمانية مع الغير.

(٧) الاقتراح للجمعية العامة غير العادية بما يراه حيال ما يلي:

١. زيادة رأس مال الشركة أو تخفيضه.
- ب. حل الشركة قبل الأجل المعين في نظام الشركة الأساس أو تقرير استمرارها.
٨. الاقتراح للجمعية العامة العادية بما يراه حيال ما يلي:
- أ. استخدام الاحتياطي الاتفاقي للشركة في حال تكوينه من قبل الجمعية العامة غير العادية وعدم تخصيصه لغرض معين.

ب. تكوين احتياطات أو مخصصات مالية إضافية للشركة.

ج. طريقة توزيع أرباح الشركة الصافية.

(٩) إعداد القوائم المالية الأولية والسنوية للشركة واعتمادها قبل نشرها.

(١٠) إعداد تقرير مجلس الإدارة واعتماد قبل نشره.

(١١) ضمان دقة وسلامة البيانات والمعلومات الواجب الإفصاح عنها وذلك وفق سياسات ونظم عمل الإفصاح والشفافية المعمول بها.

(١٢) إرساء قنوات اتصال فاعلة تتيح للمساهمين الاطلاع بشكل مستمر ودوري على أوجه الأنشطة المختلفة للشركة وأي تطورات جوهرية.

(١٣) تشكيل لجان متخصصة متبقة عنه بقرارات يحددها فيها مدة اللجنة وصلاحياتها ومسؤولياتها، وكيفية رقابة المجلس عليها، على أن يتضمن قرار التشكيل تسمية الأعضاء وتحديد مهامهم وحقوقهم وواجباتهم، مع تقييم أداء وأعمال هذه اللجان وأعضائها.

(١٤) تحديد أنواع المكافآت التي تُمنح للعاملين في الشركة، مثل المكافآت الثابتة، والمكافآت المرتبطة بالأداء، والمكافآت في شكل أسهم، بما لا يتعارض مع الضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.

(١٥) وضع القيم والمعايير التي تحكم العمل في الشركة.

المادة الثالثة والعشرون:

توزيع الاختصاصات والمهام

يجب أن يتضمن الهيكل التنظيمي للشركة تحديد الاختصاصات وتوزيع المهام بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بما يتفق مع أفضل ممارسات حوكمة الشركات ويحسن كفاءة اتخاذ قرارات الشركة ويحقق التوازن في الصلاحيات والسلطات بينهما. ويتعين على مجلس الإدارة في سبيل ذلك:

(١) اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الشركة وتطورها، بما في ذلك تحديد المهام والاختصاصات والمسؤوليات الموكولة إلى المستويات التنظيمية المختلفة.

(٢) اعتماد سياسة مكتوبة وتفصيلية بتحديد الصلاحيات المفوضة إلى الإدارة التنفيذية وجدول يوضح تلك الصلاحيات، وطريقة التنفيذ ومدة التفويض، ومجلس الإدارة أن يطلب من الإدارة التنفيذية رفع تقارير دورية بشأن ممارستها للصلاحيات المفوضة.

(٣) تحديد الموضوعات التي يحتفظ المجلس بصلاحيته البت فيها.

المادة الرابعة والعشرون:

الفصل بين المناصب

(أ) مع مراعاة أحكام نظام الشركة الأساس، يُعين مجلس الإدارة من بين أعضائه رئيساً ونائباً للرئيس، ويجوز أن يُعين عضواً منتدباً.

(ب) لا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي في الشركة - بما في ذلك منصب العضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي أو المدير العام - وإن نص نظام الشركة الأساس على خلاف ذلك.

(ج) على مجلس الإدارة تحديد اختصاصات كل من رئيس مجلس الإدارة ونائبه والعضو المنتدب - إن وجد - ومسؤولياتهم بشكل واضح ومكتوب إذا خلا نظام الشركة الأساس من ذلك.

(د) في جميع الأحوال، لا يجوز أن يتفرغ شخص بالسلطة المطلقة لاتخاذ القرارات في الشركة.

المادة الخامسة والعشرون:

الإشراف على الإدارة التنفيذية

يتولى مجلس الإدارة تشكيل الإدارة التنفيذية للشركة، وتنظيم كيفية عملها، والرقابة والإشراف عليها، والتحقق من أدائها المهام الموكولة إليها،



لائحة حوكمة الشركات .. تمة

وعليه في سبيل ذلك:

- (١) وضع السياسات الإدارية والمالية اللازمة.
- (٢) التحقق من أن الإدارة التنفيذية تعمل وفق السياسات المعتمدة منه.
- (٣) اختيار الرئيس التنفيذي للشركة وتعيينه، والإشراف على أعماله.
- (٤) تعيين مدير وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية أو المراجع الداخلي وعزله وتحديد مكافآته، إن وجد.
- (٥) عقد اجتماعات دورية مع الإدارة التنفيذية لبحث مجريات العمل وما يعترضه من معوقات ومشاكل، واستعراض ومناقشة المعلومات المهمة بشأن نشاط الشركة.
- (٦) وضع معايير أداء للإدارة التنفيذية تتسجم مع أهداف الشركة واستراتيجيتها.
- (٧) مراجعة أداء الإدارة التنفيذية وتقويمه.
- (٨) وضع خطط التعاقب على إدارة الشركة.

المادة السادسة والعشرون:

اختصاصات الإدارة التنفيذية ومهامها

مع مراعاة الاختصاصات المقررة لمجلس الإدارة بموجب أحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية، تختص الإدارة التنفيذية بتنفيذ الخطط والسياسات والاستراتيجيات والأهداف الرئيسة للشركة بما يحقق أغراضها. ويدخل ضمن اختصاصات الإدارة التنفيذية ومهامها ما يلي:

- (١) تنفيذ السياسات والأنظمة الداخلية للشركة المقررة من مجلس الإدارة.
- (٢) اقتراح استراتيجية الشركة الشاملة للشركة وخطط العمل الرئيسة والمرحلية وسياسات وآليات الاستمرار، والتطوير، وإدارة المخاطر، وخطط إدارة الظروف الإدارية الطارئة وتنفيذها.
- (٣) اقتراح الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجياتها وأهدافها المالية.
- (٤) اقتراح النفقات الرأسمالية الرئيسة للشركة وتملك الأصول والتصرف فيها.
- (٥) اقتراح الهياكل التنظيمية والوظيفية للشركة ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر في اعتمادها.
- (٦) تنفيذ أنظمة وضوابط الرقابة الداخلية والإشراف العام عليها، وتشمل:
 - أ. تنفيذ سياسة تعارض المصالح.
 - ب. تطبيق الأنظمة المالية والمحاسبية بشكل سليم، بما في ذلك الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.
 - ج. تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لقياس وإدارة المخاطر؛ وذلك بوضع تصور عام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وإنشاء بيئة ممتعة بثقافة الحد من المخاطر على مستوى الشركة، وطرحها بشفاافية مع مجلس الإدارة وغيرهم من أصحاب المصالح.
- (٧) تنفيذ قواعد الحوكمة الخاصة بالشركة بفعالية - بما لا يتعارض مع أحكام هذه اللائحة - واقتراح تعديلها عند الحاجة.
- (٨) تنفيذ السياسات والإجراءات التي تضمن تقيد الشركة بالأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمساهمين وأصحاب المصالح.
- (٩) تزويد مجلس الإدارة بالمعلومات اللازمة لممارسة اختصاصاته وتقديم توصياته حيال ما يلي:
 - أ. زيادة رأس مال الشركة أو تخفيضه.
 - ب. حل الشركة قبل الأجل المحدد في نظامها الأساس أو تقرير استمرارها.
 - ج. استخدام الاحتياطي الاتفاقي للشركة.
 - د. تكوين احتياطات إضافية للشركة.
 - هـ. طريقة توزيع أرباح الشركة الصافية.
- (١٠) اقتراح سياسة وأنواع المكافآت التي تُمنح للعاملين، مثل المكافآت الثابتة، والمكافآت المرتبطة بالأداء، والمكافآت في شكل أسهم.
- (١١) إعداد التقارير الدورية المالية وغير المالية بشأن التقدم المحرز في نشاط الشركة في ضوء خطط وأهداف الشركة الاستراتيجية، وعرض تلك التقارير على مجلس الإدارة.
- (١٢) إدارة العمل اليومي للشركة وتسيير أنشطتها، فضلاً عن إدارة مواردها بالشكل الأمثل وبما يتفق مع أهداف الشركة واستراتيجيتها.
- (١٣) المشاركة الفعالة في بناء ثقافة القيم الأخلاقية وتنميتها داخل الشركة.
- (١٤) تنفيذ نظم الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، والتحقق من فعالية تلك النظم وكفايتها، والحرص على الالتزام بمستوى المخاطر المعتمد من مجلس الإدارة.
- (١٥) اقتراح السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الشركة وتطويرها، بما في ذلك تحديد المهام والاختصاصات والمسؤوليات الموكولة إلى المستويات التنظيمية المختلفة.
- (١٦) اقتراح سياسة واضحة لتفويض الأعمال إليها وطريقة تنفيذها.
- (١٧) اقتراح الصلاحيات التي تفوض إليها، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض، على أن ترفع إلى مجلس الإدارة تقارير دورية عن ممارساتها لتلك الصلاحيات.

الفصل الثالث:

اختصاصات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة

المادة السابعة والعشرون:

اختصاصات رئيس مجلس الإدارة ومهامه

دون إخلال باختصاصات مجلس الإدارة، يتولى رئيس مجلس الإدارة قيادة المجلس والإشراف على سير عمله وأداء اختصاصاته بفعالية، ويدخل في مهام واختصاصات رئيس مجلس الإدارة بصفة خاصة ما يلي:

- (١) ضمان حصول أعضاء مجلس الإدارة في الوقت المناسب على المعلومات الكاملة والواضحة والصحيحة وغير المضللة.
- (٢) التحقق من قيام مجلس الإدارة بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب.

- (٣) تمثيل الشركة أمام الغير وفق ما ينص عليه نظام الشركات ولوائحه التنفيذية ونظام الشركة الأساس.
- (٤) تشجيع أعضاء مجلس الإدارة على ممارسة مهامهم بفعالية وبما يحقق مصلحة الشركة.
- (٥) ضمان وجود قنوات للتواصل الفعلي مع المساهمين وإيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة.
- (٦) تشجيع العلاقات البناءة والمشاركة الفعالة بين كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وبين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين والمستقلين، وإيجاد ثقافة تشجع على النقد البناء.
- (٧) إعداد جدول أعمال اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أي مسألة يطرحها أحد أعضاء مجلس الإدارة أو يفيرها مراجع الحسابات، والتشاور مع أعضاء المجلس والرئيس التنفيذي عند إعداد جدول أعمال المجلس.
- (٨) عقد لقاءات بصفة دورية مع أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين دون حضور أي تنفيذي في الشركة.
- (٩) إبلاغ الجمعية العامة العادية عند انعقادها بالأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها، على أن يتضمن هذا الإبلاغ المعلومات التي قدمها العضو إلى مجلس الإدارة وفقاً للفقرة (١٤) من المادة الثلاثين من هذه اللائحة، وأن يرافق هذا التبليغ تقرير خاص من مراجع حسابات الشركة الخارجي.

المادة الثامنة والعشرون:

تعيين الرئيس التنفيذي بعد انتهاء خدماته رئيساً لمجلس الإدارة

لا يجوز تعيين الرئيس التنفيذي رئيساً لمجلس إدارة الشركة خلال السنة الأولى من انتهاء خدماته.

المادة التاسعة والعشرون:

مبادئ الصدق والأمانة والولاء

- يلتزم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بمبادئ الصدق والأمانة والولاء والعناية والاهتمام بمصالح الشركة والمساهمين وتقديهما على مصطلحته الشخصية، ويدخل في ذلك على وجه الخصوص ما يلي:
- (١) الصدق: وذلك بأن تكون علاقة عضو مجلس الإدارة بالشركة علاقة مهنية صادقة، وأن يفصح لها عن أي معلومات مؤثرة قبل تنفيذ أي صفقة أو عقد مع الشركة أو إحدى شركاتها التابعة.
 - (٢) الولاء: وذلك بأن يتجنب عضو مجلس الإدارة التعاملات التي تنطوي على تعارض في المصالح، مع التحقق من عدالة التعامل، ومراعاة الأحكام الخاصة بتعارض المصالح في هذه اللائحة.
 - (٣) العناية والاهتمام: وذلك بأداء الواجبات والمسؤوليات الواردة في نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية ونظام الشركة الأساس والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

المادة الثلاثون:

مهام أعضاء مجلس الإدارة وواجباتهم

يؤدي كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة - من خلال عضويته في مجلس

الإدارة - المهام والواجبات الآتية:

- (١) تقديم المقترحات لتطوير استراتيجية الشركة.
- (٢) مراقبة أداء الإدارة التنفيذية ومدى تحقيقها لأهداف الشركة وأغراضها.
- (٣) مراجعة التقارير الخاصة بأداء الشركة.
- (٤) التحقق من سلامة ونزاهة القوائم والمعلومات المالية للشركة.
- (٥) التحقق من أن الرقابة المالية ونظم إدارة المخاطر في الشركة قوية.
- (٦) تحديد المستويات الملائمة لمكافآت أعضاء الإدارة التنفيذية.
- (٧) إبداء الرأي في تعيين أعضاء الإدارة التنفيذية وعزلهم.
- (٨) المشاركة في وضع خطة التعاقب والإحلال في وظائف الشركة التنفيذية.
- (٩) الالتزام التام بأحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية والأنظمة ذات الصلة والنظام الأساس عند ممارسته لمهام عضويته في المجلس، والامتناع من القيام أو المشاركة في أي عمل يشكل إساءة لتدبير شؤون الشركة.
- (١٠) حضور اجتماعات مجلس الإدارة والجمعية العامة وعدم التغيب عنها إلا لعذر مشروع يخطر به رئيس المجلس مسبقاً، أو لأسباب طارئة.
- (١١) تخصيص وقت كافٍ للاضطلاع بمسؤولياته، والتحضير لاجتماعات مجلس الإدارة ولجانه والمشاركة فيها بفعالية، بما في ذلك توجيه الأسئلة ذات العلاقة ومناقشة كبار التنفيذيين بالشركة.
- (١٢) دراسة وتحليل المعلومات ذات الصلة بالموضوعات التي ينتظر فيها مجلس الإدارة قبل إبداء الرأي بشأنها.
- (١٣) تمكين أعضاء مجلس الإدارة الآخرين من إبداء آرائهم بحرية، وحث المجلس على مداولة الموضوعات واستقصاء آراء المختصين من أعضاء الإدارة التنفيذية للشركة ومن غيرهم إذا ظهرت حاجة إلى ذلك.
- (١٤) إبلاغ مجلس الإدارة بشكل كامل وفوري بأي مصلحة له - مباشرة كانت أم غير مباشرة - في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة، وأن يتضمن ذلك الإبلاغ طبيعة تلك المصلحة وحدودها وأسماء أي أشخاص معنيين بها، والفائدة المتوقعة الحصول عليها بشكل مباشر أو غير مباشر من تلك المصلحة سواء أكانت تلك الفائدة مالية أم غير مالية، وعلى ذلك العضو عدم المشاركة في التصويت على أي قرار يصدر بشأن ذلك، وذلك وفقاً لأحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية.
- (١٥) إبلاغ مجلس الإدارة بشكل كامل وفوري بمشاركته - المباشرة أو غير المباشرة - في أي أعمال من شأنها منافسة الشركة، أو يمتناستها الشركة - بشكل مباشر أو غير مباشر - في أحد فروع النشاط الذي تزاوله، وذلك وفقاً لأحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية.
- (١٦) عدم إذاعة أو إفشاء أي أسرار وقف عليها عن طريق عضويته في المجلس إلى أي من مساهمي الشركة - ما لم يكن ذلك في أثناء انعقاد اجتماعات الجمعية العامة - أو إلى الغير، وذلك بحسب ما تقتضيه أحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية.
- (١٧) العمل بناءً على معلومات كاملة، وبحسن نية، مع بذل العناية والاهتمام اللازمين، لمصلحة الشركة والمساهمين كافة.



لائحة حوكمة الشركات .. تمة

- (١) توثيق اجتماعات مجلس الإدارة وإعداد محاضر لها تتضمن ما دار من نقاشات ومداولات، وبيان مكان الاجتماع وتاريخه ووقت بدايته وانتهائه، وتوثيق قرارات المجلس ونتائج التصويت، وحفظها في سجل خاص ومنظم، وتدوين أسماء الأعضاء الحاضرين والتخلفات التي أبداها - إن وجدت -، وتوقيع هذه المحاضر من جميع الأعضاء الحاضرين.
- (٢) حفظ التقارير التي تُرفع إلى مجلس الإدارة والتقارير التي يعدها المجلس.
- (٣) تزويد أعضاء مجلس الإدارة بجدول أعمال المجلس وأوراق العمل والوثائق والمعلومات المتعلقة به، وأي وثائق أو معلومات إضافية يطلبها أي من أعضاء مجلس الإدارة ذات علاقة بالموضوعات المشمولة في جدول الاجتماع.
- (٤) التحقق من تقيد أعضاء مجلس الإدارة بالإجراءات التي أقرها المجلس.
- (٥) تبليغ أعضاء مجلس الإدارة بمواعيد اجتماعات المجلس قبل التاريخ المحدد بمدة كافية.
- (٦) عرض مسودات المحاضر على أعضاء مجلس الإدارة لإبداء ملاحظاتهم حيالها قبل توقيعها.
- (٧) التحقق من حصول أعضاء مجلس الإدارة بشكل كامل وسريع على نسخة من محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق المتعلقة بالشركة.
- (٨) التنسيق بين أعضاء مجلس الإدارة.
- (٩) تنظيم سجل إفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وفقاً لما نصت عليه المادة الثانية والتسعون من هذه اللائحة.
- (١٠) تقديم العون والمشورة إلى أعضاء مجلس الإدارة.

المادة الثامنة والثلاثون:

شروط أمين السر

على مجلس الإدارة تحديد الشروط الواجب توافرها في أمين سر مجلس الإدارة، على أن تتضمن أيًا مما يلي:

- (١) أن يكون حاصلًا على شهادة جامعية في القانون أو المالية أو المحاسبة أو الإدارة أو ما يعادلها، وأن تكون لديه خبرة عملية ذات صلة لا تقل عن ثلاث سنوات.
- (٢) أن تكون لديه خبرة عملية ذات صلة لا تقل عن خمس سنوات.

الفصل الخامس:

التدريب والدعم، والتقييم

المادة التاسعة والثلاثون:

التدريب

يتعين على الشركة إيلاء الاهتمام الكافي بتدريب وتأهيل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، ووضع البرامج اللازمة لذلك، مع مراعاة ما يلي:

- (١) إعداد برامج لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية المعيّنين حديثاً للتعريف بسير عمل الشركة وأنشطتها، وبخاصة ما يلي:
 - أ. استراتيجية الشركة وأهدافها.
 - ب. الجوانب المالية والتشغيلية لأنشطة الشركة.
 - ج. التزامات أعضاء مجلس الإدارة ومهامهم ومسؤولياتهم وحقوقهم.
 - د. مهام لجان الشركة واختصاصاتها.
- (٢) وضع الآليات اللازمة لحصول كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على برامج ودورات تدريبية بشكل مستمر؛ بغرض تنمية مهاراتهم ومعارفهم في المجالات ذات العلاقة بأنشطة الشركة.

المادة الأربعون:

تزويد الأعضاء بالمعلومات

يتعين على الإدارة التنفيذية بالشركة تزويد أعضاء مجلس الإدارة والأعضاء غير التنفيذيين بوجه خاص ولجان الشركة بجميع المعلومات والبيانات والوثائق والسجلات اللازمة، على أن تكون كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضلّة وفي الوقت المناسب؛ لتمكينهم من أداء واجباتهم ومهامهم.

المادة الحادية والأربعون:

التقييم

- (١) يضع مجلس الإدارة - بناءً على اقتراح لجنة الترشيحات - الآليات اللازمة لتقييم أداء المجلس وأعضائه ولجانه والإدارة التنفيذية سنوياً؛ وذلك من خلال مؤشرات قياس أداء مناسبة ترتبط بمدى تحقيق الأهداف الاستراتيجية للشركة وجودة إدارة المخاطر وكفاية أنظمة الرقابة الداخلية وغيرها، على أن تحدّد جوانب القوة والضعف واقتراح معالجاتها بما يتفق مع مصلحة الشركة.
- (ب) يجب أن تكون إجراءات تقييم الأداء مكتوبة وواضحة وأن يفصّل عنها لأعضاء مجلس الإدارة والأشخاص المعيّنين بالتقييم.
- (ج) يجب أن يشمل تقييم الأداء على المهارات والخبرات التي يمتلكها المجلس، وتحديد نقاط الضعف والقوة فيه، مع العمل على معالجة نقاط الضعف بالطرق الممكنة كترشيح كفاءات مهنية تستطيع تطوير أداء المجلس، ويجب أيضاً أن يشمل تقييم الأداء على تقييم آليات العمل في المجلس بشكل عام.
- (د) مراعى في التقييم الفردي لأعضاء مجلس الإدارة مدى المشاركة الفعالة للعضو والتزامه بأداء واجباته ومسؤولياته بما في ذلك حضور جلسات المجلس ولجانه وتخصيص الوقت اللازم لها.
- (هـ) يتخذ مجلس الإدارة الترتيبات اللازمة للحصول على تقييم جهة خارجية مختصة لأدائه كل ثلاث سنوات.

٤ مادة استرشادية

٥ مادة استرشادية

٦ مادة استرشادية

- (١٨) إدراك وإجابه وأدواره ومسؤولياته المترتبة على العضوية.
- (١٩) تنمية معارفه في مجال أنشطة الشركة وأعمالها وفي المجالات المالية والتجارية والصناعية ذات الصلة.
- (٢٠) الاستقالة من عضوية مجلس الإدارة في حال عدم تمكنه من الوفاء بمهامه في المجلس على الوجه الأكمل.

المادة الحادية والثلاثون:

مهام العضو المستقل

مع مراعاة المادة الثلاثين من هذه اللائحة، على عضو مجلس الإدارة المستقل المشاركة بفعالية في أداء المهام الآتية:

- (١) إبداء الرأي المستقل في المسائل الاستراتيجية، وسياسات الشركة، وأدائها، وتعيين أعضاء الإدارة التنفيذية.
- (٢) التحقق من مراعاة مصالح الشركة ومساهمتها وتقديمها عند حصول أي تعارض في المصالح.
- (٣) الإشراف على تطوير قواعد الحوكمة الخاصة بالشركة، ومراقبة تطبيق الإدارة التنفيذية لها.

الفصل الرابع:

إجراءات عمل مجلس الإدارة

المادة الثانية والثلاثون:

اجتماعات مجلس الإدارة

- (أ) مع مراعاة ما ورد في نظام الشركات ولوائح التنفيذية، يعقد مجلس الإدارة اجتماعات منتظمة لممارسة مهامه بفعالية، ويعقد اجتماعاته أيضاً متى ما دعت الحاجة إلى ذلك.
- (ب) يعقد مجلس الإدارة أربعة اجتماعات في السنة على الأقل، بما لا يقل عن اجتماع واحد كل ثلاثة أشهر.
- (ج) يجتمع مجلس الإدارة بناءً على دعوة رئيسه أو طلب عضوين من أعضائه، ويجب إرسال الدعوة للاجتماع إلى كل عضو من أعضاء المجلس قبل خمسة أيام على الأقل من تاريخ الاجتماع مرافقاً لها جدول أعمال الاجتماع والوثائق والمعلومات اللازمة، ما لم تستدع الأوضاع عقد الاجتماع بشكل طارئ، فيجوز إرسال الدعوة إلى الاجتماع مرافقاً لها جدول أعمال الاجتماع والوثائق والمعلومات اللازمة خلال مدة تقل عن خمسة أيام قبل تاريخ الاجتماع.
- (د) لا يكون الاجتماع صحيحاً إلا بحضور نصف عدد أعضاء مجلس الإدارة على الأقل، على أن لا يقل عدد الحاضرين عن ثلاثة، ما لم ينص نظام الشركة الأساس على نسبة أو عدد أكبر.

المادة الثالثة والثلاثون:

ملحوظات أعضاء مجلس الإدارة

- (أ) إذا كان لدى أي من أعضاء مجلس الإدارة ملحوظات حيال أداء الشركة أو أي من الموضوعات المعروضة ولم يُتَّخذ فيها في اجتماع المجلس، فيجب تدوينها وبيان ما يتخذها المجلس أو يرى اتخاذها من إجراءات حيالها في محضر اجتماع مجلس الإدارة.
- (ب) إذا أبدى عضو مجلس الإدارة رأياً مغايراً لقرار المجلس، فيجب إثباته بالتفصيل في محضر اجتماع المجلس.

المادة الرابعة والثلاثون:

تنظيم حضور اجتماعات مجلس الإدارة

- (أ) يجب تنظيم عملية حضور اجتماعات مجلس الإدارة، والتعامل مع حالات عدم انتظام الأعضاء في حضور تلك الاجتماعات.
- (ب) على عضو مجلس الإدارة المستقل الحرص على حضور جميع الاجتماعات التي تُتخذ فيها قرارات مهمة وجوهرية تؤثر في وضع الشركة.

المادة الخامسة والثلاثون:

جدول أعمال مجلس الإدارة

- (أ) يقر مجلس الإدارة جدول الأعمال حال انعقاده. وفي حال اعتراض أي عضو على هذا الجدول، يجب إثبات ذلك في محضر اجتماع المجلس.
- (ب) لكل عضو في مجلس الإدارة حق اقتراح إضافة أي بند إلى جدول الأعمال.

المادة السادسة والثلاثون:

ممارسة اختصاصات مجلس الإدارة

- (أ) على مجلس الإدارة ممارسة اختصاصاته ومهامه في قيادة الشركة في إطار ضوابط حكيمة وفعالة تسمح بقياس المخاطر وإدارتها والحد من آثارها.
- (ب) مع مراعاة الفقرة (ب) من المادة الحادية والعشرين من هذه اللائحة، يجوز لمجلس الإدارة - في حدود اختصاصاته - أن يفوض إلى واحد أو أكثر من أعضائه أو لجانه أو من غيرهم مباشرة عمل أو أعمال معينة.
- (ج) يضع مجلس الإدارة سياسة داخلية تبين إجراءات العمل في مجلس الإدارة وتهدف إلى حث أعضائه على العمل بفعالية للالتزام بواجباتهم تجاه الشركة.
- (د) يتولى مجلس الإدارة تنظيم أعماله وتخصيص الوقت الكافي للاضطلاع بالمهام والمسؤوليات المنوطة به بما في ذلك التحضير لاجتماعات المجلس واللجان، والتأكيد على تنسيق وتسجيل وحفظ محاضر اجتماعاته.

المادة السابعة والثلاثون:

أمين سر مجلس الإدارة

- (أ) يُعيّن مجلس الإدارة أميناً للسر من بين أعضائه أو من غيرهم، وتحدّد اختصاصات ومكافآت أمين السر بقرار من مجلس الإدارة - ما لم يتضمن نظام الشركة الأساس أحكاماً في هذا الشأن - على أن تتضمن هذه الاختصاصات ما يلي:

٣ فقرة استرشادية



لائحة حوكمة الشركات .. تمة

(و) يجري أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين تقييماً دورياً لأداء رئيس المجلس بعد أخذ وجهات نظر الأعضاء التنفيذيين - من دون أن يحضر رئيس المجلس النقاش المخصص لهذا الغرض - على أن تحدّد جوانب القوة والضعف واقتراح معالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة.

الفصل السادس

تعارض المصالح

المادة الثانية والأربعون:

التعامل مع تعارض المصالح وصفقات الأطراف ذوي العلاقة
مع مراعاة أحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية، يجري التعامل مع حالات تعارض المصالح وصفقات أو تعاملات الأطراف ذوي العلاقة وفقاً لأحكام الواردة في هذا الفصل.

المادة الثالثة والأربعون:

سياسة تعارض المصالح

يضع مجلس الإدارة سياسة مكتوبة وواضحة للتعامل مع حالات تعارض المصالح الواقعة أو المحتملة وقوعها التي يمكن أن تؤثر في أداء أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية أو غيرهم من العاملين في الشركة عند تعاملهم مع الشركة أو مع أصحاب المصالح الآخرين، على أن تتضمن هذه السياسة بصفة خاصة ما يلي:

- (١) التأكيد على أعضاء مجلس الإدارة وكبار المساهمين وكبار التنفيذيين وغيرهم من العاملين في الشركة بضرورة تجنب الحالات التي تؤدي إلى تعارض مصالحهم مع مصالح الشركة، والتعامل معها وفقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
- (٢) تقديم أمثلة توضيحية لحالات تعارض المصالح تتناسب مع طبيعة نشاط الشركة.
- (٣) إجراءات واضحة للإفصاح عن تعارض المصالح، والحصول على الترخيص أو الموافقة اللازمة قبل بدء الأعمال التي قد ينشأ عنها تعارض في المصالح.
- (٤) الإلزام بالإفصاح الدائم عن الحالات التي قد تؤدي إلى تعارض في المصالح أو عند وقوع هذا التعارض.
- (٥) الإلزام بالامتناع عن التصويت أو المشاركة في اتخاذ القرار عند وجود تعارض في المصالح.
- (٦) إجراءات واضحة عند تعاقد الشركة أو تعاملها مع طرف ذي علاقة، على أن يشمل ذلك إبلاغ الهيئة والجمهور من دون أي تأخير بذلك التعاقد أو التعامل، إذا كان هذا التعاقد أو التعامل مساوياً أو يزيد على ١٪ من إجمالي إيرادات الشركة وفقاً لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.
- (٧) الإجراءات التي يتخذها مجلس الإدارة إذا تبين له الإخلال بهذه السياسة.

المادة الرابعة والأربعون:

تجنب تعارض المصالح

أ) يجب على عضو مجلس الإدارة:

- (١) ممارسة مهامه بامانة ونزاهة، وأن يقدم مصالح الشركة على مصلحته الشخصية، وأن لا يستغل منصبه لتحقيق مصالح خاصة.
- (٢) تجنب حالات تعارض المصالح، وإبلاغ المجلس بحالات التعارض التي قد تؤثر في حياده عند النظر في الموضوعات المعروضة على المجلس، وعلى مجلس الإدارة عدم إشراك هذا العضو في المداولات، وعدم احتساب صوته في التصويت على هذه الموضوعات في اجتماعات مجلس الإدارة وجميعيات المساهمين.
- (٣) الحفاظ على سرية المعلومات ذات الصلة بالشركة وأنشطتها وعدم إفشائها إلى أي شخص.

ب) يحظر على عضو مجلس الإدارة:

- (١) التصويت على قرار مجلس الإدارة أو الجمعية العامة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة إذا كانت له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.
- (٢) الاستغلال أو الاستفادة - بشكل مباشر أو غير مباشر - من أي من أصول الشركة أو معلوماتها أو الفرص الاستثمارية المعروضة عليه بصفته عضواً في مجلس الإدارة، أو المعروضة على الشركة، ويشمل ذلك الفرص الاستثمارية التي تدخل ضمن أنشطة الشركة، أو التي ترغب الشركة في الاستفادة منها، ويسري الحظر على عضو المجلس الذي يستقيل لأجل استغلال الفرص الاستثمارية - بطريق مباشر أو غير مباشر - التي ترغب الشركة في الاستفادة منها والتي علم بها أثناء عضويته بمجلس الإدارة.

المادة الخامسة والأربعون:

إفصاح المرشح عن تعارض المصالح

على من يرغب في ترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة أن يفصح للمجلس وللجمعية العامة عن أي من حالات تعارض المصالح - وفق الإجراءات المقررة من الهيئة -، وتشمل:

- (١) وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة التي يرغب في الترشح لمجلس إدارتها.
- (٢) اشتراكه في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله.

المادة السادسة والأربعون:

منافسة الشركة

مع مراعاة ما ورد في المادة الثانية والسبعين من نظام الشركات، إذا رغب عضو مجلس الإدارة في الاشتراك في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله، فيجب مراعاة ما يلي:

- (١) إبلاغ مجلس الإدارة بالأعمال المنافسة التي يرغب في ممارستها، وإبلاغ هذا الإبلاغ في محضر اجتماع

مجلس الإدارة.

- (٢) عدم اشتراك العضو صاحب المصلحة في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في مجلس الإدارة وجميعيات المساهمين.

- (٣) قيام رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة العادية عند انعقادها بالأعمال المنافسة التي يزاولها عضو المجلس.

- (٤) الحصول على ترخيص مسبق من الجمعية العامة العادية للشركة يسمح للعضو بممارسة الأعمال المنافسة، على أن يجدد هذا الترخيص سنوياً.

المادة السابعة والأربعون:

مفهوم أعمال المنافسة

يدخل في مفهوم الاشتراك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله ما يلي:

- (١) تأسيس عضو مجلس الإدارة لشركة أو مؤسسة فردية أو تملكه نسبة مؤثرة لأسهم أو حصص في شركة أو منشأة أخرى، تزاول نشاطاً من نوع نشاط الشركة أو مجموعتها.
- (٢) قبول عضوية مجلس إدارة شركة أو منشأة منافسة للشركة أو مجموعتها، أو تولي إدارة مؤسسة فردية منافسة أو شركة منافسة أياً كان شكلها.
- (٣) حصول العضو على وكالة تجارية أو ما في حكمها، ظاهرة كانت أو مستترة، لشركة أو منشأة أخرى منافسة للشركة أو مجموعتها.

المادة الثامنة والأربعون:

رفض تجديد الترخيص

إذا رفضت الجمعية العامة تجديد الترخيص الممنوح بموجب المادتين الحادية والسبعين والثانية والسبعين من نظام الشركات والمادة السادسة والأربعين من هذه اللائحة، فعلى عضو مجلس الإدارة تقديم استقالته خلال مهلة تحددها الجمعية العامة، وإلا أعدت عضويته في المجلس منتهية، وذلك ما لم يقرر العدول عن العقد أو التعامل أو المنافسة أو توفيق أوضاعه طبقاً لنظام الشركات ولوائحه التنفيذية قبل انقضاء المهلة المحددة من قبل الجمعية العامة.

المادة التاسعة والأربعون:

قبول الهدايا

لا يجوز لأي من أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين قبول الهدايا من أي شخص له تعاملات تجارية مع الشركة، إذا كان من شأن تلك الهدايا أن تؤدي إلى تعارض في المصالح.

الباب الرابع

لجان الشركة

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة الخمسون:

تشكيل اللجان

مع مراعاة المادة الأولى بعد المائة من نظام الشركات والمادة الرابعة

والخمسعين من هذه اللائحة، يشكل مجلس الإدارة لجاناً متخصصة وفقاً لما

يلي:

- (١) حاجة الشركة وظروفها وأوضاعها بما يمكنها من تأدية مهامها بفعالية.
- (٢) يكون تشكيل اللجان وفقاً لإجراءات عامة يضعها المجلس تتضمن تحديد مهمة كل لجنة ومدة عملها والصلاحيات المخولة لها خلال هذه المدة وبكيفية رقابة مجلس الإدارة عليها. وعلى اللجنة أن تبلغ مجلس الإدارة بما تتوصل إليه من نتائج أو تتخذ من قرارات بشفافية. وعلى مجلس الإدارة أن يتابع عمل هذه اللجان بانتظام للتحقق من ممارستها الأعمال الموكلة إليها.
- (٣) تكون كل لجنة مسؤولة عن أعمالها أمام مجلس الإدارة، ولا يخل ذلك بمسؤولية المجلس عن تلك الأعمال وعن الصلاحيات أو السلطات التي فوضها إليها.
- (٤) ألا يقل عدد أعضاء اللجان عن ثلاثة ولا يزيد على خمسة.
- (٥) يجب حضور رؤساء اللجان أو من ينوبونهم من أعضائها للجمعيات العامة للإجابة عن أسئلة المساهمين.
- (٦) على الشركة أن تشعر الهيئة بأسماء أعضاء اللجان وصفات عضويتهم خلال خمسة أيام عمل من تاريخ تعيينهم وأي تغييرات تطرأ على ذلك خلال خمسة أيام عمل من تاريخ حدوث التغييرات.
- (٧) يجوز للشركة دمج لجنتي المكافآت والترشيحات في لجنة واحدة تسمى لجنة المكافآت والترشيحات. وفي هذه الحالة، يجب أن تستوفي لجنة المكافآت والترشيحات المتطلبات الخاصة بأي منهما الواردة في الفصلين الثالث والرابع من هذا الباب وأن تمارس جميع الاختصاصات الواردة في المادتين الحادية والستين والخامسة والستين من هذه اللائحة، على أن تجتمع اللجنة بصفة دورية كل ستة أشهر على الأقل.

المادة الحادية والخمسون:

عضوية اللجان

- (١) يجب تعيين عدد كافٍ من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين في اللجان المعنية بالمهام التي قد ينشأ عنها حالات تعارض في المصالح، كالتأكد من سلامة التقارير المالية وغير المالية، ومراجعة صفقات الأطراف ذوي العلاقة، والترشيح لعضوية مجلس الإدارة، وتعيين كبار التنفيذيين، وتحديد المكافآت، ويليتم رؤساء وأعضاء هذه اللجان بمبادئ الصدق والأمانة والولاء والعناية والاهتمام بمصالح الشركة والمساهمين وتقديمها على مصلحتهم الشخصية.



لائحة حوكمة الشركات .. تمة

ج) مراجع الحسابات:

- (١) التوصية لمجلس الإدارة بترشيح مراجعي الحسابات وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم، بعد التحقق من استقلالهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم.
- (٢) التحقق من استقلال مراجع الحسابات وموضوعيته وعدالته، ومدى فعالية أعمال المراجعة، مع الأخذ في الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة.
- (٣) مراجعة خطة مراجع حسابات الشركة وأعماله، والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة، وإبداء ملاحظاته حيال ذلك.
- (٤) الإجابة عن استفسارات مراجع حسابات الشركة.
- (٥) دراسة تقرير مراجع الحسابات وملاحظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها.

د) ضمان الالتزام:

- (١) مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الشركة الإجراءات اللازمة بشأنها.
- (٢) التحقق من التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة.
- (٣) مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجريها الشركة مع الأطراف ذوي العلاقة، وتقديم ملاحظاته حيال ذلك إلى مجلس الإدارة.

- (٤) رفع ما تراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها إلى مجلس الإدارة، وإبداء توصياتها بالإجراءات التي يتعين اتخاذها.

المادة السادسة والخمسون:

حدوث تعارض بين لجنة المراجعة ومجلس الإدارة

إذا حصل تعارض بين توصيات لجنة المراجعة وقرارات مجلس الإدارة، أو إذا رفض المجلس الأخذ بتوصية اللجنة بشأن تعيين مراجع حسابات الشركة وعزله وتحديد أتعابه وتقييم أدائه أو تعيين المراجع الداخلي، فيجب تضمين تقرير مجلس الإدارة توصية اللجنة ومبرراتها، وأسباب عدم أخذه بها.

المادة السابعة والخمسون:

اجتماعات لجنة المراجعة

- (١) تجتمع لجنة المراجعة بصفة دورية على الأقل اجتماعاتها عن أربعة اجتماعات خلال السنة المالية للشركة.
- (ب) تجتمع لجنة المراجعة بصفة دورية مع مراجع حسابات الشركة، ومع المراجع الداخلي للشركة، إن وجد.
- (ج) للمراجع الداخلي ومراجع الحسابات طلب الاجتماع مع لجنة المراجعة كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

المادة الثامنة والخمسون:

ترتيبات تقديم الملاحظات

على لجنة المراجعة وضع آلية تتيج للعاملين في الشركة تقديم ملاحظاتهم بشأن أي تجاوز في التقارير المالية أو غيرها بسرية، وعلى اللجنة التحقق من تطبيق هذه الآلية بإجراء تحقيق مستقل يتناسب مع حجم الخطأ أو التجاوز وتبني إجراءات متابعة مناسبة.

المادة التاسعة والخمسون:

صلاحيات لجنة المراجعة

لجنة المراجعة في سبيل أداء مهامها:

- (١) حق الاطلاع على سجلات الشركة ووثائقها.
- (٢) أن تطلب أي إيضاح أو بيان من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية.
- (٣) أن تطلب من مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة للشركة للانعقاد إذا أعاق مجلس الإدارة عملها أو تعرضت الشركة لأضرار أو خسائر جسيمة.

الفصل الثالث

لجنة المكافآت

المادة الستون:

تشكيل لجنة المكافآت

- (١) تشكل بقرار من مجلس إدارة الشركة لجنة تسمى (لجنة المكافآت) من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، على أن يكون من بينهم عضو مستقل على الأقل.
- (ب) تصدر الجمعية العامة للشركة - بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة - لائحة عمل لجنة المكافآت، على أن تشمل هذه اللائحة ضوابط وإجراءات عمل اللجنة، ومهامها، وقواعد اختيار أعضائها، ومدة عضويتهم، ومكافآتهم.

المادة الحادية والستون:

اختصاصات لجنة المكافآت

تختص لجنة المكافآت بما يلي:

- (١) إعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية، ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العامة، على أن يراعى في تلك السياسة اتباع معايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها.
- (٢) توضيح العلاقة بين المكافآت الممنوحة وسياسة المكافآت المعمول بها، وبيان أي انحراف جوهري من هذه السياسة.
- (٣) المراجعة الدورية لسياسة المكافآت، وتقييم مدى فعاليتها في تحقيق الأهداف المتوخاة منها.
- (٤) التوصية لمجلس الإدارة بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه و كبار التنفيذيين بالشركة وفقاً للسياسة المعمدة.

المادة الثانية والستون:

سياسة المكافآت

دون إخلال بأحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما

- (ب) تراعي الشركة عند تشكيل لجنتي المكافآت والترشيحات أن يكون أعضاؤها من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، ويجوز الاستعانة بأعضاء غير تنفيذيين أو بأشخاص من غير أعضاء المجلس سواء أكانوا من المساهمين أم غيرهم، على أن يكون رئيسا اللجنتين المشار إليهما في هذه الفقرة من الأعضاء المستقلين.
- (ج) لا يجوز أن يكون رئيس مجلس الإدارة عضواً في لجنة المراجعة، وتجوز مشاركته في عضوية اللجان الأخرى، على أن لا يشغل منصب الرئيس في اللجان التي نصت عليها هذه اللائحة.

المادة الثانية والخمسون:

دراسة الموضوعات

- (أ) تتولى اللجان دراسة الموضوعات التي تختص بها أو التي تحال إليها من مجلس الإدارة، وترفع توصياتها إلى المجلس لاتخاذ القرار بشأنها، أو أن تتخذ القرارات إذا فوض إليها المجلس ذلك، على أن تراعى الفقرة (ب) من المادة الحادية والعشرين من هذه اللائحة.
- (ب) من المادة الاستعانة بمن تراه من الخبراء والمختصين من داخل الشركة أو من خارجها في حدود صلاحياتها، على أن يضمن ذلك في محضر اجتماع اللجنة، مع ذكر اسم الخبير وعلاقته بالشركة أو الإدارة التنفيذية.

المادة الثالثة والخمسون:

اجتماعات اللجان

- (أ) لا يحق لأي عضو في مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية عدا أمين سر اللجنة وأعضاء اللجان حضور اجتماعاتها إلا إذا طلبت اللجنة الاستماع إلى رأيه أو الحصول على مشورته.
- (ب) يُستمر لصحة اجتماعات اللجان حضور أغلبية أعضائها، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.
- (ج) يجب توثيق اجتماعات اللجنة وإعداد محاضر لها تتضمن ما دار من نقاشات ومداولات، وتوثيق توصيات اللجان ونتائج التصويت، وحفظها في سجل خاص ومنظم، وبيان أسماء الأعضاء الحاضرين والتحفظات التي أبدوها - إن وجدت -، وتوقيع هذه المحاضر من جميع الأعضاء الحاضرين.

الفصل الثاني

لجنة المراجعة

المادة الرابعة والخمسون:

تكوين لجنة المراجعة

- (أ) تشكل بقرار من الجمعية العامة العادية للشركة لجنة مراجعة من المساهمين أو من غيرهم على أن يكون من بينهم عضو مستقل على الأقل وأن لا تضم أياً من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، ويجب أن لا يقل عدد أعضاء لجنة المراجعة عن ثلاثة ولا يزيد على خمسة، وأن يكون من بينهم مختص بالشؤون المالية والمحاسبية.
- (ب) يجب أن يكون رئيس لجنة المراجعة عضواً مستقلاً. ^٧
- (ج) تصدر الجمعية العامة للشركة - بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة - لائحة عمل لجنة المراجعة على أن تشمل هذه اللائحة ضوابط وإجراءات عمل اللجنة، ومهامها، وقواعد اختيار أعضائها، وكيفية ترشيحهم، ومدة عضويتهم، ومكافآتهم، وآلية تعيين أعضائها بشكل مؤقت في حال شغور أحد مقاعد اللجنة.
- (د) لا يجوز لمن يعمل أو كان يعمل خلال السنتين الماضيتين في الإدارة التنفيذية أو المالية للشركة، أو لدى مراجع حسابات الشركة، أن يكون عضواً في لجنة المراجعة.

المادة الخامسة والخمسون:

اختصاصات اللجنة وصلاحياتها ومسؤولياتها

تختص لجنة المراجعة بمراقبة أعمال الشركة والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية فيها، وتشمل مهام اللجنة بصفة خاصة ما يلي:

أ) التقارير المالية:

- (١) دراسة القوائم المالية الأولية والسنتية للشركة قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء رأيها والتوصية في شأنها؛ لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.
 - (٢) إبداء الرأي الفني - بناءً على طلب مجلس الإدارة - فيما إذا كان تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية للشركة عادلة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيج للمساهمين والمستثمرين لتقييم المركز المالي للشركة وأدائها ونموذج عملها واستراتيجيتها.
 - (٣) دراسة أي مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية.
 - (٤) البحث بدقة في أي مسائل يثيرها المدير المالي للشركة أو من يتولى مهامه أو مسؤول الالتزام في الشركة أو مراجع الحسابات.
 - (٥) التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.
 - (٦) دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الشركة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.
- ب) المراجعة الداخلية:
- (١) دراسة ومراجعة نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر في الشركة.
 - (٢) دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.
 - (٣) الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي وإدارة المراجعة الداخلية في الشركة - إن وجدت -؛ للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها. وإذا لم يكن للشركة مراجع داخلي، فعلى اللجنة تقديم توصيتها إلى المجلس بشأن مدى الحاجة إلى تعيينه.
 - (٤) التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مدير وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية أو المراجع الداخلي واقتراح مكافآته.

٧ فقرة استرشادية



لائحة حوكمة الشركات .. تمة

التنفيذية، يجب أن يراعى في سياسة المكافآت ما يلي:

- ١) انسجامها مع استراتيجية الشركة وأهدافها.
- ٢) أن تقدم المكافآت بغرض حث أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على إنجاح الشركة وتنميتها على المدى الطويل، كأن تربط الجزء المتغير من المكافآت بالأداء على المدى الطويل.
- ٣) أن تحدد المكافآت بناءً على مستوى الوظيفة، والمهام والمسؤوليات المنوطة بشاغلها، والمؤهلات العلمية، والخبرات العملية، والمهارات، ومستوى الأداء.
- ٤) انسجامها مع حجم وطبيعة ودرجة المخاطر لدى الشركة.
- ٥) الأخذ في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى في تحديد المكافآت، مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر للمكافآت والتعويضات.
- ٦) أن تستهدف استقطاب الكفاءات المهنية والمحافظ علىها وتحفيزها، مع عدم المبالغة فيها.
- ٧) أن تعد بالتنسيق مع لجنة الترشيحات عند التعيينات الجديدة.
- ٨) حالات إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقرر بناءً على معلومات غير دقيقة قدمها عضو في مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية؛ وذلك لمنع استغلال الوضع الوظيفي للحصول على مكافآت غير مستحقة.
- ٩) تنظيم منح أسهم في الشركة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية سواء أكانت إصداراً جديداً أم أسهماً اشتريتها الشركة.

المادة الثالثة والستون:

اجتماعات لجنة المكافآت

تجتمع لجنة المكافآت بصفة دورية كل (سنة) على الأقل، وكلما دعت الحاجة إلى ذلك.

الفصل الرابع

لجنة الترشيحات

المادة الرابعة والستون:

تشكيل لجنة الترشيحات

- أ) تشكل بقرار من مجلس إدارة الشركة لجنة تسمى (لجنة الترشيحات) من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين على أن يكون من بينهم عضو مستقل على الأقل.
- ب) تصدر الجمعية العامة للشركة - بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة - لائحة عمل لجنة الترشيحات، على أن تشمل هذه اللائحة ضوابط وإجراءات عمل اللجنة، ومهامها، وقواعد اختيار أعضائها، ومدة عضويتهم، ومكافآتهم.

المادة الخامسة والستون:

اختصاصات لجنة الترشيحات

تختص لجنة الترشيحات بما يلي:

- ١) اقتراح سياسات ومعايير واضحة للعضوية في مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- ٢) التوصية لمجلس الإدارة بترشيح أعضاء فيه وإعادة ترشيحهم وفقاً للسياسات والمعايير المعتمدة، مع مراعاة عدم ترشيح أي شخص سبق إدانته بجريمة مخلة بالأمانة.
- ٣) إعداد وصف للقدرة والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة وشغل وظائف الإدارة التنفيذية.
- ٤) تحديد الوقت الذي يتعين على العضو تخصيصه لأعمال مجلس الإدارة.
- ٥) المراجعة السنوية للاحتياجات اللازمة من المهارات أو الخبرات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة ووظائف الإدارة التنفيذية.
- ٦) مراجعة هيكل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وتقديم التوصيات في شأن التغييرات التي يمكن إجراؤها.
- ٧) التحقق بشكل سنوي من استقلال الأعضاء المستقلين، وعدم وجود أي تعارض مصالح إذا كان العضو يشغل عضوية مجلس إدارة شركة أخرى.
- ٨) وضع وصف وظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والأعضاء المستقلين وكبار التنفيذيين.
- ٩) وضع الإجراءات الخاصة في حال شغور مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين.
- ١٠) تحديد جوانب الضعف والقوة في مجلس الإدارة، واقتراح الحلول لمعالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة.

المادة السادسة والستون:

إجراءات الترشيح

- أ) على لجنة الترشيحات عند ترشيح أعضاء مجلس الإدارة مراعاة ما ورد في هذه اللائحة من شروط وأحكام، وما تقرره الهيئة من متطلبات.
- ب) يجب أن يفوق عدد المرشحين لمجلس الإدارة الذين تُطرح أسماؤهم أمام الجمعية العامة عدد المقاعد المتوفرة بحيث يكون لدى الجمعية العامة فرصة الاختيار من بين المرشحين. ^٨

المادة السابعة والستون:

اجتماعات لجنة الترشيحات

تجتمع لجنة الترشيحات بصفة دورية كل (سنة) على الأقل، وكلما دعت الحاجة إلى ذلك.

المادة الثامنة والستون:

نشر إعلان الترشيح

على الشركة نشر إعلان الترشيح في الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق وفي أي وسيلة أخرى تحددها الهيئة؛ وذلك لدعوة الأشخاص الراغبين في الترشيح لعضوية مجلس الإدارة، على أن يظل باب الترشيح مفتوحاً مدة شهر على الأقل من تاريخ الإعلان.

٨ فترة استرشادية

المادة التاسعة والستون:

حق المساهم في الترشيح

لا يخل ما ورد في هذا الفصل من أحكام بحق كل مساهم في الشركة في ترشيح نفسه أو غيره لعضوية مجلس الإدارة وفقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.

الفصل الخامس

لجنة إدارة المخاطر

المادة السبعون:

تشكيل لجنة إدارة المخاطر ^٩

تشكل بقرار من مجلس إدارة الشركة لجنة تسمى (لجنة إدارة المخاطر) يكون رئيسها وغالبية أعضائها من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين. ويشترط أن يتوافر في أعضائها مستوى ملائم من المعرفة بإدارة المخاطر والشؤون المالية.

المادة الحادية والسبعون:

اختصاصات لجنة إدارة المخاطر ^{١٠}

تختص لجنة إدارة المخاطر بما يلي:

- ١) وضع استراتيجية وسياسات شاملة لإدارة المخاطر بما يتناسب مع طبيعة وحجم أنشطة الشركة، والتحقق من تنفيذها ومراجعتها وتحديثها بناءً على المتغيرات الداخلية والخارجية للشركة.
- ٢) تحديد مستوى مقبول للمخاطر التي قد تتعرض لها الشركة والحفاظ عليه والتحقق من عدم تجاوز الشركة له.
- ٣) التحقق من جدوى استمرار الشركة ومواصلة نشاطها بنجاح، مع تحديد المخاطر التي تهدد استمرارها خلال الاثني عشر شهراً القادمة.
- ٤) الإشراف على نظام إدارة المخاطر بالشركة وتقييم فعاليتها ونظم وآليات تحديد وقياس ومتابعة المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة؛ وذلك لتحديد أوجه القصور بها.
- ٥) إعادة تقييم قدرة الشركة على تحمل المخاطر وتعرضها لها بشكل دوري (من خلال إجراء اختبارات التحمل على سبيل المثال).
- ٦) إعداد تقارير مفصلة حول التعرض للمخاطر والخطوات المقترحة لإدارة هذه المخاطر، ورفعها إلى مجلس الإدارة.
- ٧) تقديم التوصيات للمجلس حول المسائل المتعلقة بإدارة المخاطر.
- ٨) ضمان توافر الموارد والنظم الكافية لإدارة المخاطر.
- ٩) مراجعة الهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر ووضع توصيات بشأنه قبل اعتماده من قبل مجلس الإدارة.
- ١٠) التحقق من استقلال موظفي إدارة المخاطر عن الأنشطة التي قد ينشأ عنها تعرض الشركة للمخاطر.
- ١١) التحقق من استيعاب موظفي إدارة المخاطر للمخاطر المحيطة بالشركة، والعمل على زيادة الوعي بثقافة المخاطر.
- ١٢) مراجعة ما تثيره لجنة المراجعة من مسائل قد تؤثر في إدارة المخاطر في الشركة.

المادة الثانية والسبعون:

اجتماعات لجنة إدارة المخاطر ^{١١}

تجتمع لجنة إدارة المخاطر بصفة دورية كل (سنة أشهر) على الأقل، وكلما دعت الحاجة إلى ذلك.

الباب الخامس

الرقابة الداخلية

المادة الثالثة والسبعون:

نظام الرقابة الداخلية

يتعين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة داخلية للشركة لتقييم السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق أحكام قواعد الحوكمة الخاصة بالشركة التي تعتمدها الشركة، والتقيد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضمن هذا النظام اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الشركة وأن تعاملات الأطراف ذات العلاقة تتم وفقاً للأحكام والضوابط الخاصة بها.

المادة الرابعة والسبعون:

تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالشركة

- أ) تنشئ الشركة - في سبيل تنفيذ نظام الرقابة الداخلية المعتمد - وحدات أو إدارات لتقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية.
- ب) يجوز للشركة الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام واختصاصات وحدات أو إدارات تقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية، ولا يخل ذلك بمسؤولية الشركة عن تلك المهام والاختصاصات.

المادة الخامسة والسبعون:

مهام وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية

تتولى وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف على تطبيقه، والتحقق من مدى التزام الشركة وعاملاتها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات الشركة وإجراءاتها.

٩ مادة استرشادية

١٠ مادة استرشادية

١١ مادة استرشادية



لائحة حوكمة الشركات .. تتمه

المادة السادسة والسبعون:

تكوين وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية^{١٢}

تتكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل توصي بتعيينه لجنة المراجعة ويكون مسؤولاً أمامها. ويراعى في تكوين وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي:

- ١) أن تتوافر في العاملين بها الكفاءة والاستقلال والتدريب المناسب، وألا يكلفوا بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.
- ٢) أن ترفع الوحدة أو الإدارة تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن ترتبط بها وتكون مسؤولة أمامها.
- ٣) أن تحدد مكافآت مدير وحدة أو إدارة المراجعة بناءً على اقتراح لجنة المراجعة وفقاً لسياسات الشركة.
- ٤) أن تمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد.

المادة السابعة والسبعون:

خطة المراجعة الداخلية^{١٣}

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، وتحديث هذه الخطة سنوياً. ويجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسية، بما في ذلك أنشطة إدارة المخاطر وإدارة الالتزام، سنوياً على الأقل.

المادة الثامنة والسبعون:

تقرير المراجعة الداخلية^{١٤}

أ) تعد وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقريراً مكتوباً عن أعمالها وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشكل ربع سنوي على الأقل. ويجب أن يتضمن هذا التقرير تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الشركة وما انتهت إليه الوحدة أو الإدارة من نتائج وتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك.

ب) تعد وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقريراً عاماً مكتوباً وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة، وتبين فيه أسباب أي إخلال أو انحراف عن الخطة - إن وجد - خلال الربع التالي لنهاية السنة المالية المعنية.

ج) يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة ووحدة أو إدارة المراجعة الداخلية، على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي:

- ١) إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.
- ٢) تقييم تطور عوامل المخاطر في الشركة والأنظمة الموجودة؛ لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق المالية.
- ٣) تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما في ذلك تحديد عدد المرات التي أخطئ فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي عالج بها هذه المسائل.
- ٤) أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للشركة، والإجراء الذي اتبعته الشركة في معالجة هذا الإخفاق (لاسيما المشكلات المفصّل عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية).
- ٥) مدى تقيد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.
- ٦) المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الشركة.

المادة التاسعة والسبعون:

حفظ تقارير المراجعة الداخلية

يتعين على الشركة حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها.

الباب السادس

مراجع حسابات الشركة

المادة الثمانون:

إسناد مهمة مراجعة الحسابات

تسند الشركة مهمة مراجعة حساباتها السنوية إلى مراجع يتمتع بالاستقلال والكفاءة والخبرة والتأهيل؛ لإعداد تقرير موضوعي ومستقل لمجلس الإدارة والمساهمين يبين فيه ما إذا كانت القوائم المالية للشركة تعبر بوضوح وعدالة عن المركز المالي للشركة وأدائها في النواحي الجوهرية.

المادة الحادية والثمانون:

تعيين مراجع الحسابات

تعين الجمعية العامة العادية مراجع حسابات الشركة بناءً على ترشيح مجلس الإدارة، مع مراعاة ما يلي:

- ١) أن يكون ترشيحه بناءً على توصية من لجنة المراجعة.
- ٢) أن يكون مرخصاً له وأن يستوفي الشروط المقررة من الجهة المختصة.
- ٣) ألا تتعارض مصالحه مع مصالح الشركة.
- ٤) ألا يقل عدد المرشحين عن مراجعين اثنين.

المادة الثانية والثمانون:

واجبات مراجع الحسابات

يجب على مراجع الحسابات:

- ١) بذل واجبي العناية والأمانة للشركة.
- ٢) إبلاغ الهيئة في حال عدم اتخاذ مجلس الإدارة الإجراء المناسب بشأن المسائل المثيرة للشبهة التي يطرحها.
- ٣) أن يطلب من مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة العادية إذا لم ييسر المجلس عمله، ويكون مسؤولاً عن تعويض الضرر الذي يصيب الشركة أو المساهمين أو الغير بسبب الأخطاء التي تقع منه في أداء عمله، وإذا تعدد المراجعون واشتركوا في الخطأ، كانوا مسؤولين بالتضامن.

الباب السابع

أصحاب المصالح

المادة الثالثة والثمانون:

تنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح^{١٥}

على مجلس الإدارة وضع سياسات وإجراءات واضحة ومكتوبة لتنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح بهدف حمايتهم وحفظ حقوقهم، على أن تتضمن - بصفة خاصة - ما يلي:

- ١) كيفية تعويض أصحاب المصالح عند الإخلال بحقوقهم التي تقرها الأنظمة أو تحميها العقود.
- ٢) كيفية تسوية الشكاوى أو الخلافات التي قد تنشأ بين الشركة وأصحاب المصالح.
- ٣) كيفية بناء علاقات جيدة مع العملاء والموردين والمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم.
- ٤) قواعد السلوك المهني للمديرين والعاملين في الشركة بحيث تتوافق مع المعايير المهنية والأخلاقية السليمة وتنظم العلاقة بينهم وبين أصحاب المصالح، على أن يضع مجلس الإدارة آليات مراقبة تطبيق هذه القواعد والالتزام بها.
- ٥) المساهمة الاجتماعية للشركة.
- ٦) تأكيد أن تعامل الشركة مع أعضاء مجلس الإدارة والأطراف ذوي العلاقة يجري وفقاً للشروط والأحكام المتبعة مع أصحاب المصالح من دون أي تمييز أو تفضيل.
- ٧) حصول أصحاب المصالح على المعلومات المتعلقة بأنشطتهم على نحو يمكنهم من أداء مهامهم، على أن تكون تلك المعلومات صحيحة وكافية وفي الوقت المناسب وبشكل منظم.
- ٨) معاملة العاملين في الشركة وفقاً لمبادئ العدالة والمساواة وعدم التمييز.

المادة الرابعة والثمانون:

الإبلاغ عن الممارسات المخالفة

على مجلس الإدارة - بناءً على اقتراح لجنة المراجعة - وضع ما يلزم من سياسات أو إجراءات يتبعها أصحاب المصالح في تقديم شكاوهم أو الإبلاغ عن الممارسات المخالفة، مع مراعاة ما يلي:

- ١) تيسير إبلاغ أصحاب المصالح (بمن فيهم العاملون في الشركة) مجلس الإدارة بما قد يصدر عن الإدارة التنفيذية من تصرفات أو ممارسات تخالف الأنظمة واللوائح والقواعد المرعية أو تثير الريبة في القوائم المالية أو أنظمة الرقابة الداخلية أو غيرها، سواء أكانت تلك التصرفات أو الممارسات في مواجهتهم أم لم تكن، وإجراء التحقيق اللازم بشأنها.
- ٢) الحفاظ على سرية إجراءات الإبلاغ بتيسير الاتصال المباشر بعضو مستقل في لجنة المراجعة أو غيرها من اللجان المختصة.
- ٣) تكليف شخص مختص بتلقي شكاوى أو بلاغات أصحاب المصالح والتعامل معها.
- ٤) تخصيص هاتف أو بريد إلكتروني لتلقي الشكاوى.
- ٥) توفير الحماية اللازمة لأصحاب المصالح.

المادة الخامسة والثمانون:

تحفيز العاملين^{١٦}

تضع الشركة برامج تطوير وتحفيز المشاركة والأداء للعاملين في الشركة،

على أن تتضمن - بصفة خاصة - ما يلي:

- ١) تشكيل لجان أو عقد ورش عمل متخصصة للاستماع إلى آراء العاملين في الشركة ومناقشتهم في المسائل والموضوعات محل القرارات المهمة.
- ٢) برامج منح العاملين أسهماً في الشركة أو نصيباً من الأرباح التي تحققها وبرامج التقاعد، وتأسيس صندوق مستقل للإئفاق على تلك البرامج.
- ٣) إنشاء مؤسسات اجتماعية للعاملين في الشركة.

الباب الثامن

المعايير المهنية والأخلاقية

المادة السادسة والثمانون:

سياسة السلوك المهني

يضع مجلس الإدارة سياسة للسلوك المهني والقيم الأخلاقية في الشركة،

١٥ مادة استرشادية

١٦ مادة استرشادية

١٢ مادة استرشادية

١٣ مادة استرشادية

١٤ مادة استرشادية



لائحة حوكمة الشركات .. تتمه

تراعي بصفة خاصة ما يلي:

- ١) التأكيد على كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وموظفي الشركة ببذل واجبي العناية والولاء تجاه الشركة، وكل ما من شأنه صون مصالح الشركة وتمييزها وتغليب قيمتها، وتقديم مصالحها على مصلحته الشخصية في جميع الأحوال.
- ٢) تمثيل عضو مجلس الإدارة لجميع المساهمين في الشركة، والالتزام بما يحقق مصلحة الشركة ومصلحة المساهمين ومراعاة حقوق أصحاب المصالح الآخرين، وليس مصلحة المجموعة التي انتخبته فحسب.
- ٣) ترسيخ مبدأ التزام أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين فيها بجميع الأنظمة واللوائح والتعليمات ذات الصلة.
- ٤) الحيولة دون استغلال عضو مجلس الإدارة أو عضو الإدارة التنفيذية لمنصبه الوظيفي بهدف تحقيق مصلحة خاصة به أو بغيره.
- ٥) التأكيد على قصر استعمال أصول الشركة ومواردها على تحقيق أغراض الشركة وأهدافها، وعدم استغلال تلك الأصول أو الموارد لتحقيق مصالح خاصة.
- ٦) وضع قواعد دقيقة ومحكمة وواضحة تنظم صلاحية وتوقيت الاطلاع على المعلومات الداخلية الخاصة بالشركة بما يحول دون استفادة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وغيرهم منها أو الإفصاح عنها لأي شخص، إلا في الحدود المقررة أو الجائزة نظاماً.

المادة السابعة والثمانون:

المسؤولية الاجتماعية ١٧

تضع الجمعية العامة العادية - بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة - سياسة تكفل إقامة التوازن بين أهدافها والأهداف التي يصبو المجتمع إلى تحقيقها؛ بغرض تطوير الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع.

المادة الثامنة والثمانون:

مبادرات العمل الاجتماعي ١٨

يضع مجلس الإدارة البرامج ويحدد الوسائل اللازمة لطرح مبادرات الشركة في مجال العمل الاجتماعي، ويشمل ذلك ما يلي:

- ١) وضع مؤشرات قياس تربط أداء الشركة بما تقدمه من مبادرات في العمل الاجتماعي، ومقارنته ذلك بالشركات الأخرى ذات النشاط المشابه.
- ٢) الإفصاح عن أهداف المسؤولية الاجتماعية التي تتبناها الشركة للعاملين فيها وتوعيتهم وتنقيفهم بها.
- ٣) الإفصاح عن خطط تحقيق المسؤولية الاجتماعية في التقارير الدورية ذات الصلة بأنشطة الشركة.
- ٤) وضع برامج توعية للمجتمع للتعريف بالمسؤولية الاجتماعية للشركة.

الباب التاسع

الإفصاح والشفافية

المادة التاسعة والثمانون:

سياسات الإفصاح وإجراءاته

دون إخلال بقواعد التسجيل والإدراج، يضع مجلس الإدارة سياسات مكتوبة للإفصاح وإجراءاته وأنظمتها الإشرافية بما يتفق مع متطلبات الإفصاح الواردة في نظام الشركات ونظام السوق المالية - بحسب الأحوال - ولوائحهما التنفيذية، مع مراعاة ما يلي:

- ١) أن تتضمن تلك السياسات أساليب إفصاح ملائمة تمكن المساهمين وأصحاب المصالح من الاطلاع على المعلومات المالية وغير المالية المتعلقة بالشركة وأدائها وملكية الأسهم والوقوف على وضع الشركة بشكل متكامل.
- ٢) أن يكون الإفصاح للمساهمين والمستثمرين من دون تمييز، وبشكل واضح وصحيح وغير مضل، وفي الوقت المناسب وعلى نحو منظم ودقيق؛ وذلك لتمكين المساهمين وأصحاب المصالح من ممارسة حقوقهم على أكمل وجه.
- ٣) أن يتضمن الموقع الإلكتروني للشركة جميع المعلومات المطلوب الإفصاح عنها، وأي بيانات أو معلومات أخرى تُنشر من خلال وسائل الإفصاح الأخرى. ١٩
- ٤) إعداد نظم للتقارير تتضمن تحديد المعلومات التي يجب الإفصاح عنها، وأسلوب تصنيفها من حيث طبيعتها أو دورية الإفصاح عنها.
- ٥) مراجعة سياسات الإفصاح بشكل دوري، والتحقق من توافقها مع أفضل الممارسات، ومع أحكام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية.

المادة التسعون:

تقرير مجلس الإدارة

يجب أن يتضمن تقرير مجلس الإدارة عرضاً لعملياته خلال السنة المالية الأخيرة، وجميع العوامل المؤثرة في أعمال الشركة، ويجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة على ما يلي:

- ١) ما طبق من أحكام هذه اللائحة وما لم يطبق وأسباب ذلك.
- ٢) أسماء أعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان، والإدارة التنفيذية، ووظائفهم الحالية والسابقة ومؤهلاتهم وخبراتهم.
- ٣) أسماء الشركات داخل المملكة أو خارجها التي يكون عضو مجلس إدارة الشركة عضواً في مجالس إدارتها

١٧ مادة استرشادية

١٨ مادة استرشادية

١٩ فقرة استرشادية

- ٤) تكوين مجلس الإدارة وتصنيف أعضائه على النحو الآتي: عضو مجلس إدارة تنفيذي - عضو مجلس إدارة غير تنفيذي - عضو مجلس إدارة مستقل.
- ٥) الإجراءات التي اتخذها مجلس الإدارة لإحاطة أعضائه - وبخاصة غير التنفيذيين - علماً بمقررات المساهمين وملحوظاتهم حيال الشركة وأدائها.
- ٦) وصف مختصر لاختصاصات اللجان ومهامها، مثل: لجنة المراجعة، ولجنة الترشيحات ولجنة المكافآت، مع ذكر أسماء اللجان ورؤسائها وأعضائها وعدد اجتماعاتها وتواريخ انعقادها وبيانات الحضور لأعضاء لكل اجتماع.
- ٧) حيلماً ينطبق، الوسائل التي اعتمد عليها مجلس الإدارة في تقييم أدائه وأداء لجانها وأعضائه، والجهة الخارجية التي قامت بالتقييم وعلاقتها بالشركة، إن وجدت.
- ٨) الإفصاح عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة الثالثة والتسعين من هذه اللائحة.
- ٩) أي عقوبة أو جزاء أو تدبير احترازي أو قيد احتياطي مفروض على الشركة من الهيئة أو من أي جهة إشرافية أو تنظيمية أو قضائية، مع بيان أسباب المخالفة والجهة الموقعة لها وسبل علاجها وتقاضي وقوعها في المستقبل.
- ١٠) نتائج المراجعة السنوية لفعالية إجراءات الرقابة الداخلية بالشركة، إضافة إلى رأي لجنة المراجعة في مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية في الشركة.
- ١١) توصية لجنة المراجعة بشأن مدى الحاجة إلى تعيين مراجع داخلي في الشركة في حال عدم وجوده.
- ١٢) توصيات لجنة المراجعة التي يوجد تعارض بينها وبين قرارات مجلس الإدارة، أو التي رفض المجلس الأخذ بها بشأن تعيين مراجع حسابات الشركة وعزله وتحديد آتباعه وتقييم أدائه أو تعيين المراجع الداخلي، ومسوغات تلك التوصيات، وأسباب عدم الأخذ بها.
- ١٣) تفاصيل المساهمات الاجتماعية للشركة، إن وجدت.
- ١٤) بيان بتواريخ الجمعيات العامة للمساهمين المنعقدة خلال السنة المالية الأخيرة وأسماء أعضاء مجلس الإدارة الحاضرين لهذه الجمعيات.
- ١٥) وصف لأنواع النشاط الرئيسة للشركة وشركاتها التابعة، وفي حال وصف نوعين أو أكثر من النشاط، يجب إرفاق بيان بكل نشاط وتأثيره في حجم أعمال الشركة وإسهامها في النتائج.
- ١٦) وصف لخطط وقرارات الشركة المهمة (بما في ذلك التغييرات الهيكلية للشركة، أو توسعة أعمالها، أو وقف عملياتها) والتوقعات المستقبلية لأعمال الشركة.
- ١٧) المعلومات المتعلقة بأي مخاطر تواجهها الشركة (سواء أكانت مخاطر تشغيلية أم مخاطر تمويلية، أم مخاطر السوق) وسياسة إدارة هذه المخاطر ومراقبتها.
- ١٨) خلاصة على شكل جدول أو رسم بياني لأصول الشركة وخصومها ونتائج أعمالها في السنوات المالية الخمس الأخيرة أو منذ التأسيس أيهما أقصر.
- ١٩) تحليل جغرافي لإجمالي إيرادات الشركة وشركاتها التابعة.
- ٢٠) إيضاح لأي فروقات جوهرية في النتائج التشغيلية عن نتائج السنة السابقة أو أي توقعات أعلنتها الشركة.
- ٢١) إيضاح لأي اختلاف عن معايير المحاسبة المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.
- ٢٢) اسم كل شركة تابعة ورأس مالها ونسبة ملكية الشركة فيها ونشاطها الرئيس، والدولة المحل الرئيس لعملياتها، والدولة محل تأسيسها.
- ٢٣) تفاصيل الأسهم وأدوات الدين الصادرة لكل شركة تابعة.
- ٢٤) وصف لسياسة الشركة في توزيع أرباح الأسهم.
- ٢٥) وصف لأي مصلحة في فئة الأسهم ذات الأحقية في التصويت تعود لأشخاص (عدا أعضاء مجلس إدارة الشركة وكبار التنفيذيين وأقرباءهم) أبلغوا الشركة بتلك الحقوق بموجب المادة الخامسة والأربعين من قواعد التسجيل والإدراج، وأي تغيير في تلك الحقوق خلال السنة المالية الأخيرة.
- ٢٦) وصف لأي مصلحة وأوراق مالية تعاقدية وحقوق اكتتاب تعود لأعضاء مجلس إدارة الشركة وكبار التنفيذيين وأقربائهم في أسهم أو أدوات دين الشركة أو أي من شركاتها التابعة، وأي تغيير في تلك المصلحة أو تلك الحقوق خلال السنة المالية الأخيرة.
- ٢٧) المعلومات المتعلقة بأي قروض على الشركة (سواء أكانت واجبة السداد عند الطلب أم غير ذلك)، وكشف بالمدىونية الإجمالية للشركة والشركات التابعة لها وأي مبالغ مدتها الشركة سداداً لقروض خلال السنة ومبلغ أصل القرض واسم الجهة المانحة لها ومدته والمبلغ المتبقي، وفي حال عدم وجود قروض على الشركة، عليها تقديم إقرار بذلك.
- ٢٨) وصف لفئات وأعداد أي أدوات دين قابلة للتحويل وأي أوراق مالية تعاقدية أو مذكرات حق اكتتاب أو حقوق مشابهة أصدرتها أو منحتها الشركة خلال السنة المالية مع إيضاح أي عوض حصلت عليه الشركة مقابل ذلك.
- ٢٩) وصف لأي حقوق تحويل أو اكتتاب بموجب أدوات دين قابلة للتحويل أو أوراق مالية تعاقدية أو مذكرات حق اكتتاب، أو حقوق مشابهة أصدرتها أو منحتها الشركة.
- ٣٠) وصف لأي استرداد أو شراء أو إلغاء من جانب الشركة لأي أدوات دين قابلة للاسترداد، وقيمة الأوراق المالية المتبقية، مع التمييز بين الأوراق المالية المدرجة التي اشترتها الشركة وتلك التي اشترتها شركاتها التابعة.
- ٣١) عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي عُقدت خلال السنة المالية الأخيرة، وتواريخ انعقادها، وسجل حضور كل اجتماع موضحاً فيه أسماء الحاضرين.
- ٣٢) عدد طلبات الشركة لسجل المساهمين وتواريخ تلك الطلبات وأسبابها.
- ٣٣) وصف لأي صفقة بين الشركة وطرف ذي علاقة.
- ٣٤) معلومات تتعلق بأي أعمال أو عقود تكون الشركة طرفاً فيها، وفيها أو كانت فيها مصلحة لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة أو كبار التنفيذيين فيها أو لأي شخص ذي علاقة بأي منهم، بحيث تشمل أسماء المعنيين بالأعمال أو العقود، وطبيعة هذه الأعمال أو العقود وشروطها ومدتها ومبلغها، وإذا لم توجد أعمال أو عقود من هذا القبيل، فعلى الشركة تقديم إقرار بذلك.
- ٣٥) بيان لأي ترتيبات أو اتفاقات تنازل بموجبه أحد أعضاء مجلس إدارة الشركة أو أحد كبار التنفيذيين عن أي مكافآت.

[illegible]

لائحة حوكمة الشركات .. تتمة



قرار مجلس هيئة السوق المالية

ثانياً: الأعضاء غير التنفيذيين											
١-											
٢-											
٣-											
المجموع											
ثالثاً: الأعضاء التنفيذيين											
١-											
٢-											
٣-											
المجموع											

مكافآت كبار التنفيذيين

المجموع الكلي	مجموع مكافأة التنفيذيين عن المجلس إن وجدت	مكافأة نهاية الخدمة	المكافآت المتغيرة						المكافآت الثابتة				وظائف كبار التنفيذيين
			المجموع	الأسهم الممنوحة (يتم إدخال القيمة)	خطت تحفيزية طويلة الأجل	خطت تحفيزية قصيرة الأجل	أرباح	مكافآت دورية	المجموع	مزايا عينية	بدلات	رواتب	
													١- الرئيس التنفيذي
													٢- المدير المالي
													٣-
													٤-
													٥-
													المجموع

مكافآت أعضاء اللجان

المجموع	بدل حضور جلسات	المكافآت الثابتة (عدا بدل حضور الجلسات)	
أعضاء لجنة المراجعة			
			١-
			٢-
			٣-
			المجموع
أعضاء لجنة المكافآت			
			١-
			٢-
			٣-
			المجموع
أعضاء لجنة الترشيحات			
			١-
			٢-
			٣-
			المجموع
أعضاء لجنة المخاطر			
			١-
			٢-
			٣-
			المجموع
أعضاء لجنة (...)			
			١-
			٢-
			٣-
			المجموع

وزارة الدفاع

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مستشفى الملك فهد للقوات المسلحة بجدة	١- توريد وتحليل الفحوصات الخبرية الخارجية	١٤٣٨/١٣	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٤هـ	١٤٣٨/٨/٥هـ
	٢- منافسة توريد وتأمين مستلزمات الجراحة العامة	١٤٣٨/١٤	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤هـ	١٤٣٨/٨/٥هـ
	٣- مشروع السعر المضمون لكل نتيجة مقبولة للمختبر الطبي قسم السموم	١٤٣٨/١٥	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٤هـ	١٤٣٨/٨/٥هـ
	٤- مشروع السعر المضمون لكل نتيجة مقبولة للمختبر الطبي- قسم الفحص الجزيئي	١٤٣٨/١٦	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٤هـ	١٤٣٨/٨/٥هـ
	٥- مشروع السعر المضمون لكل نتيجة مقبولة للمختبر الطبي- قسم تطابق الأنسجة والتدفق الخلوي	١٤٣٨/١٧	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٤هـ	١٤٣٨/٨/٥هـ
	٦- مشروع السعر المضمون لكل نتيجة مقبولة للمختبر الطبي- قسم التشريح المرضي	١٤٣٨/١٨	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٤هـ	١٤٣٨/٨/٥هـ
	٧- استئجار أسرة طويلي الإقامة (الرعاية الممتدة)	١٤٣٨/١٩	٢٠٠٠	١٤٣٨/٩/٢هـ	١٤٣٨/٩/٣هـ
مستشفى القوات المسلحة بالظهران	١- صيانة أجهزة أشعة من نوع سيمنس لمدة (٣) سنوات	١٤٣٨/٠٧/٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	٢- صيانة أجهزة أشعة من نوع فيليبس لمدة (٣) سنوات	١٤٣٨/٠٨/٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	٣- صيانة أجهزة طبية متنوعة أشعة من نوع جي أي لمدة (٣) سنوات	١٤٣٨/٠٩/٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	٤- صيانة أجهزة التنفس الصناعي لمدة (٣) سنوات	١٤٣٨/١٠/٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	٥- صيانة أجهزة التعقيم لمدة (٣) سنوات	١٤٣٨/١١/٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	٦- صيانة جهاز فريكسال ليزر لمدة (٣) سنوات	١٤٣٨/١٢/٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	٧- صيانة جهاز صناعة التيجان الزركون لمدة (٣) سنوات	١٤٣٨/١٣/٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	٨- صيانة جهاز أشعة أسنان ثري دي لمدة (٣) سنوات	١٤٣٨/١٤/٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	٩- صيانة جهاز فاكو لمدة (٣) سنوات	١٤٣٨/١٥/٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	١٠- تأمين الأسرة والمراتب الطبية	١٤٣٨/١٦/٣٢	١٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ

وزارة الدفاع

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مجمع الملك فهد الطبي العسكري بالظهران	١- توريد وتركيب أجهزة لقسم المناظير	١٤٣٨/٨/٣١	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٩ هـ	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ
	٢- توريد وتركيب وتشغيل مولدات كهرباء ديزل	١٤٣٨/٩/٣١	٦٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٩ هـ	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ
	٣- توريد وتركيب ملفات تبريد للتكييف	١٤٣٨/١٠/٣١	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٩ هـ	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ
	٤- توسعة وتحديث وجهاز وتوريد وتركيب نظام المراقبة بالكاميرات (IP CCTV)	١٤٣٨/١١/٣١	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٩ هـ	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ
هيئة الإمدادات والتمويل	١- منافسة تأمين وتوريد عربات وجهازات إطفاء وإنقاذ متنوعة مع كامل تجهيزاتها	٣٨/٦	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٤ هـ	١٤٣٨/٨/١٥ هـ
	٢- تأمين وتوريد عربات متنوعة مع كامل تجهيزاتها	٣٨/٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١ هـ	١٤٣٨/٨/١٢ هـ
هيئة الإمدادات والتمويل لقوات الدفاع الجوي	توفير أجهزة لوحية ومساندة ودعم فني للشبكة اللاسلكية (Wifi) الخاصة بالتعليم الإلكتروني لمعهد قوات الدفاع الجوي بالرياض	٣٨/٢٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
إدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة بتيبوك	إعادة طرح تنفيذ أعمال الإحلال والتحديث لشبكة كوابل الهاتف النحاسية بموقع الإدارة بشرما إدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة - بتيبوك	٣٨٦١	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
إدارة التشغيل والصيانة للمنشآت العسكرية بشرة	تحديث وتطوير محطة الكهرباء الرئيسية بقوة شرة رقم (٢)	٤٣٨/٩/١٤	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١ هـ	١٤٣٨/٨/١١ هـ
إدارة مستشفيات القوات المسلحة بالخرج	١- توريد وتركيب مبرد ماء بالمستشفى العسكري بالمؤسسة العامة للصناعات العسكرية بالخرج	١٤٣٨/٠٦/٤	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٢- توريد وتركيب جهاز صرف الأدوية الأتوماتيكي للمستشفى العسكري بالمؤسسة العامة للصناعات العسكرية بالخرج	١٤٣٨/٠٦/٤	١٥٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٣- تأمين خدمات الإعاشة (المواد الغذائية الموحدة) لمستشفيات القوات المسلحة بالخرج	١٤٣٨/٠٦/٤	٢٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٨ هـ	١٤٣٨/٧/٢٩ هـ
الإدارة الهندسية والأشغال بوزارة الدفاع	مشروع إيصال وتمديد شبكة الكهرباء للمدن السكنية والقواعد	٣٨/١٤	٣٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
الإدارة الهندسية والأشغال بالقوات الجوية	تأمين ونقل المياه لموقع القوات الجوية بينبع	٣٨/٣٨ هـ.أ	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٢ هـ	١٤٣٨/٨/١٢ هـ

وزارة الداخلية

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
قوات أمن المنشآت	١- تحديد موعد منافسة توريد الآليات الخاصة بأعمال الحج لعام ١٤٣٨هـ	١٤٣٨/١٤٣٨/٢٠هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٠هـ	١٤٣٨/٧/٢١هـ
	٢- صيانة ونظافة مباني قيادي قوة أمن المنشآت بالعاصمة المقدسة والطائف والمحافظات التابعة لها	١٤٣٩/١٤٣٨/٢٩هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	٣- صيانة ونظافة مباني قيادة قوات أمن المنشآت بمنطقة الرياض - خريص	١٤٣٩/١٤٣٨/٣٠هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	٤- توريد وتركيب أجهزة تشغيل الإعلام المرئي	١٤٣٩/١٤٣٨/٣١هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
	٥- تأمين نظام الاتصال المرئي (Video conference) لعدد من أفرع القوات بالمناطق	١٤٣٩/١٤٣٨/٣٢هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧هـ	١٤٣٨/٨/٨هـ
	٦- صيانة شبكات الاتصالات اللاسلكية لعدد من أفرع قوات أمن المنشآت بالمناطق	١٤٣٩/١٤٣٨/٣٣هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧هـ	١٤٣٨/٨/٨هـ
	٧- تأمين غرف خرسانة مسلحة مسبقة الصب لمنطقة الحدود الشمالية ومركز تدريب القوات بمحافظة جدة	١٤٣٩/١٤٣٨/٣٤هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧هـ	١٤٣٨/٨/٨هـ
	٨- توريد وحدات العمل	١٤٣٩/١٤٣٨/٣٥هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧هـ	١٤٣٨/٨/٨هـ
المديرية العامة للسجون	١- تأمين وتوريد سيارات ومركبات للمديرية العامة للسجون	١٤٣٩/٣٨/٤٢هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٤هـ	١٤٣٨/٨/١٤هـ
	٢- صيانة وتأهيل تقني لنظام البوابات الأمنية للمركبات بسجون : (أبها- الدمام- المدينة المنورة-حائل)	١٤٣٩/٣٨/٤٣هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٤هـ	١٤٣٨/٨/١٤هـ
	٣- صيانة وتأهيل تقني لمركز القيادة والتحكم بالمديرية العامة للسجون	١٤٣٩/٣٨/٤٤هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٤هـ	١٤٣٨/٨/١٤هـ
	٤- تأمين ملابس السجناء	١٤٣٩/٣٨/٤٥هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٤هـ	١٤٣٨/٨/١٤هـ
	٥- تأمين متطلبات السجناء ذوي الاحتياجات الخاصة	١٤٣٩/٣٨/٤٦هـ	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٩هـ	١٤٣٨/٨/١٩هـ
	٦- خامات و مستلزمات غسيل ملابس السجناء	١٤٣٩/٣٨/٤٧هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٩هـ	١٤٣٨/٨/١٩هـ
الإدارة العامة للمجاهدين	١- تأمين محروقات لسيارات الفروع التالية (جبران - مكة المكرمة - المنطقة الشرقية)		٥٠٠ لكل فرع	١٤٣٨/٨/٥هـ	١٤٣٨/٨/٦هـ
	٢- نظافة وصيانة الفروع التالية (جبران - عسير - المنطقة الشرقية - الحدود الشمالية)		٥٠٠ لكل فرع	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ

وزارة الصحة

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الصحة	١- مشروع تشغيل وصيانة تقنية المعلومات بمبنى المركز السعودي لزراعة الأعضاء	٣٨/٠٠١/١٠٣/٠٠١٠	٣٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٢- تقديم خدمات إعلامية	٣٨/٠٠١/١٠٣/٠٠١١	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ
صحة مكة المكرمة	١- تطوير البنية التحتية للمراكز الصحية بعرفات بالمشاعر المقدسة فئة ج (١٤) مركز لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠٠٧	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٤ هـ
	٢- تقرب عدادات الكهرباء للمراكز الصحية بعرفات بالمشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠٠٨	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٣- تطوير الأقسام الحيوية بالمواقع الصحية بشعر عرفات بالمشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠٠٩	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ
	٤- توسعة سكن العاملين بمستشفى منى الوادي بالمشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٠	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٥- تطوير صالات الطعام بمستشفى شرق عرفات بالمشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠١١	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٦- إعادة عزل بعض المرافق الصحية بالمشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٢	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ
	٧- توسعة مطبخ مستشفى منى الجسر بالمشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٣	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٨ هـ	١٤٣٨/٨/٨ هـ
	٨- توسعة مطبخ مستشفى منى الشارع بالمشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٤	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٨ هـ	١٤٣٨/٨/٨ هـ
	٩- تطوير الأقسام الحيوية بالمواقع الصحية بشعر منى بالمشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	١٠- تطوير أنظمة الإنذار والإطفاء بمستشفيات المشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٦	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١ هـ	١٤٣٨/٨/١١ هـ
	١١- تطوير قسم العناية المركزة بمستشفى منى الشارع الجديد بالمشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٧	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٢ هـ	١٤٣٨/٨/١٢ هـ
	١٢- تأمين احتياجات مستشفى النور التخصصي من الأدوات المكتبية المطلوبة لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٦	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٣ هـ	١٤٣٨/٨/١٣ هـ
	١٣- تأمين احتياجات مستشفى النور التخصصي من النماذج والمطبوعات لعام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٧	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٤ هـ	١٤٣٨/٨/١٤ هـ
	١٤- تأجيل موعد منافسة صيانة وتشغيل شبكة الاتصالات السلكية واللاسلكية بمنطقة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة	٣٨/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٥ هـ	١٤٣٨/٨/١٥ هـ
صحة الباحة	١- منافسة الصيانة الطبية الموحدة لمستشفيات ومراكز الرعاية الصحية وبنك الدم بمنطقة الباحة	١٤٣٨/٧ هـ	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ
	٢- منافسة الصيانة الطبية الموحدة لمستشفى الملك فهد والبرج الطبي ومركز طب الأسنان بالباحة	١٤٣٨/٨ هـ	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
صحة القنفذة	١- التغذية المطهية لمستشفى القنفذة العام	١٤٣٨/١٣	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٢- الصيانة والنظافة والتشغيل الغير طبي لإدارة الشؤون الصحية بالقنفذة ومرافقها	١٤٣٨/١٤	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ
	٣- الصيانة والنظافة والتشغيل الغير طبي للمراكز الصحية وملحقاتها	١٤٣٨/١٥	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٦ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ

وزارة الصحة

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
صحة جازان	١- تأجيل موعد منافسة تأمين بنشاط للمختبر وكيان طارئة للأبخرة المتطايرة من المواد الكيميائية الخطرة للمختبر الإقليمي وبنك الدم ومركز السموم بجازان	٣٨/٢١	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٢- تأمين دمي لإدارة التدريب والإبتعاث بصحة جازان	٣٨/٢٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٣هـ	١٤٣٨/٨/١٤هـ
	٣- تنفيذ الدورات التدريبية بإدارة التدريب والإبتعاث بصحة جازان	٣٨/٢٣	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٣هـ	١٤٣٨/٨/١٤هـ
	٤- تنفيذ الندوات والمؤتمرات بمستشفى الأمل والصحة النفسية	٣٨/٢٤	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٨هـ	١٤٣٨/٨/١٩هـ
	٥- تنفيذ الندوات والمؤتمرات بمستشفى الأمير محمد بن ناصر التخصصية	٣٨/٢٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٨هـ	١٤٣٨/٨/١٩هـ
	٦- تنفيذ الدورات التدريبية بمستشفى الأمير محمد بن ناصر	٣٨/٢٦	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠هـ	١٤٣٨/٨/٢١هـ
	٧- تنفيذ الدورات التدريبية بمستشفى الأمل والصحة النفسية	٣٨/٢٧	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠هـ	١٤٣٨/٨/٢١هـ
	٨- تأمين جهاز الكشف الإشعاعي للدم (blood bank irradiator) مختبر مستشفى الأمير محمد بن ناصر	٣٨/٢٨	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢١هـ	١٤٣٨/٨/٢٢هـ
	٩- تأمين المستلزمات المكتبية للصحة النفسية لعام ١٤٣٨هـ	٣٨/٢٩	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢١هـ	١٤٣٨/٨/٢٢هـ
	١- تأمين المستلزمات المكتبية لمستشفى بريدة المركزي	٣٨٠٦٣١٠٣٠٠٦٣	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠هـ	١٤٣٨/٨/٢٠هـ
صحة القصيم	٢- تنفيذ دورات فنية لمنسوبي صحة منطقة القصيم	٣٨٠٦٣١٠٢٠٠١١	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٢هـ	١٤٣٨/٨/٢٢هـ
	٣- تنفيذ دورات تدريبية لمنسوبي مستشفى الولادة والأطفال ببريدة	٣٨٠٦٣١٠٣٠٠٥٩	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٥هـ	١٤٣٨/٨/٢٥هـ
	٤- تأمين اللوازم الغير طبية لمستشفى القفارة العام	٣٨٠٦٣١٠٣٠٠٦٠	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٦هـ	١٤٣٨/٨/٢٦هـ
	٥- إنشاء غرفة نفايات وغرفة تعقيم لعدد (٤) مراكز صحية بمنطقة القصيم وبعض التعديلات المعمارية	٣٨٠٦٣١٠٤٠٠٠٧	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٧هـ	١٤٣٨/٨/٢٧هـ
	٦- تجهيز المناسبات وحملات التوعية المؤقتة الخاصة بالصحة	٣٨٠٦٣١٠٢٠٠١٢	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٨هـ	١٤٣٨/٨/٢٨هـ
	٧- تأمين شرائط التحليل المخدرة لمركز التأهيل النفسي بالقصيم	٣٨٠٦٣١٠٣٠٠٦١	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٨هـ	١٤٣٨/٨/٢٨هـ
	٨- تطوير مبنى الصحة الإلكترونية بمستشفى الملك فهد ببريدة (المرحلة الثانية)	٣٨٠٦٣١٠٤٠٠٠٨	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٩هـ	١٤٣٨/٨/٢٩هـ
	٩- تأمين كاونترات وستائر للمرافق الصحية بالمنطقة	٣٨٠٦٣١٠٢٠٠١٣	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٩هـ	١٤٣٨/٨/٢٩هـ
	١٠- تقديم خدمات التغذية المطهية لمستشفى الولادة والأطفال ببريدة	٣٨٠٦٣١٠٣٠٠٦٢	٧٠٠٠	١٤٣٨/٩/٤هـ	١٤٣٨/٩/٤هـ
	١- تمديد موعد مشروع أعمال تطويرية بمستشفى الرفيعة العام	٣٨٠٢٨١٠٤٠٠٠٩	١٥٠٠	١٤٣٨/٨/٥هـ	١٤٣٨/٨/٦هـ
صحة المنطقة الشرقية	٢- منافسة تأمين اللوازم الطبية والمستهلكات لمركز التأهيل الطبي والأطراف الصناعية بجمع الدم الدم الطبي لعام ١٤٣٨هـ	٣٨٠٢٨١٠٣٠٠١٢	١٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٩هـ	١٤٣٨/٨/٢٠هـ
مدينة الملك عبدالله الطبية بالعاصمة المقدسة	تمديد موعد منافسة الصيانة والنظافة والنشغيل غير الطبي بمدينة الملك عبدالله الطبية	٢٠١٧/١٧/١٠١	١٥.٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٩هـ	١٤٣٨/٧/٢٠هـ

وزارة التعليم

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة الملك فيصل	منافسة توريد وتركيب بلاط مطاطي احتياج مزرعة الأبقار والجلب الآلي بمحطة التدريب والأبحاث الزراعية والبيطرية	٢٠١٧٠٠٠٩	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١ هـ	١٤٣٨/٨/١٢ هـ
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن	١- تجديد التراخيص والدعم للبرامج الخاصة بالخدمات السحابية للإنترنت (Zscaler)	١٧١٠٠٢١٥/٢	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٢ هـ	١٤٣٨/٨/١٣ هـ
	٢- تشغيل محطات التحلية والتبريد	١٧١٠٠٤٧٥/٦	٧٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٢ هـ	١٤٣٨/٨/١٣ هـ
	٣- تعديل الإعلان من توريد وتركيب جهاز طلاء بالرش المهبطي والترسيب مزدوج الرشاش يدار بواسطة كمبيوتر مكتبي إلى توريد وتركيب جهاز مفاعل التحويل التحفيزي	١٦١٠٢٢٣٩/٣٦٩	٥٠٠	١٤٣٨/٧/٢٠ هـ	١٤٣٨/٧/٢١ هـ
جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل	١- تجهيز ورش كلية الهندسة بالمدينة الجامعية (المرحلة الأولى)	٣٨/٠٧	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٢- تأثيث معامل وورش كلية الهندسة (٢)	٣٨/٠٨	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١ هـ	١٤٣٨/٨/١٢ هـ
	٣- إنشاء أسوار أقسام الطالبات بالمدينة الجامعية (المرحلة الأولى)	٣٨/٠٩	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٢ هـ	١٤٣٨/٨/١٣ هـ
	٤- استكمال البنية التحتية لإسكان المدينة الجامعية (المولدات - لوحة التزامن)	٣٨/١٠	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٣ هـ	١٤٣٨/٨/١٤ هـ
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	١- منافسة توريد قطع غيار كهربائية للجامعة	٣٨/٦	٣٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٠ هـ	١٤٣٨/٧/٢٠ هـ
	٢- منافسة توريد قطع غيار لمبات إضاءة للجامعة	٣٨/٧	٣٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٢ هـ
	٣- الإعلان عن منافسة توريد قطع غيار ميكانيكية للجامعة	٣٨/٨	٣٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٢ هـ	١٤٣٨/٧/٢٢ هـ
	٤- التمديد الأول لمنافسة برنامج تشغيل الأنظمة الإلكترونية ووسائل الاتصالات بالجامعة وصيانتها	٣٨/٥	٢٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٣ هـ	١٤٣٨/٧/٢٣ هـ
	٥- منافسة توريد قطع غيار مواد مدنية وسباكة للجامعة	٣٨/٩	٣٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ
	٦- منافسة توريد قطع غيار إلكترونية للجامعة	٣٨/١٠	٣٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٨ هـ	١٤٣٨/٧/٢٨ هـ
	٧- منافسة توريد قطع غيار لأجهزة الحاسب الآلي بالجامعة	٣٨/١١	٣٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٩ هـ	١٤٣٨/٧/٢٩ هـ
	٨- منافسة توريد قطع غيار إلكترونية لطابع الجامعة	٣٨/١٢	٣٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٩- منافسة توريد قطع غيار ميكانيكية لطابع الجامعة	٣٨/١٣	٣٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ
	١٠- منافسة توريد قطع غيار كهربائية لطابع الجامعة	٣٨/١٤	٣٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
جامعة نجران	١١- منافسة توريد وتركيب أثاث لمباني المعاهد العلمية (المرحلة الأولى)	٣٧/١٥	٢٠,٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٢ هـ	١٤٣٨/٨/١٢ هـ
	١٢- التمديد الثالث لمنافسة مشروع توفير المتطلبات الأمنية وكمرات المراقبة	٣٨/٣	٢٠,٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ
	١٣- منافسة برنامج صيانة مساكن طلبة العلم ونظافتها	٣٧/١٨	٣٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢١ هـ	١٤٣٨/٨/٢١ هـ
	١- صيانة ونظافة فرع جامعة نجران بشرورة	١٤٣٨/١٠	٢٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٦ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ
	٢- تأثيث السنة التحضيرية للبنين	١٤٣٨/١١	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٣- نظافة المدينة الجامعية	١٤٣٨/١٢	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ

وزارة التعليم

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تعليم مكة المكرمة	١- نقل طالبات التربية الخاصة لمكتب التعليم شمال مكة (بنات)	٨٣/٣٨/١	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٢- نقل طالبات التربية الخاصة لمكتب التعليم جنوب مكة (بنات)	٨٣/٣٨/٢	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٣- نقل طالبات التربية الخاصة لمكتب التعليم غرب مكة (بنات)	٨٣/٣٨/٣	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٤- نقل طالبات التربية الخاصة لمكتب التعليم شرق مكة (بنات)	٨٣/٣٨/٤	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٥- نقل طالبات التربية الخاصة لمكتب التعليم وسط مكة (بنات)	٨٣/٣٨/٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٦- نقل طالبات التربية الخاصة لمكتب التعليم بحرة (بنات)	٨٣/٣٨/٦	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٧- نقل طلاب التربية الخاصة لمكتب التعليم شمال مكة (بنين)	٨٣/٣٨/٧	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٨- نقل طلاب التربية الخاصة لمكتب التعليم جنوب مكة (بنين)	٨٣/٣٨/٨	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٩- نقل طلاب التربية الخاصة لمكتب التعليم غرب مكة (بنين)	٨٣/٣٨/٩	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	١٠- نقل طلاب التربية الخاصة لمكتب التعليم شرق مكة (بنين)	٨٣/٣٨/١٠	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	١١- نقل طلاب التربية الخاصة لمكتب التعليم وسط مكة (بنين)	٨٣/٣٨/١١	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
تعليم الدوادمي	١- مقايضة ترميم مبنى الشؤون التعليمية بالدوادمي (بنات)	٧٧/٣٨/٧	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٥هـ	١٤٣٨/٨/٦هـ
	٢- مقايضة ترميم مركز التدريب التربوي (بنات) بالدوادمي	٧٧/٣٨/٨	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٥هـ	١٤٣٨/٨/٦هـ
	٣- مقايضة إنشاء غرف إضافية مع دورات مياه بمدرسة الابتدائية الثانية بمصدة (بنات)	٧٧/٣٨/٩	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٤- مقايضة إنشاء غرف إضافية مع دورات مياه بمدرسة الابتدائية الحادية عشر بالدوادمي	٧٧/٣٨/١٠	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٥- مقايضة ترميم متوسطة وثانوية مصدة (بنات)	٧٧/٣٨/١١	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٣هـ	١٤٣٨/٨/١٤هـ
	٦- مقايضة ترميم مجمع مدارس البنات بمشرفة (بنات)	٧٧/٣٨/١٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٣هـ	١٤٣٨/٨/١٤هـ
	٧- مقايضة إنشاء ملعب كرة قدم بالعنشب الصناعي بمدرسة ابتدائية أبو جلال (بنين)	٧٧/٣٨/١٣	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٨هـ	١٤٣٨/٨/١٩هـ
تعليم الليث	١- عملية تأمين أثاث لمدارس إدارة التعليم بالليث	٨٧/٣٨/٤	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٢- عملية تأمين مستلزمات تعليمية لمدارس التعليم بالليث	٨٧/٣٨/٥	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٣- عملية صيانة المعامل والتجبرات والأجهزة والوسائل التعليمية لعدد (٢٢) مدرسة بنين و بنات	٨٧/٣٨/٦	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
تعليم القويعية	منافسة نقل تربية خاصة محافظة القويعية (١)	٧٤/٣٨/٨	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٤هـ	١٤٣٨/٨/٥هـ

وزارة التعليم

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تعليم الأحساء	١- تأمين مياه صالحة للشرب لجميع المدارس بما فيها الهجر بمحافظة الأحساء (بنين)	٣٨/٢١	١٠٠	١٤٣٨/٨/١٨ هـ	١٤٣٨/٨/١٩ هـ
	٢- صيانة وإصلاح أجهزة التبريد والتكييف والتدفئة في المباني التعليمية بقطاع الهفوف وما يشمله من هجر بالأحساء (بنين)	٣٨/٢٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٨/٢١ هـ
	٣- صيانة وإصلاح أجهزة التبريد والتكييف والتدفئة في المباني التعليمية بقطاع المبرز وما يشمله من هجر بالأحساء (بنين)	٣٨/٢٦	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٨/٢١ هـ
	٤- صيانة وإصلاح أجهزة التبريد والتكييف والتدفئة في المباني التعليمية بقطاع القرى الشرقية (بنين) وما يشمله من هجر بالأحساء (بنين)	٣٨/٢٧	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٨/٢١ هـ
	٥- صيانة وإصلاح أجهزة التبريد والتكييف والتدفئة في المباني التعليمية بقطاع القرى الشمالية (بنين) وما يشمله من هجر بالأحساء (بنين)	٣٨/٢٨	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٨/٢١ هـ
	٦- صيانة وإصلاح أجهزة التبريد والتكييف والتدفئة في المباني التعليمية بقطاع الهفوف الأول (بنات) وما يشمله من هجر بالأحساء (بنين)	٣٨/٢٩	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٨/٢١ هـ
	٧- صيانة وإصلاح أجهزة التبريد والتكييف والتدفئة في المباني التعليمية بقطاع الهفوف الثاني (بنات) وما يشمله من هجر بالأحساء (بنين)	٣٨/٣٠	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٨/٢١ هـ
	٨- صيانة وإصلاح أجهزة التبريد والتكييف والتدفئة في المباني التعليمية بقطاع المبرز الثاني (بنات) وما يشمله من هجر بالأحساء (بنين)	٣٨/٣٢	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٨/٢١ هـ
	٩- صيانة وإصلاح أجهزة التبريد والتكييف والتدفئة في المباني التعليمية بقطاع القرى (بنات) وما يشمله من هجر بالأحساء (بنين)	٣٨/٣٣	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٨/٢١ هـ
	١- ترميم دورات المياه لبعض مدارس البنين (المجموعة الأولى)	٣٨/١٠	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
تعليم ينبع	٢- ترميم دورات المياه لبعض مدارس البنين (المجموعة الثانية)	٣٨/١١	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٣- تأمين أثاث مكاتب للمدارس	٣٨/١٢	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٤- تأمين آلات تصوير لمدارس البنين والبنات	٣٨/١٣	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٨ هـ
	٥- صيانة المختبرات المدرسية	٣٨/١٤	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٨ هـ
	٦- تأمين مستلزمات تعليمية للمختبرات المدرسية	٣٨/١٥	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٨ هـ
	٧- تأمين مواد كيميائية للمختبرات المدرسية	٣٨/١٦	١٠٠	١٤٣٨/٨/١١ هـ	١٤٣٨/٨/١٢ هـ
	٨- تأمين إذاعة مدرسية لمدارس البنين والبنات	٣٨/١٧	١٠٠	١٤٣٨/٨/١١ هـ	١٤٣٨/٨/١٢ هـ
	٩- تأمين أجهزة داتا شو وحاسب آلي لمدارس البنين والبنات	٣٨/١٨	١٠٠	١٤٣٨/٨/١١ هـ	١٤٣٨/٨/١٢ هـ
	١- منافسة توريد وتركيب أجهزة مركز أبحاث العلوم الصحية	م م ع ج ١٤٣٨/١٠٨	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٨ هـ	١٤٣٨/٨/١٩ هـ
مستشفى الملك عبد الله بن عبدالعزيز الجامعي بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن	٢- تمديد موعد منافسة توريد وتركيب أجهزة طبية	م م ع ج ١٤٣٨/١٠٤	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
	٣- تمديد موعد منافسة استبدال وتوريد وتركيب أجهزة التخدير	م م ع ج ١٤٣٨/١٠٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ

وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
فرع مكة المكرمة	مشروع ترميم ملحقات المشعر الحرام بمزدلفة بمنطقة مكة المكرمة (مدة العملية شهرين) يشترط إرفاق الشهادات النظامية المطلوبة والضمان الابتدائي		٣٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٨ هـ

وزارة الخارجية

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الخارجية	تقديم خدمات النظافة لمبنى فرع وزارة الخارجية بالمدينة المنورة	٤٦٦	٣٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ

وزارة النقل

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الإدارة العامة للمناقصات والعقود	١- طرح عملية تشغيل وصيانة مبنى الإدارة العامة للطرق بالمنطقة الشرقية	١٣	٤٠٠	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ
	٢- إعادة طرح عملية مسح وتقييم الطرق وتشغيل المعدات الخاصة بذلك	٢٧٠	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ

وزارة البيئة والمياه والزراعة

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مياه عسير	مشروع توسعة محطة معالجة مياه الصرف الصحي بشرق مدينة خميس مشيط (المرحلة الثانية - الطور الثالث)	٢٧٤٢	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ	١٤٣٨/٧/٢٨ هـ

وزارة الحرس الوطني

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الحرس الوطني الرياض إدارة المناقصات والعقود مكتب رقم (١٥٥)	١- صيانة وتشغيل ونظافة معسكرات لواء وكتيبتي المشاة بالقصيم لمدة ثلاث سنوات مطلوب تصنيف في مجال العمل	١٦ ١٤٣٨/١٤٣٩ هـ	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٢- توريد معدات الورش لمباني لواء التدخل السريع الخاص بالرياض ويتكون المشروع من (توريد وتركيب معدات الورش لعدد (١٠) مباني)	١٤ ١٤٣٨/١٤٣٩ هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ
	٣- توريد تجهيزات المطابخ لمباني لواء التدخل السريع الخاص بالرياض ويتكون المشروع من (توريد تجهيزات المطابخ لعدد (١٠١) مبنى)	١٥ ١٤٣٨/١٤٣٩ هـ	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١ هـ	١٤٣٨/٨/١٢ هـ

وزارة العدل

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة العدل	١- صيانة أنظمة السلامة بالدوائر الشرعية التابعة لوزارة العدل بمنطقة عسير والباحة وجازان ونجران	٢٠١٧/٢٤	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ
	٢- صيانة أنظمة السلامة بالدوائر الشرعية التابعة لوزارة العدل بمنطقة مكة المكرمة والمدينة المنورة	٢٠١٧/٢٥	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ
	٣- صيانة أنظمة السلامة بالدوائر الشرعية التابعة لوزارة العدل بمنطقة الحدود الشمالية وحائل وتبوك والجوف	٢٠١٧/٢٦	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ
	٤- صيانة أنظمة السلامة بالدوائر الشرعية التابعة لوزارة العدل بمنطقة الرياض والشرقية والقصيم	٢٠١٧/٢٧	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٥- تأمين محروقات للسيارات التابعة لوزارة العدل	٢٠١٧/٢٨	٨٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٦- صيانة ونظافة مبنى محكمة الاستئناف بالمنطقة الشرقية	٢٠١٧/٢٩	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٢ هـ	١٤٣٨/٨/١٣ هـ
	٧- تأمين مطبوعات المستودع الوزاري الخارجي والفروع	٢٠١٧/٣٠	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٢ هـ	١٤٣٨/٨/١٣ هـ

وزارة المالية

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة المالية	أعمال النظافة والصيانة والتشغيل للمدينة السكنية بمراحلها الأربع والمرافق التابعة لها بمنفذ البطحاء	١٨٩٤	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١ هـ	١٤٣٨/٨/١٢ هـ

مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية	١- توريد وتركيب ودعم فني وتقني لمحطة عمل آلية لأجهزة تسلسل (ساجر) - توريد أجهزة نظام تسلسل الجينوم الجيل الثاني لقراءة تسلسل الأحماض النووية والتشغيل الآلي . -توريد أجهزة لنظام " ميكروأري" متعدد القنوات . (برنامج الجينوم البشري السعودي)	٣٨/م٥	٣٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢١ هـ	١٤٣٨/٧/٢٢ هـ
	٢- توريد محاليل مختبرية لأجهزة (أيون بروتون) لتسلسل الجينات الجيل الثاني . -توريد مواد ومحاليل ومعدات خاصة بأجهزة تسلسل الجينات الجيل الثاني . -توريد لوحة مجموعات على نطاق الجينوم. (برنامج الجينوم البشري السعودي)	٣٨/م٦	٣٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٦ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أمانة الرياض	تأجيل موعد منافسة هدم المباني ونقل أنقاضها لمدافن النفايات في مدينة الرياض	٩	٣٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢هـ	١٤٣٨/٧/١٢هـ
أمانة جدة	١- الصيانة والسفلة الوقائية لشوارع جنوب محافظة جدة	١١/٠٠١/٠٠٠٦/٣٨/٠٠/٣	٥٠٠	١٤٣٨/٧/١٢هـ	١٤٣٨/٧/١٢هـ
	٢- الصيانة والسفلة الوقائية لشوارع شمال جدة	١٢/٠٠١/٠٠٠٦/٣٨/٠٠/٣	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٢هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
أمانة القصيم	١- عملية تأمين معدات لعام ١٤٣٨هـ	١٤٣٨/٢٢	٢٠٠	١٤٣٨/٨/١٨هـ	١٤٣٨/٨/١٩هـ
	٢- تأمين مواد كهربائية (٢) لعام ١٤٣٨هـ	١٤٣٨/٢٣	٢٠٠	١٤٣٨/٨/١٨هـ	١٤٣٨/٨/١٩هـ
أمانة جازان	١- تمديد موعد منافسة مكافحة آفات الصحة العامة (تشغيل وصيانة مختبر الرصد والاستكشاف) بأمانة منطقة جازان	١٩/٠٩/٠٠١/٣٠٠٠٤٠٣٠٠/٢٢٤٣٥	٥٠٠	١٤٣٨/٧/٨هـ	١٤٣٨/٧/٨هـ
	٢- تمديد موعد منافسة مكافحة الوبئة (داخل المنازل) المحور الشمالي بأمانة منطقة جازان	١٩/٠٩/٠٠١/٣٠٠٠٤٠٣٠٠/٢٢٤٣٥	٢٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/٨هـ	١٤٣٨/٧/٨هـ
أمانة الأحساء	تمديد موعد مشروع صيانة الجسور والأنفاق بحاضرة الأحساء والمدن التابعة لها	١٤٣٨ / ٩	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٠هـ	١٤٣٨/٧/٢١هـ
بلدية المجاردة	١- الصيانة والنظافة المباشرة م١	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	٢- الصيانة والنظافة المباشرة م٢	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	٣- صيانة الطرق والشوارع م١	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠٩٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	٤- صيانة الطرق والشوارع م٢	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠٩٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	٥- صيانة الطرق والشوارع م٣	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠٩٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	٦- صيانة المباني والمرافق م١	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠٦٠٠٠٠/٢٢٤٢١٦	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	٧- صيانة المباني والمرافق م٢	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠٦٠٠٠٠/٢٢٤٢١٦	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	٨- صيانة الحدائق والمتنزهات م١	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤٣	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	٩- صيانة الحدائق والمتنزهات م٢	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤٣	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	١٠- صيانة أعمدة الإنارة م١	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠٨٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	١١- صيانة أعمدة الإنارة م٢	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠٨٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	١٢- صيانة أعمدة الإنارة م٣	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠٨٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	١٣- صيانة الجسور والعبارات م١	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠١١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	١٤- صيانة الجسور والعبارات م٢	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠١١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ
	١٥- صيانة الجسور والعبارات م٣	٠١٩/٠٠٧/٤٠٣/٣٠٠٠١١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠	١٤٣٨/٨/٨هـ	١٤٣٨/٨/١١هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
بلدية الخرج	١- تحديد موعد منافسة صيانة الحدائق والأشجار	٤٣٩/٤٣٨/٤	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٢- تحديد موعد منافسة صيانة وقائية ومعالجة تصريف السيول بالأودية	٤٣٩/٤٣٨/٥	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٣- تشغيل وصيانة الحدائق والمساحات الخضراء وشبكات الري والأشجار	٤٣٩/٤٣٨/٦	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٨/٢١ هـ
بلدية الجبيل	مشروع صيانة السيول	٠١٩/٠٦/٢٠٢/٣٠٠٠١٠٦٠٠/٢٢٤٢٤٤	١٥.٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٨ هـ	١٤٣٨/٨/١٩ هـ
بلدية ضمد	١- تأمين سيارات بنظام الاجار ببلدية ضمد	١٩/٠٩/٧٠٢/٢٢١١٤٣١	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٢- تأثيث المرافق البلدية	١٩/٠٩/٧٠٢/٢٢٢٢٠١	٤٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٣- الحراسات الأمنية للمواقع التابعة للبلدية	١٩/٠٩/٧٠٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٤- دعم فني للأجهزة وشبكات الحاسب الآلي	١٩/٠٩/٧٠٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٥- صيانة مكيفات المباني البلدية	١٩/٠٩/٧٠٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	٤٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٦- صيانة ورشة السيارات والمظلات بالأسواق والحدائق	١٩/٠٩/٧٠٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٧- إعادة تأهيل مرآت الأحياء القديمة بضمـد	١٩/٠٩/٧٠٢/٣٠٠٠١٢٠٠٠/٢٢٤٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
بلدية حريملاء	١- تأمين أنترلوك	١	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٢- أشكال زينة لأعمدة الإنارة	٢	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٣- تركيب مظلات لمبنى البلدية	٣	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٤- تأمين حديد تسليح	٤	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٥- توريد مواسير أسمنتية	٥	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٦- تأمين ليات زراعية	٦	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٧- تأمين بردورات	٧	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٨- صيانة البتر الخرسانية للمخططات الحكومية	٨	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	٩- تأمين نخيل	٩	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	١٠- توريد دهانات طرق	١٠	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	١١- توريد أجيطة صناعية	١١	٣٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ
	١٢- صيانة الببت الحمي	١٢	٢٠٠	١٤٣٨/٨/٧ هـ	١٤٣٨/٨/٧ هـ

الإعلانات الحكومية

وزارة الشؤون البلدية والقروية

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
بلدية القطيف	مشروع تأمين مستلزمات الكهرباء لبلدية محافظة القطيف (الشوارع والحدائق) + (صيانة المباني)	١٩/٠٠٦/١٠٣/٣٠٠٠١٠١٠١/٢٢٤١	٣٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ
بلدية القريات	١- نظافة محافظة القريات (والخططات الجديدة) والقرى التابعة عقد (٢)	١٩/١٠/٢٠١/٣٠٠٠٤٠٥٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٢- صيانة شبكة التصريف السطحي ومياه الأمطار	١٩/١٠/٢٠١/٣٠٠٠١٠٥٠٠/٢٢٤٢٤٩	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
بلدية أبو عريش	صيانة ودعم تطبيقات وشبكات الحاسب الآلي بأبو عريش	١٩/٠٠٩/٣٠١/٣٠٠٠١٠١٠١/٢٢٤١	٣٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥هـ	١٤٣٨/٨/٥هـ
بلدية العرضية الجنوبية	صيانة الإنارة والأرصفة بالعرضية الجنوبية	١٩/٠٠٥/٧٠٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٤هـ	١٤٣٨/٨/٥هـ
بلدية ساجر	١- صيانة الشوارع والأرصفة والإنارة	١٤٣٩/١٤٣٨/٤٠٦/١هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٢هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٢- صيانة الحدائق بساجر	١٤٣٩/١٤٣٨/٤٠٦/٢هـ	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٢هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
بلدية طريف	١- استئجار السيارات	٢٢١٤٣١	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠هـ	١٤٣٨/٨/٢١هـ
	٢- صيانة الحدائق والمسطحات الخضراء وشبكات الري	١٩/١٣/٣٠٢/٣٠٠٠٥٠٠٠/٢٢٤٢٤٣	١٥٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠هـ	١٤٣٨/٨/٢١هـ
	٣- الرقابة الصحية	١٩/١٣/٣٠٢/٣٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤٩	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠هـ	١٤٣٨/٨/٢١هـ
	٤- استئجار أجهزة ومعدات والآلات اخرى	٢٢١٤٢٩	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠هـ	١٤٣٨/٨/٢١هـ
بلدية البدائع	إيصال الكهرباء لمخطط الصناعية بمحافظة البدائع	١٩/٠٠٨/٤٠٠٥٩٠٠٠/٣١١١٣١٩	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
بلدية الرفيعة	حاسب آلي	٥	٣٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٩هـ	١٤٣٨/٨/٢٠هـ

ديوان المراقبة العامة

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
ديوان المراقبة العامة	منافسة تأمين أجهزة حاسب آلي وطابعات وماسحات ضوئية	١٤٣٨/٢هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٦هـ	١٤٣٨/٨/٧هـ

ديوان المظالم

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
ديوان المظالم	١- تأجيل موعد منافسة تنفيذ مشروع البرامج التدريبية القضائية لمنسوبي ديوان المظالم للأعوام ١٤٣٨هـ إلى ١٤٤٠هـ	٣٨٧	٥٠٠	١٤٣٨/٧/٦هـ	١٤٣٨/٧/٧هـ
	٢- تأجيل موعد منافسة تنفيذ مشروع البرامج التدريبية غير القضائية لمنسوبي ديوان المظالم للأعوام ١٤٣٨هـ إلى ١٤٤٠هـ	٣٨٧	٥٠٠	١٤٣٨/٧/٦هـ	١٤٣٨/٧/٧هـ

الهيئات والمؤسسات

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني	١- توريد وتركيب أجهزة الطاقة الاحتياطية لمراكز البيانات	٢٠١٧/٦٣	١٠٠	١٤٣٨/٧/٢٦ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ
	٢- تشغيل مركز الأبداع الحرفي بسوق الحرفيين بالأحساء	٢٠١٧/٦٤	٥٠٠	١٤٣٨/٧/٢٦ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ
	٣- تطوير الأعمال الحرفية بمركز الأبداع الحرفي بالبيوت الطينية بمدينة الرياض	٢٠١٧/٦٥	٥٠٠ لكل منافسة	١٤٣٨/٧/٢٦ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ
	٤- تشغيل وتطوير الأعمال الحرفية في سوق المسوكف الشعبي بعنيزة ومركز الحرف والتراث الوطني ببريدة	٢٠١٧/٦٦		١٤٣٨/٧/٢٦ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ
	٥- تشغيل وتطوير الأعمال الحرفية في مركز الزوار بقرية رجال ألمع التراثية بمنطقة عسير وقصر الإمارة التاريخي بمنطقة جران	٢٠١٧/٦٧	٥٠٠ لكل منافسة	١٤٣٨/٧/٢٦ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ
	٦- تشغيل وتطوير الأعمال الحرفية في محطة سكة حديد الحجاز وبيت بابطين التراثي بمنطقة المدينة المنورة	٢٠١٧/٧١		١٤٣٨/٧/٢٦ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ
الهيئة الملكية بالجبل	١- مشروع إدارات التشغيل والصيانة ومرافق الهيئة الملكية بمدينة رأس الخير- الجزء الثاني	٢٣ ي - ع ٠٧	٩٠٠٠	١٤٣٨/٨/١ هـ	١٤٣٨/٨/١ هـ
	٢- مشروع التشجير والري برأس الخير - المرحلة الأولى	٣١ ط - ع ٠٤	٩٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٣- مشروع تحسينات بالمدارس	٢٢٨ ع - ٣٤	٩٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١ هـ	١٤٣٨/٨/١١ هـ
	٤- مشروع تشغيل وصيانة شبكات الطرق بالمنطقة السكنية	٣٢٥ خ - ١٦	٧٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٩ هـ	١٤٣٨/٧/٢٩ هـ
	٥- مشروع تقسيم وتطوير الأراضي الصناعية - الجزء الثالث	٣١ ط - ع ٠٣	١٤,٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٤ هـ
الهيئة العامة للغذاء والدواء	١- الحملات التوعوية الإلكترونية	١٤٣٨/٣٧	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٢- تأمين تغذية وفرش أقفاص حيوانات التجارب	١٤٣٨/٣٨	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٣- الحقيبة التوعوية (المرحلة الأولى)	١٤٣٨/٣٩	٥٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٤- تجديد رخص أنظمة (الجدر النارية , الدخول الآمن الموحد , مراقبة الجدر النارية)	١٤٣٨/٤٠	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤ هـ	١٤٣٨/٨/٥ هـ
	٥- تجديد رخص أنظمة (مكافحة الإختراقات , حماية بوابات البريد الإلكتروني , مرشحات الانترنت)	١٤٣٨/٤١	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ
	٦- تجديد أنظمة (مراقبة قواعد البيانات , مراقبة الأجهزة الطرفية , التحكم بالأجهزة الطرفية)	١٤٣٨/٤٢	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ
	٧- تجديد رخص برامج اكتشاف الثغرات الأمنية	١٤٣٨/٤٣	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥ هـ	١٤٣٨/٨/٦ هـ

الهيئات والمؤسسات

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الهيئة العامة للمساحة	الدراسة الفنية لتحسين وتحديث بيانات التغطية الأرضية واستخدامات الأراضي في بوابة الهيئة	٣٨/١٥٠/١٣	٢٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٧هـ	١٤٣٨/٧/٢٨هـ
هيئة الري والصرف بالأحساء	تأمين مستلزمات التعبئة والإنتاج للتمور لموسم ١٤٣٨هـ (٢٠١٧م)			١٤٣٨/٧/٢٦هـ	١٤٣٨/٧/٢٧هـ
المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني	١- مشروع تأمين احتياج الأجهزة التدريبية لتخصصي التقنية الكيميائية والتقنية البيئية (١٧)	٧	٢٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٩هـ	١٤٣٨/٨/١هـ
	٢- مشروع تأمين احتياج تخصص التقنية المدنية بالكلية التقنية بتبوك وبرنامج التشغيل بالكلية التقنية بجدة (١٧)	٨	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٤هـ	١٤٣٨/٨/٥هـ
	٣- مشروع تأمين ورش قسم الحاسب الآلي في عدد من الوحدات التدريبية	٩	٣٠٠٠	١٤٣٨/٨/٥هـ	١٤٣٨/٨/٦هـ
	٤- هدم وإزالة المباني القائمة بموقع المعهد الصناعي الثانوي بالقحطيف	١٠	مجاناً	١٤٣٨/٨/٧هـ	١٤٣٨/٨/٨هـ
	٥- توريد وتركيب أجهزة تكييف الهواء بمبنى المعهد الملكي الصناعي بالرياض	١١	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١١هـ	١٤٣٨/٨/١٢هـ
	٦- مشروع عقد تشغيل الحراسات الأمنية بالكلية التقنية بالدمام	١٢	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٢هـ	١٤٣٨/٨/١٣هـ
	٧- تنفيذ أعمال معالجة وترميم التشققات والتصدعات بمبنى الكلية التقنية بنجران	١٣	٥٠٠	١٤٣٨/٨/١٣هـ	١٤٣٨/٨/١٤هـ
المؤسسة العامة للموانئ بالرياض	منافسة إنشاء مستودعات ومظلة وأعمال متنوعة للجمارك ميناء ضبا	٤٢٨٧١	٧٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٦هـ	١٤٣٨/٨/٢٦هـ

مستشفى الملك خالد التخصصي للعيون

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مستشفى الملك خالد التخصصي للعيون	١- تأمين لوازم مكتبية وأحبار	٢٠١٧/٥٩٣٥٩	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١٣هـ	١٤٣٨/٨/١٤هـ
	٢- تأمين مستهلكات طبية ولوازم عيون	٢٠١٧/٦٠٢٦٤	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/٢٠هـ	١٤٣٨/٨/٢١هـ

المجلس الصحي السعودي

اسم الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الأمانة العامة للمجلس الصحي السعودي	الصيانة والنظافة والتشغيل غير الطبي لمبنى مقر الأمانة العامة للمجلس الصحي السعودي بمدينة الرياض	١٤٣٨/١٦٩هـ	٢٠٠٠	١٤٣٨/٨/١هـ	١٤٣٨/٨/٤هـ

استثمار مواقع

يعلن مجمع الملك فهد الطبي العسكري بالظهران عن المنافسة التالية :

المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مزايدة موقع استثماري لإنشاء مقهى لتقديم المشروبات والمأكولات الخفيفة	١٤٣٨/٧/٣١	٣٠٠٠	الإنفث ١٢/٨/١٤٣٨ هـ م ٥/٨/٢٠١٧ م	الثلاثاء ١٣/٨/١٤٣٨ هـ م ٥/٩/٢٠١٧ م

يجب تقديم الأوراق الثبوتية التالية للشركة / المؤسسة الراغبة في الشراء (تكون سارية المفعول حتى موعد فتح المظاريف) : - السجل التجاري - شهادة وزارة المالية - شهادة التأمينات الاجتماعية - اشتراك الغرفة التجارية - شهادة السعودة . وخطاب تفويض للمندوب لشراء المنافسة مع مراعاة إحضار ذاكرة خارجية وسوف يكون فتح المظاريف بقاعة الاجتماعات بالدور الأرضي بإدارة المواد والتأمين الساعة العاشرة صباحاً .

تعلن وزارة الدفاع - هيئة الإمدادات والتأمين - عن المنافسة التالية :

المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
منافسة تأجير وتشغيل وإدارة المطعم الرئيسي بمبنى قيادة قوة الصواريخ الاستراتيجية	٣٨/٧	٢٠٠	١٨/٨/١٤٣٨ هـ	١٩/٨/١٤٣٨ هـ

تعلن شعبة إسكان قوى الأمن بشرورة عن المنافسة التالية :

المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير عدد من المحلات التجارية - سوبر ماركت - صالون حلاقة - محل تحلية مياه - محل ملابس جاهزة - مغسلة ملابس - مخبز	--	--	الساعة العاشرة من صباح يوم الإثنين ١٧/٤/٢٠١٧ م ٢٠/٧/١٤٣٨ هـ	الساعة الحادية عشر من صباح يوم الإثنين ١٧/٤/٢٠١٧ م ٢٠/٧/١٤٣٨ هـ

ملاحظة :

مكان تقديم العطاء : شعبة إسكان قوى الأمن بشرورة

هاتف / ٠١٧٥٣٢١٠٨٠ - ٠١٧٥٣٢١٤٣٥ / فاكس / ٠١٧٥٣٢١٠٥٥

تعلن قوات الدفاع الجوي الملكي السعودي عن طرح المنافسة التالية :

المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير مشغل نسائي بصفوى	--	٥٠٠	الإنفث ٥/٨/١٤٣٨ هـ الساعة الثانية عشر ظهراً	الثلاثاء ٦/٨/١٤٣٨ هـ الساعة العاشرة صباحاً

ملاحظات :

يجب تقديم جميع الشهادات النظامية للمتنافسين مع خطاب العرض وأصل الضمان البنكي الابتدائي داخل ظرف مختوم وفقاً لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية (للحصول على وثائق المنافسة عن طريق موقع (تبادل) بوابة المشتريات الحكومية الإلكترونية)
مكان تقديم العروض بالإدارة الهندسية والأشغال بقيادة قوات الدفاع الجوي بالرياض مخرج (١١)

تعلن قاعدة الأمير سلطان الجوية عن طرح المنافسة التالية :

المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف
تأجير محل دواجن ومشتقاتها	٤٠٣٥/١	٥٠٠	الثلاثاء ٦/٨/١٤٣٨ هـ الساعة التاسعة صباحاً

تسلم الوثائق من جناح الإمدادات قاعدة الأمير سلطان الجوية بالخرج - قسم العقود والمشتريات
للاستفسار الاتصال على ٠١١٥٤٠٠٠٠٠ / تحويله ٤٢٠٣١ / ٤٢٠٣٠ / ٤٢٠١٦ .

تعلن إدارة الأوقاف بمحافظة الطائف عن تنظيم مزايدة علنية لاستثمار الواجهات الخرسانية بميقات وادي محرم لعمل لوحات إعلانية للمساحات التالية :-
(مساحة الواجة الخرسانية الواقعة في المواقف بمساحة (١٢٠×٣٢٠) م
(٢٣٨٨,٨ م)
(مساحة الواجة الواقعة على الشارع العام الطالع إلى مكة بمساحة (٢٧٠×٩٠) م
(٢٢٤٤,٨ م)
وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٥/٧/١٤٣٨ هـ الساعة الرابعة والنصف عصراً بنفس الموقع
وعلى الراغبين الدخول للمزاد العلني مراجعة إدارة الأوقاف والإطلاع على الشروط .
للاستفسار الاتصال على إدارة الاستثمار ت/ ٠١٢٧٣٧٤٩٨٩

استثمار مواقع

تعلمن بلدية محافظة خليص عن طرح المنافسات التالية :

المنافسة		رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	سكني تجاري بمخطط اليمانية	٣	١٠٠٠	١٤٣٨/٩/٥هـ	١٤٣٨/٩/٥هـ
٢	سكني تجاري بمخطط امتداد السلام	٣١	١٠٠٠		
٣	نادي رياضي بمخطط امتداد السلام	٣٣	١٠٠٠		
٤	مجمع مدارس أهلية بمخطط امتداد السلام	١	١٠٠٠		
٥	مكتب نقليات بمخطط امتداد السلام	٢	١٠٠٠		
٦	مستوصف خاص مخطط امتداد السلام	٦	١٠٠٠		
٧	مواد بناء بمخطط العزيزية المعدل	١	١٠٠٠		
٨	محطة محروقات بمخطط العزيزية المعدل	٣	١٠٠٠		
٩	مواد بناء بمخطط البريكه	١	١٠٠٠		
١٠	كوئي بالدف غرب قصر الأقراح	---	٥٠٠		
١١	كوئي في حديقة أم الجرم	---	٥٠٠		
١٢	تشغيل وإدارة مسلخ شمال مبنى البلدية	---	١٠٠٠		
١٣	تشغيل وإدارة مسلخ بطريق الكامل	---	١٠٠٠		
١٤	تشغيل وإدارة مجمع تجاري مكون من (٢٠) محل وإثنين كوئي بمدخل طريق الكامل	---	١٠٠٠		

تعليق بلدية عسافان عن طرح المنافسات التالية :

م	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	وحدات أسواق النفع العام بعسفان	١	٢٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٩هـ	١٤٣٨/٧/٢٠هـ
٢	قصر أفراح خلف مبنى البلدية	٢	١٠٠٠		
٣	كشك للوجبات السريعة مقابل مبنى البلدية	٣	٥٠٠		
٤	كشك لبيع القهوة والمشروبات الساخنة مقابل مبنى البلدية	٤	٥٠٠		
٥	صراف آلي سيار مقابل مبنى البلدية	٥	٥٠٠		

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للدفاع المدني عن طرح المنافسة التالية :

المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تشغيل البوفية وصالة الطعام والكوفي شوب بمبنى المديرية العامة للدفاع المدني (المبنى الرئيسي)	٣٨ / ١٧	٥٠٠	الأربعاء ١٤٣٨/٨/٧ هـ	الخميس ١٤٣٨/٨/٨ هـ

المستندات المطلوبة :-

شهادة الزكاة والدخل - السجل التجاري - الاشتراك في الغرفة التجارية - شهادة السعودة - شهادة التأمينات الاجتماعية ببيان بالعنوان كاملاً على مطبوعات المنشأة متضمناً وسيلة الاتصال وأن تكون هذه الشهادات سارية المفعول. فعلى من يرغب الدخول والاشتراك في هذه المنافسة وتتوفر لديه الشروط الدخول على بوابة المشتريات الحكومية (تبادل) للحصول على نسخة الشروط والمواصفات .

استئجار مباني

تعلن إدارة التعليم بمحافظة محايل عن حاجتها إلى استئجار عدد من المباني لتكون مقراً للمدارس المذكورة أدناه.

فعلى من يوجد لديه مبني ويرغب في تأجيله مراجعة إدارة التعليم -قسم الأجور- لاستلام الشروط.

١- ابتدائية الإمام الشافعي للبنين بجموان (للمرة الأولى).

٢- ابتدائية القرم للبنات (للمرة الأولى).

٣- ابتدائية ذريع الجب للبنات (للمرة الأولى).

٤- ابتدائية سفيان للبنات (للمرة الأولى).

تعلن إمارة منطقة تبوك عن حاجتها لاستئجار مبني في مركز المويلح التابع لمحافظة ضباب فعلى من لديه مبني ويرغب

بتأجيله مراجعة إمارة منطقة تبوك (إدارة المشتريات) وتقديم عرض بقيمة الأجرة في ظرف مغلق علماً أنه سوف يكون

آخر موعد لاستلام العروض يوم الإثنين الموافق ١٤٣٨/٨/٥ هـ وفتح المظاريف يوم الثلاثاء الموافق ١٤٣٨/٨/٦ هـ

الشروط والمواصفات بالعقار

١- أن يكون العقار مملوك بصك شرعي

٢- أن يكون المبنى مبني من الخرسانه المسلحة

٣- لا تقل عدد الغرف في المبنى عن (٥) بالإضافة لدورات المياه

بيع ربيع

تعلن بلدية البجادية عن بيع ربيع سيارات ومعدات وسكراب وحديد ومواطير رش وقطع غيار سيارات تالفة ، فمن لديه

الرغبة بالشراء عليه الحضور لموقع تشليح البلدية في المنطقة الصناعية وذلك في يوم الأحد الموافق ١٤٣٨/٧/٢٦ هـ، في تمام

الساعة ٤:٢٠ عصراً .

مع مراعاة الشروط التالية:

١. يلزم عند ترسية البيع دفع المبلغ نقداً من قبل المشتري في مكان البيع وفي حال عدم تمكنه يتم البيع على أحد المتواجدين لهذا الغرض.

٢. يدفع المشتري سعياً بواقع (٢٠٥) من قيمة الميع نقداً عند الشراء.

٣. ينقل ما تم شراؤه فوراً وآخر مدة خمسة عشر يوم من تاريخ الشراء.

٤. نقل ملكية السيارات على المشتري على أن يتحمل جميع الإجراءات النظامية من نقل ولوحات وغيرها ولا تسلم إلا بعد نقل

الملكية وخلال شهر من تاريخه.

تعلن الإدارة العامة للتعليم بمنطقة الرياض عن بيع ربيع الإدارة من السيارات فمن له الرغبة في الشراء عليه

الحضور لموقع ورشة الإدارة خلف سوق بين دابل (المرج الثاني الباب الجنوبي) لمعاينة السيارات المراد بيعها وذلك اعتباراً من

يوم الأحد الموافق ١٩/٧/١٤٣٨ هـ إلى يوم الخميس الموافق ٢٣/٧/١٤٣٨ هـ من الساعة (٧:٣٠) السابعة والنصف صباحاً إلى

الساعة (١) الواحدة ظهراً (خلال أيام الدوام الرسمي فقط) مع مراعاة الشروط التالية:

• يقدم عرض الشراء بظرف مغلق ومختوم بالشمع الأحمر.

• آخر موعد لتقديم عروض الشراء يوم الأحد الموافق ١٤٣٨/٨/٤ هـ وتسلم إلى سكرتير لجنة فتح المظاريف بإدارة المشتريات

والمناقصات في مبنى الإدارة بحي المربع.

• يرفق مع عرض الشراء ضمان ابتدائي (٢٪) من قيمة عرض الشراء وصور الشهادات التجارية للشركات والمؤسسات

المتقدمة وصورة بطاقة الهوية الوطنية للأفراد وعلى من ترسو المزايدة احضار ضمان بواقع (٥٪) من قيمة العرض المقدم

ولا يفرج عنه إلا بعد تسديد كامل القيمة ونقل ملكية السيارة.

إلغاء منافسة

تعلن الشؤون الصحية بمحافظة جدة عن إلغاء منافسة الصيانة والنظافة

والتشغيل الغير طبي لمستشفى الملك فهد والبرج الطبي بجدة رقمها ١٤٣٨/٥ وموعد

فتح المظاريف ١٤٣٨/٧/٢٣ هـ.

تعلن بلدية محافظة رأس تنورة عن إلغاء المنافسة التالية.

مشروع التخلص من النفايات ورمد المستنقعات وآليات التخلص من النفايات رقم

٣١١٢٩/٤٠٠٩١٠٠٠/٣٠٢/١٩/٦ والمقرر تسليم عطاءها بتاريخ ١٩/٧/١٤٣٨ هـ.

وفتح المظاريف ١٤٣٨/٧/٢٠ هـ.

نزع ملكية

بناءً على الأمر السامي الكريم رقم ١٦٧٦ وتاريخ ١٤٣٦/١/١٢ هـ

، وقرار معالي وزير المالية رقم ٣١٤٢ بتاريخ ١٤٣٥/٩/٦ هـ بشأن نزع

الملكيات الواقعة ضمن المنطقة المعتمدة للتوسع الصناعي بمدينة ينبع

الصناعية والبالغ مساحتها (٤٢٠ كم) وبناءً على التيسيق الذي تم مع

مصلحة أملاك الدولة بوزارة المالية .

نأمل من أصحاب العقارات وشاغليها ذات الصكوك المميزة وغير

المميزة التالي:

١- إخلاء جميع العقارات الواقعة بمنطقة التوسع الصناعي

لمدينة ينبع الصناعية تمهيداً لإنزائها وذلك خلال مدة أقصاها ثلاثون

يوماً من تاريخ الإعلان .

٢- على أصحاب العقارات ذات الصكوك المميزة أو من ينوب عنهم

مراجعة مصلحة أملاك الدولة بوزارة المالية لاستكمال إجراءات نزع

الملكية لعقاراتهم .

٣- على أصحاب العقارات ذات الصكوك غير المميزة مراجعة

المحكمة العامة بمحافظة ينبع لمتابعة صكوكهم وفقاً للأمر السامي

المشار إليه .

علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات شهر من تاريخ هذا

الإعلان .

فعلى من يرغب الدخول في المنافسات المعلن عنها التقدم للجهات المعلنة للحصول على الشروط والمواصفات
المعدة لذلك بنظام المنافسات والمشتريات الحكومية وتنفيذ مشروعاتها

المرّة الأولى

**قرار الشركاء في شركة ماكونال دويل العربية السعودية
المحدودة باستمرار ودعم الشركة**

بعون الله وتوفيقه في يوم ١٤٣٨/٣/١٦ هـ الموافق ٢٠١٦/١٢/١٧ اجتمع الشركاء المالكون لكامل رأس مال شركة ماكونال دويل العربية السعودية المحدودة المفيدة بالسجل التجاري تحت رقم ٢٠٥١٠٥٢٨٦ وتاريخ ٢٠١٦-١٢-١٦ هـ بمدينة الخبر. لبحث خسائر الشركة عن السنة المالية ٢٠١٦ والمتنتية في ٢٠١٦/١٢/٣٠م والتي تجاوزت نصف رأس مالها وطبقا لإحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات.

فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع التزامهم بدفع ديونها وسوف يظهر اثر ذلك بميزانية الشركة التالية بمشقة الله.

والله ولي التوفيق،،،

الشريك	الشريك	الشريك
يوسف أحمد حمد القصيبي	عبد المحسن بن سليمان المشيخ	شركة مأكو نال دويل كروبيشن
التوقيع:	التوقيع:	التوقيع:

**تسجيل سفن عائدة للشركة الوطنية السعودية للنقل
البحري**

إعلان تسجيل سفن

تعلم وزارة النقل الإدارة العامة للطرق والنقل بالمنطقة الشرقية إدارة النقل (شعبة النقل والملاحة البحرية) بأن الشركة الوطنية السعودية للنقل البحري تقدمت بطلب تسجيل السفينة التالية مواصفاتها لنقل المتروك تحت علم المملكة العربية السعودية.

الاسم	الطول	العرض	العمق	الحمولة الكلية	الحمولة الصافية
تينات	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٣٠,٥ متر	١٦٤٢٩٢ طن	١٠٦٨١١ طن
لولو	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٣٠,٥ متر	١٦٤٢٩٢ طن	١٠٦٨١١ طن
نسله	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٣٠,٥ متر	١٦٢٨٦٣ طن	١١١٨٩٧ طن
منيفه	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٣٠,٥ متر	١٦٢٢٥٢ طن	١١١٨٩٦ طن
بقيق	٣٣٣ متر	٥٨ متر	٢٨,٥٥ متر	١٥٩٩٩٠ طن	١٠٩٤٠٨ طن
اوتاد	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٢٧,٨ متر	١٦٠٤٩٣ طن	١١٠٣٢٦ طن
صفوى	٣٣٣ متر	٥٨ متر	٣١,٢ متر	١٥٩٩٩٠ طن	١٠٩٤٠٨ طن
قينه	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٣٠,٥ متر	١٦٢٨٦٣ طن	١١١٨٩٧ طن
نيبان	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٣٠,٥ متر	١٦٢٨٦٣ طن	١١١٨٩٧ طن
فرحه	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٣٠,٥ متر	١٦٢٨٦٣ طن	١١١٨٩٧ طن
حلوه	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٣٠,٥ متر	١٦٤٢٩٢ طن	١٠٦٨١١ طن
جلادي	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٣٠,٥ متر	١٦٢٢٥٢ طن	١١١٨٩٦ طن
جهام	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٣٠,٥ متر	١٦٢٢٥٢ طن	١١١٨٩٦ طن
شيله	٣٣٣ متر	٦٠ متر	٣٠,٥ متر	١٦٤٢٩٢ طن	١٠٦٨١١ طن

وذلك بعد أن ألت ملكيتها عن طريق البناء بواسطة شركة حوض ميوندائ سامهو للصناعات الثقيلة المحدودة - كولاتام / كوريا الجنوبية . وعلى من لديه اعتراض على التسجيل أن يعترض خلال ثلاثة أشهر من تاريخ نشر الإعلان ويقدم الاعتراض وأسبابه إلى شعبة السجل والملاحه الجبرية بإدارة النقل والدامام وعلى المعارض إقامة فتحة الدعوى أمام ديوان المظالم خلال اسبوعين من تقديم الاعتراض إلى الإدارة . على المعارض الاعتراض كائن لم يكن .

والله الموفق

إشهار بتصفية شركة فاك القوة للمقاولات المحدودة

شهر تصفية شركة فلك القوة للمقاولات المحدودة ذات المسؤولية محدودة المقيدة بالسجل التجارى رقم ٢٠٥٠٥٣١٤٧/١٠/٧ وتاريخ ١٤٢٧هـ الصادر بمدينة الدمام والقاضي بحل وتصفية الشركة المذكورة وتعييننا مصفيا ومحننا كافة الصلاحيات والسلطات لانجاز أعمال التصفية وعليه أشهر تعييننا ندعو لكل من له حقوق على الشركة أو على التزامات لها أن يتقدم لنا بذلك على العنوان التالي، شارع ١٨ ب ركن ملكه، فلك القوة، الدمام وذلك خلال الشهر من تاريخه.

مصطفى الشركة

الاسم / محمد مهدي الحداد

قرار الشركاء بتصفية شركة يامن محمد بدوي بخاتي للمقاولات

انه في يوم الخميس الموافق ١ / ربيع الأول ١٤٣٥هـ اجتمع الشركاء التالية اسمائهم:-

١- يامن محمد بدوي بخاتي

٢- وسام محمد بدوي بخاتي

٣- ريهام محمد بدوي بخاتي

حيث قرروا تصفية شركة يامن محمد بدوي بخاتي وشركاؤه للمقاولات اوفوق عقد تأسيسها لدى كاتب عدل بالهيئة العامة للاستثمار بالصحيفة رقم (١٧٥) عدد رقم (١٧٥) مجلد رقم (١) وتاريخ ٢٤٨هـ بمدينة جدة والمسجلة بالسجل التجاري رقم (٤٠٣١٧٣٩٦) وتاريخ ١٠/٢٥/١٤٢٨هـ وبموجب ترخيص الهيئة العامة للاستثمار ١٠٩٢ رقم ١١٢٠٣٠٠٠ وتاريخ ١٤٣٣/٣هـ اووفقاً لملي:

ويؤخذ باعتبار التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار.

ثانياً: حل الشركة وتصفيته طبقاً لمواد الأحكام التصفية الواردة في نظام الشركات وطبقاً لبنود عقد التأسيس.

ثالثاً: نظراً لعدم رغبة الشركاء في استمرارها.

رابعاً: تحقيق الشركة خسائر متتالية.

خامساً: تعين السيد(محمد عثمان أبو شوشة) رقم الهوية (١٠٠١٦٠١١٥٠) مصفياً عاما لشركة ومنحة كافة الصلاحيات والسلطات لانجاز عملية التصفية،
وعليه حرى التوقيع.

الطرف الأول	الطرف الثاني	الطرف الثالث
التوقع:	التوقع:	التوقع:

**قرار الشركاء في شركة ذي بي (DB) للهندسة والاستشارات
المحدودة باستمرار ودعم الشركة**

خطاب دعم مكتب فرع شركة دي بي (DB) للهندسة والاستشارات المحدودة في المملكة العربية السعودية.

شركة دي بي العالمية جي ام بي اتش (DB International GmbH) مسجلة برقم السجل التجاري: ٤٣٠١٩٦٢٤ بتاريخ ١٤٣١/١/٢٣ بمدينة جدة وهي فرع المملكة العربية السعودية لشركة دي بي (DB) للهندسة والاستشارات المحدودة (كانت مسبقاً تحت مسمى شركة دي بي العالمية جي ام بي اتش (DB International GmbH) شارع تورجاور ١٢-١٥، ١٠٨٢٩، دبلن ٤، أيرلندا.

وخسائر الفرع المتراكمة اعتباراً من ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ كانت ٨,١ مليون ريال سعودي وهو ما تخفى رأس مالها اعتباراً من ذلك التاريخ. ويهدف فريق ويكيد مجلس إدارة شركة DB للهندسة والاستشارات المحدودة في برلين بألمانيا بأن فرعه في المملكة العربية السعودية سيستثمر في أعماله وأن المقر الرئيسي سوف يوفر الدعم المالي للفرع لمواجهة اللوفاة بالتزاماته وقت استحقاقها. ونحن نؤمن بقوة بأن النمو الإيجابي لعمليات أعمالنا في المملكة العربية السعودية التي تستعكس في ربح في العام المالي ٢٠١٦ (موجب مارجنة منقوص/ مارجنو الحسابات).

المخلص	
ديتر مايكل اولي	اندرياس شوينر
عضو مجلس المدبرين الإداريين	عضو مجلس المدبرين الإداريين

قرار الشركاء في شركة الدهانات الممتازة المحدودة باستمرار ودعم الشركة

تاریخ ۳۱ دسمبر ۲۰۱۵

لشركاء:

شركة البحر الاحمر لمواد ومعدات البناء، المالكة لحصة الملكية البالغة ٨١٪
شركة شيروين وليامز كايمان إسلاندر المحدودة، المالكة لحصة الملكية البالغة ١٩٪
موضوع النقاش:

٣١ ديسمبر ٢٠١٥ كانت الخسائر المتراكمة لشركة الدهانات الممتازة المحدودة تقدر بـ ٥٠,٢٠٦,٦٨٢ ريال (٢٠١٤: ٤٩,٩٨٨,١٧٩ ريال) والتي تزيد على ٥٠٪ من رأس مال الشركة حتى ذلك التاريخ. ومازالت الخسائر تتكبد الخسائر والتي بلغت ٨,٢٩٩,٣٨٤ للفترة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ (٢٠١٤: ٧,٤٥٤,١١٣ ريال). وأيضاً، تعاني الشركة من تدفق نقدي سالب من النشاط التشغيلية للفترة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ والتي بلغت ٦,٤٧١,٦٦٦ ريال (٢٠١٤: ٥,٥١٦,٦٢٨ ريال). هذه العوامل بالإضافة إلى عوامل أخرى تشير إلى أن قدرة الشركة على الاستثمار كمتكشفاً وتلبية لمتزاماتها عند استحقاقها يتوقف على استمرار توافر التسهيلات التمويلية الكافية من خلال المساهمين.

القرار:

في هذا الوضع وحسب متطلبات المادة ١٨٠ من لوائح الش...

في هذا الوضع وحسب متطلبات المادة ١٨٠ من لوائح الشركات قررنا نحن، كشركاء في الشركة، وأيدنا قرار أن شركة البحر الأحمر مواد ومعدات البناء وشركة شيروين وليامز كايمان إسلانز المحدودة تستثمر في توفير الدعم المالي للشركة في المستقبل. وهذا التعهد سيستمر لمدة لا تقل عن ١٢ شهرا من تاريخ القرار.

(نظير توقع)

للسید/جمال الدباغ

(بظہر تو قیام)

السيد / جون جي. موريكيس

عن

شركة البحر الأحمر لمواد ومعدات البناء



منح الجنسية

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤/وز) بتاريخ ١٤٣٨/١/٢٦ هـ بمنح الجنسية السعودية لـ (ملك بنت مكرم شرفو) وذلك بموجب المادة (١٦) من نظام الجنسية العربية السعودية.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة البكيرية بأنه تقدم لها (هديباء ثومان لافي السرياتي الحربي) سجل مدني رقم (١٠٧٤٦٣٨١١٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (هديباء) إلى (هديل) بحيث يصبح الاسم بعد التغيير (هديل ثومان لافي السرياتي الحربي) فمن له معارضة فليقدم خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المذنب بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (لمفرح بن خالد بن عبدالهادي المطيري) من (مفرح) إلى (سلمان) ليصبح الاسم بعد التغيير (سلمان بن خالد بن عبدالهادي المطيري) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٠٩٣٣٧٥٩١) رقم الملف (٣٦٤) وتاريخ ١٤٣٨/١١/١٩ هـ سجل (المذنب)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الناص بأنه تقدم إليها (غيثه حسن طاهر الشهري) سجل مدني رقم (١٠٢٥٤٠٧٩٣) ترغبت تغيير الاسم الأول من (غيثه) إلى (غادة) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (غادة حسن طاهر الشهري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (علوه ظافر عبدالله المريري الحارثي) بطلب تعديل الاسم الأول من (علوه) إلى (ياسمين) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (ياسمين ظافر عبدالله المريري الحارثي) بموجب السجل المدني رقم (١٠٧١٨٩١٤٢٦)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الأفلاج بأنه صدر القرار رقم (٣٨٩٣٠٧) وتاريخ ١٤٣٨/١/١٥ هـ بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (البسيس بن ناهض بن سعيد العمري الدوسري) من (البسيس) إلى (خالد) ليصبح اسمه بعد التغيير (خالد بن ناهض بن سعيد العمري الدوسري) وسجله المدني رقم (١٠٤٢٠٧٢١٥٥) سجل (الأفلاج)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن الأحوال المدنية بمنطقة جازان بأنه تقدم لها (يحي حسين صوملي جواحي سبيعي) سجل مدني رقم (١٠٧٨٦٨٣١٣١) بطلب تعديل الاسم الأول من (يحي) إلى (عبدالمحسن) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (عبدالمحسن حسين صوملي جواحي سبيعي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة عفيف بأنه بناءً على مشروع القرار الموحد المنضمة بالموافقة على رغبة (نعلي بن عقاب بن نعليل العتيبي) تعديل الاسم الأول من (نعلي) إلى (زياد) ليصبح الاسم كامل بعد التغيير (زياد بن عقاب بن نعليل العتيبي) وذلك بالسجل المدني رقم (١١٠٥١١٣٣٢)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة صبيا بأنه تقدم لها (صوملي حسن محمد جواحي سبيعي) بطلب تعديل الاسم الأول إلى (محمد حسن محمد جواحي سبيعي) سجل مدني رقم (١٠٦١٣١١٩٦٣)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة حرمل بأنه قد تقدم لها (فاصل بن سنان بن كليب الشيباني) بالسجل المدني (١٠٩٤٦٧٥٠٧) بتعديل الاسم الأول من (فاصل) إلى (فيصل) ليصبح الاسم بعد التعديل (فيصل بن سنان كليب الشيباني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة الدوادمي أنه بناءً على تعميم معاني وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية رقم (٣١٩٩٤) في ١٤٣٦/٣/٢٨ هـ، فقد تمت الموافقة على رغبة (غزيل بنت عبيد بن زاحم العصيمي) تغيير الاسم الأول من (غزيل) إلى (رشا) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (رشا بنت عبيد بن زاحم العصيمي) وذلك في السجل المدني رقم (١٠٦٦٦٥٤٨١)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المجمعة بتغيير الاسم الأول لـ (عمشاء بنت مقبل بن غويلى الرشيد) تغيير الاسم الأول من (عمشاء) إلى (عائشة) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٥٦٥٣٧٩٣٧)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الليث بأنه تقدم لها (مصلحه عائش معيش العلوي) بطلب تعديل الاسم الأول من (مصلحه) إلى (مشاعل) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (مشاعل عائش معيش العلوي) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٤٠٤٨٠٩٤٧)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (زرعه بنت ابراهيم بن أحمد مران) سجل مدني رقم (١٠٤٢٤٢٨٥٠٥) من (زرعه) إلى (مرام) ليصبح الاسم بعد التعديل (مرام بنت ابراهيم بن أحمد مران)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعديل اسم

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (امينة بنت عبدالرحمن بن علي جاري) سجل مدني رقم (١٠٤٩٣٦٠٩٢٦) من (امينة) إلى (ليان) ليصبح الاسم بعد التعديل (ليان بنت عبدالرحمن بن علي جاري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (طيه سبل مناحي الحزيمي العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٨٨٢٧٧٣١٢) من (طيه) إلى (لمار) ليصبح الاسم بعد التعديل (لمار سبل مناحي الحزيمي العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (عليه محمد حمدان آل حزمه الشهري) سجل مدني رقم (١٠٧٧٥٤٢٢٨٨) من (عليه) إلى (لينا) ليصبح الاسم بعد التعديل (لينا محمد حمدان آل حزمه الشهري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (شيمه بنت سعيد بن رويشد السناني الجهني) سجل مدني رقم (١٠٤٢٧٩٣٢٢) من (شيمه) إلى (شيماء) ليصبح الاسم بعد التعديل (شيماء بنت سعيد بن رويشد السناني الجهني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (أمجاد بنت صالح بن حسن العصيمي) سجل مدني رقم (١٠٨٤٢٢٩٧٨) من (أمجاد) إلى (حور) ليصبح الاسم بعد التعديل (حور بنت صالح بن حسن العصيمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (حسماء فهد سيف آل جرابيع القطاطي) سجل مدني رقم (١٠٦٢٢٣٠٥) من (حسماء) إلى (ميساء) ليصبح الاسم بعد التعديل (ميساء فهد سيف آل جرابيع القطاطي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (عمشاء بنت حزام بن عبدالله بن عمر آل قرمله) سجل مدني رقم (١١١٧٦٩١٤٠) من (عمشاء) إلى (ليان) ليصبح الاسم بعد التعديل (ليان بنت حزام بن عبدالله بن عمر آل قرمله)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (أدانه بنت مساعد بن صالح الحماد) سجل مدني رقم (١٠٠٠٥٢٩٧٤) من (أدانه) إلى (الدانه) ليصبح الاسم بعد التعديل (الدانه بنت مساعد بن صالح الحماد)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (رحمه لافي حبيب الله المطيري) سجل مدني رقم (١٠٥٧٠١٢٦٦٦) من (رحمه) إلى (ديما) ليصبح الاسم بعد التعديل (ديما لافي حبيب الله المطيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (وسام بنت علي بن عبدالله التركي) سجل مدني رقم (١١٠٧٢٧٥٧٩٢) من (وسام) إلى (الجازي) ليصبح الاسم بعد التعديل (الجازي بنت علي بن عبدالله التركي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (طرفة علي محمد بن قريان) سجل مدني رقم (١٠٧٣٢٧٩٤٤٨) من (طرفة) إلى (الهوف) ليصبح الاسم بعد التعديل (الهوف علي محمد بن قريان)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (فريده صالح ماجد آل محمد الدوسري) سجل مدني رقم (١٠٨٨٣٨١٩٩٩) من (فريده) إلى (أميرة) ليصبح الاسم بعد التعديل (أميرة صالح ماجد آل محمد الدوسري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (نجداء زومان محسن الممران الهاجري) سجل مدني رقم (١٠٤٩١٩٦٣٠٤) من (نجداء) إلى (نادين) ليصبح الاسم بعد التعديل (نادين زومان محسن الممران الهاجري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (شوده خالد صالح العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٥٣٣٠٩٨٠٣) من (شوده) إلى (شادية) ليصبح الاسم بعد التعديل (شادية خالد صالح العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (تفاتي بنت مطلق بن فلاح الهادي المطيري) سجل مدني رقم (١٠٤٣٧٦٤٨٦٧) من (تفاتي) إلى (هيفاء) ليصبح الاسم بعد التعديل (هيفاء بنت مطلق بن فلاح الهادي المطيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (عفات مرشد نجيب السبيعي العزي) سجل مدني رقم (١٠٢٩٩٣٣٦٦) من (عفات) إلى (فهد) ليصبح الاسم بعد التعديل (فهد مرشد نجيب السبيعي العزي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (سماح مفلح سماح الطويلعي العزي) سجل مدني رقم (١٠٦٩٨٣٠٥٨) من (سماح) إلى (سلطان) ليصبح الاسم بعد التعديل (سلطان مفلح سماح الطويلعي العزي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (سليم منير سليم العصيمي) سجل مدني رقم (١١٠٧٩٣٠٥٥) من (سليم) إلى (سلمان) ليصبح الاسم بعد التعديل (سلمان منير سليم العصيمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (وماجد سفر سالم الغنامي العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٦٦١٥٥٣١٦) من (وماجد) إلى (ماجد) ليصبح الاسم بعد التعديل (ماجد سفر سالم الغنامي العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (رحشيمه جابر أبو طالب كيري) سجل مدني رقم (١٠٦١١٧٣٦٦) من (رحشيمه) إلى (ريم) ليصبح الاسم بعد التعديل (ريم جابر أبو طالب كيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (زياد بن عوض بن زائد العمري الحربي) سجل مدني رقم (١٠٨٨٠٢١٩٩) من (زياد) إلى (زياد) ليصبح الاسم بعد التعديل (زياد بن عوض بن زائد العمري الحربي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (لهيا بنت حمد بن سعيد الدمخ) سجل مدني رقم (١٠٧٠٤٢٦٥٤) من (لهيا) إلى (سراب) ليصبح الاسم بعد التعديل (سراب بنت حمد بن سعيد الدمخ)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (حنين بن عبيان بن حنين المصاريبي الدوسري) سجل مدني رقم (١٠٣٣٩٤٠١٠) من (حنين) إلى (سلمان) ليصبح الاسم بعد التعديل (سلمان بن عبيان بن حنين المصاريبي الدوسري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بأنه تم توقيع القرار من كتابة العدل برقم (٣٦٦١٥٢٠) وتاريخ ١٤٣٦/٤/٢٧ هـ بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (مرزوقه عايض شافي الحارثي) سجل مدني رقم (١٠٥٧٢٠٠٧٦٦) من (مرزوقه) إلى (ديما) ليصبح الاسم بعد التعديل (ديما عايض شافي الحارثي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في منطقة مكة المكرمة (جدة) بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية، بالموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (رحبته محسن منير القمامي) سجل مدني رقم (١١٠٩١٩٧٨٨٧) من (رحبته) إلى (هاجر) ليصبح الاسم بعد التعديل (هاجر محسن منير القمامي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في منطقة مكة المكرمة (جدة) بأنه صدر قرار اللجنة الفرعية للأحوال المدنية، بالموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (عابضه مسفر يحي الحربي المالكي) سجل مدني رقم (١٠٤٣٩٣٣٧٣٧) من (عابضه) إلى (عبير) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبير مسفر يحي الحربي المالكي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (شريفه أحمد علي المالكي) سجل مدني رقم (١٠٧٢٦٦٥٣٢) بطلب تعديل الاسم الأول من (شريفه) إلى (ملك) وتم توقيع لدى كاتب عدل بالبحر رقم (٣٨٩٥١٨٦٨) في ١٤٣٨/٦/٠٢، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (سليمان بن علي بن سعيد العلوي المالكي) سجل مدني رقم (١٠٤٩٧٣٠٠٨) بطلب تعديل الاسم الأول من (سليمان) إلى (سلمان) وتم توقيع لدى كاتب عدل بالبحر رقم (٣٨٩٤٩٧٣٠) في ١٤٣٨/٦/٢٠، وللإحاطة بذلك جرى نشره.



تعديل اسم

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (بدرية معيض منسي الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٢٤٧٧٩٤٧) يطلب تعديل الاسم الأول من (بدرية) إلى (أصالة) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلك رقم (٣٨٩٤٥٣٩٤) في ١٤٣٨/٦/١٧هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة بلقرن بالموافقة على تغيير الاسم الأول لمشيعل بن حمدان بن سليم الحارثي) من (مشيعل) إلى (مشعل) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (مشعل بن حمدان بن سليم الحارثي) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٨٠٩٢٣٥٧٤)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة بلقرن بالموافقة على تغيير الاسم الأول لزرعه عبدالله محمد القرني من (زرعه) إلى (زهره) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (زهره عبدالله محمد القرني) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٣٢١١١٠٩)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (سريا بنت مسري بن هلال الخالدي) سجل مدني رقم (١٠٦٤٢٧٢٩٤) وحقيقتة تعديل الاسم الأول من (سريا) إلى (سارة) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (سارة بنت مسري بن هلال الخالدي) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة تبوك بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (رحبني بن صالح بن محمد آل قليل الشهري) من (حبني) إلى (عبدالمك) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (عبدالمك بن صالح بن محمد آل قليل الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٥٦٢٢٢٧٠)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلك رقم (٣٨٧٧٤٥٨٦) في ١٤٣٨/٥/١٦هـ لـ (لبنات محمد سعيد آل فطح البايي) سجل مدني رقم (١٠٨٠٤٥٩٤٨٨) من (نبات) إلى (نوف)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (رفعة عوض فرحان القحطاني) من (رفعة) إلى (رفف) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (رفف عوض فرحان القحطاني) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٤٨٧٥٩١)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بخميس مشيط بأنه صدرت الموافقة على تغيير اسم (بختة نوار فالح الشهراني) سجل مدني رقم (١١٠١٩٨٠٦٠٣) ليصبح الاسم بعد التعديل (دانة نوار فالح الشهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بخميس مشيط بأنه صدرت الموافقة على تغيير اسم (زانه محمد سعد الريح) سجل مدني رقم (١٠٩٣٢١٥٦٤٦) ليصبح الاسم بعد التعديل (دانة محمد سعد الريح)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (هجه بنت زعل بن العواد المشعان) رقم السجل المدني (١٠٣٥١٧٢٨٧) يطلب تغيير الاسم الأول من (هجه) إلى (هاجر) ليصبح الاسم بعد التعديل (هاجر بنت زعل بن العواد المشعان)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة تبعا بصور الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (لهه عبيد كريم الجريدي العنزي) سجل مدني رقم (١٠٧٣٤٩٣٨٤) من (هله) إلى (هالا) ليصبح الاسم بعد التعديل (هالا عبيد كريم الجريدي العنزي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة القصيم (محافظة البكيرية) بأنه تقدم لها (فوزيه ناصر عشبان الحربي) سجل مدني رقم (١٠٣٠٣٥٠٨٦٠) طالباً تغيير الاسم الأول من (فوزيه) إلى (ندى) بحيث يصبح الاسم بعد التغيير (ندى ناصر عشبان الحربي) فمن له معارضة فليقدم خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالدمام، بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (عويش عوض هديان الطريسي الحربي) سجل مدني رقم (١٠٣٣٣٣٥٢٢) ليصبح الاسم بعد التغيير (عبدالعزیز عوض هديان الطريسي الحربي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالدمام، بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (طبي عياش قضي الطريسي الحربي) سجل مدني رقم (١٠٢٢٣٣٣٣٣٧) ليصبح الاسم بعد التغيير (عبدالعزیز عياش قضي الطريسي الحربي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (غفراء بنت حمد بن علي السويدي الشمري) بالسجل المدني (١٠٢٩٦٦٣٢٤) يطلب تغيير الاسم الأول من (غفراء) إلى (جوريه) ليصبح الاسم بعد التعديل (جوريه بنت حمد بن علي السويدي الشمري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة البكيرية بأنه تمت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (محمد بن صليهم بن محسن آل سقران العجمي) من (محمد) إلى (محسن) السجل المدني رقم (١٠٥٥٠٠٢٨٦٧) ليصبح الاسم بعد التعديل (محسن بن صليهم بن محسن آل سقران العجمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة رفحاء بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (صديتان صيدان عفا الشمري) سجل مدني رقم (١٠٥٣١٩٠١٠٢) طالباً تعديل الاسم الأول من (صديتان) إلى (سلطان) ليصبح الاسم بعد التغيير (سلطان صيدان عفا الشمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الرس بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (عزيز عبيد نصيف المرواني الحربي) سجل مدني رقم (١٠٣٣٢٤٨٣٢٧) يطلب تغيير الاسم الأول من (عزيز) إلى (عبدالعزیز) ليصبح الاسم بعد التغيير (عبدالعزیز عبيد نصيف المرواني الحربي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم إليها (محمد أحمد حسن آل مجدوع) سجل مدني رقم (١٠٩١٥٥٥١٤) يطلب تعديل الاسم الأول من (محمد) إلى (عيسى) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلك رقم (٣٨٨٠٧٣١١) في ١٤٣٨/٥/٢٣هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم إليها (عادي علي هياز المغربي الشهري) سجل مدني رقم (١٠٥٨٢٩٦٣٣) يطلب تعديل الاسم الأول من (عادي) إلى (عادل) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلك رقم (٣٨٧٤٣٤٠٠) في ١٤٣٨/٥/١٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (صالحه علي ناصر حسن) من (صالحه) إلى (مها) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (مها علي ناصر حسن) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١١٥٣٢١٢٩٤)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (شاخه عبدالله يحيى البريدي) من (شاخه) إلى (شيشه) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (شيشه عبدالله يحيى البريدي) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١١٠٦٥٩٥٠٧)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (عائشة ناصر علي عسيري) من (عائشة) إلى (اسيل) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (اسيل ناصر علي عسيري) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٤٨٨٥٧١٢٠)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية ببريدة بأنه تقدم إليها (مزنه حمدان فحيط الحنيني الحربي) سجل مدني رقم (١٠٥٢٦٩٨٨٦) رقم الملف (٣٤٩٣٢) تاريخه ١٤٣٥/١/٧هـ سجل (بريدة) يطلب تعديل الاسم الأول من (مزنه) إلى (عيري) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخ الإعلان، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (عزو سلطان أحمد العبد الشرف) سجل مدني رقم (١٠١١٩٠٨٧٦٩) يطلب تعديل الاسم الأول من (عزو) إلى (عبدالعزیز) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلك رقم (٣٨٨٧٧٦١٥) في ١٤٣٨/٦/٦هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة البكيرية بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (عبيد محمد عبدالرحمن الأشقر الحربي) تغيير الاسم الأول من (عبيد) إلى (عبدالمحسن) بالسجل المدني رقم (١٠٢٤٢٧٠٧٢) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بدر أنه تقدم إليها (عبد المطلب صالح سلمان الصبحي) سجل مدني رقم (١٠٧٣٢٦٨٧٣) يطلب تغيير الاسم الأول من (عبد المطلب) إلى (عبداله) ليصبح الاسم كاملاً (عبداله صالح سلمان الصبحي) وذلك في أساس حقيقتة النفوس رقم (٩٥٠) وتاريخ ١٤٢٩/١٢/٣هـ سجل أحوال المدينة، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بخميس مشيط بأنه صدرت الموافقة على تغيير اسم (وعله حمد علي القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٨٧٥٨٥٣٤٣) ليصبح الاسم بعد التعديل (العنود حمد علي القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة القنفذة بأنه تقدم لها (مؤنسه علي حزنير الزليعي) يطلب تغيير الاسم الأول من (مؤنسه) إلى (إيناس) بالسجل المدني رقم (١٠٨٤٩٨٢٥٨٤) ليصبح الاسم بعد التعديل (إيناس علي حزنير الزليعي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة ينبع بأنه تقدم لها (الهوق سليمان قتيان الصبحي) سجل مدني رقم (١١١٠٧٣٨٢٢٤) يطلب تغيير الاسم الأول من (الهوق) إلى (الهوق) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (الهوق سليمان قتيان الصبحي) وذلك في سجله المدني وأساس حقيقتة النفوس رقم (١٠٣٠٣٥) وتاريخ ١٤٣٧/١٢/٦هـ سجل (المدينة) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (رضا عائض عديف الحجيريات الحارثي) يطلب تعديل الاسم الأول من (رضا) إلى (سعود) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (سعود عائض عديف الحجيريات الحارثي) بموجب السجل المدني رقم (١٠٨٧٨٩٩١١)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الرس بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (منشفي سعد منشفي العازمي) سجل مدني رقم (١٠٥٨٧٧٩٦٦) يطلب تغيير الاسم الأول من (منشفي) إلى (عبداله) ليصبح الاسم بعد التغيير (عبداله سعد منشفي العازمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة تبوك بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (دخيل الله بن عوده بن محمد الرواضين العلوي) من (دخيل الله) إلى (زياد) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (زياد بن عوده بن محمد الرواضين العلوي) بالسجل المدني رقم (١٠٥٣٧٣٢١٦)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المجاردة بأنه تقدم إليها (نخله خضير محمد الربيعي) يطلب تعديل الاسم الأول من (نخله) إلى (ريم) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (ريم خضير محمد الربيعي) بموجب السجل المدني رقم (١٠٧١٢٩٢١٣٨)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (غلباء بنت فالح سعد العامري البيشي) يطلب تعديل الاسم الأول من (غلباء) إلى (غلا) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (غلا بنت فالح سعد العامري البيشي) بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٤٩٨٨٧٩)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (عائض عبيد عائض البدراني الحربي) سجل مدني رقم (١٠٧٣٢٧٦٩٧) تغيير اسمه الأول من (عائض) إلى (عادل) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (عادل عبيد عائض البدراني الحربي) وذلك في أساس الهوية رقم (١٢٨٣٠١) وتاريخ ١٤٣٨/٣/١١هـ سجل المدينة، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (فاني رويشد سلمان الصاعدي الحربي) سجل مدني رقم (١٠٥٥٠٥٦٧٩) تغيير اسمه الأول من (فاني) إلى (ناصر) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (ناصر رويشد سلمان الصاعدي الحربي) وذلك في أساس الهوية رقم (١١٤٧٤٩٦) وتاريخ ١٤٣٩/١١/٢٤هـ سجل المدينة، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (شويبه بنت مسيب بن مفرح العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٦٨٧٠٥٤٢٣) تغيير الاسم الأول من (شويبه) إلى (ساره) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (ساره بنت مسيب بن مفرح العتيبي) وذلك في أساس الهوية رقم (٦٠٣٨) وتاريخ ١٤٣٨/٧/٢١هـ سجل المدينة٢، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (صباح بنت سالم بن سليم العوفي) سجل مدني رقم (١٠٢٥٦٩٦٤٥) تغيير الاسم الأول من (صباح) إلى (صبا) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (صبا بنت سالم بن سليم العوفي) وذلك في أساس الهوية رقم (٧٧٠٥) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٩هـ سجل المدينة المنورة، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (جمعه سعيد هياس العمري الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٢٧٢٥٨٣١) يطلب تعديل الاسم الأول من (جمعه) إلى (غلا) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلك رقم (٣٨٨٩٧٤٢٢) في ١٤٣٨/٦/٩هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (طبيه حسن محسين الحمادي) سجل مدني رقم (١٠٦٦٦٦٦٣) يطلب تعديل الاسم الأول من (طبيه) إلى (حياة) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلك رقم (٣٨٩٠٦٣١١) في ١٤٣٨/٦/١٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الأحساء بموجب القرار الموحد رقم (٤٨٣٨٨) في ١٤٣٣/٥/١١هـ الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (لساجده بنت محمد جواد بن محمد الجبران) ليصبح الاسم كامل بعد التعديل (سارة بنت محمد جواد بن محمد الجبران) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٤٤٤٤٢٣٣) وأساس حقيقتة النفوس رقم (١٩٨٦٢٧) وتاريخ ١٤٣٧/١١/١٨هـ سجل الأحساء، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

ملخص عقد تأسيس شركة (نعيم غالب عبد الله ذوى موسى البركاتى) (ذات مسؤولية محدوده)

أولاً:- أسماء الشركاء وبياناتهم :-

١- السيد / نعيم غالب عبدالله ذوى موسى البركاتى سعودى الجنسية بموجب سجل مدنى رقم ١٠٣٢٣٥٣٣٣٤ تاريخ ١٤٢٢/٤/٩ هـ صادره من مكه ومهنته تاجر ويقع بمدينة مكه المكرمه (طرف أول)

٢- السيد / وسام محمد احمد بافرج سعودى الجنسية بموجب سجل مدنى رقم ١٠٧٢٨٦٩٧٨٥ بتاريخ ١٤٢٩/١٠/٢٥ هـ صادره من مكه ومهنته قطاع خاص ويقع بمدينة مكه المكرمه (طرف ثان)

ثانياً :- اسم الشركه :- (شركة نعيم غالب عبدالله ذوى موسى البركاتى) (ذات مسؤولية محدوده)

ثالثاً :- غرض الشركه :- التجارة.

ولا تزاول الشركه نشاطها الا بعد الحصول على التراخيص من الجهات ذات اختصاص

رابعاً:- مركزها الرئيسى :- مدينة مكه وللشركة الحق في افتتاح فروع لها داخل وخارج المملكة متى اقتضت مصلحة الشركة وذلك بموافقة الشركاء وجهات الاختصاص

خامساً :- الاداره :- اتفق الشركاء على ان يتولى ادارة الشركه نعيم غالب عبدالله ذوى موسى البركاتى

سادساً :- مدة الشركة :- تأسست الشركة لمدة ٦ سنوات تبدأ من قيدها بالسجل التجارى وتجدد تلقائياً لمدة مماثلة مالم يخطر أحد الشركاء الآخر برغبته في عدم الاستمرار.

سابعاً :- رأس المال :- حدد رأس مال الشركه بعشرة الاف ريال سعودى مقسم الى (١٠) حصه متساوية القيمة وقيمة كل حصه (١٠٠٠) ريال سعودى

الشركاء	قيمة كل حصه	الإجمالي
نعيم غالب عبدالله ذوى موسى البركاتى	١٠٠٠	٩٠٠٠ ريال
وسام محمد احمد بافرج	١٠٠٠	١٠٠٠ ريال
الإجمالي	-----	١٠٠٠٠ ريال

ويقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كامله وأودع رأس المال النقدى لدى أحد البنوك بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص

ثامناً :- توزيع الأرباح :- توزع أرباح الشركه السنوية الصافيه على النحو التالى :-

(أ) تجنّب نسبة قدرها ١٠ ٪ من الأرباح الصافيه لتكوين الاحتياطي النظامي المنصوص عليه في المادة (١٧٦) من نظام الشركات ويجوز للشركه ان توقف تجنّب هذا الاحتياطي متى بلغ نصف رأس المال

(ب) الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال

تاسعاً :- شكل التوزيعات :- بخطابات مسجلة على عناوين الشركاء

عاشراً :- تم إثبات عقد الشركه لدى فضيلة كاتب عدل بالقرعة التجارية الصناعية بمكة برقم ٣٧٨٠٩١٢٦ بتاريخ ١٤٣٧/٠٦/٠٧ هـ

حادى عشر :- ختم اللخص :- تم ختم واعتماد الملخص من قبل قسم الشركات بفرع وزارة التجاره والصناعه بمكة المكرمه.

ملخص عقد تأسيس شركة الطلائع المعمارية للمقاولات ذات مسؤولية محدوده

أولاً أسماء الشركاء :

١- السيد ابراهيم محمد عبدالله القرني سعودى الجنسية بموجب السجل المدنى رقم(١٠٢١٩٢٥٥٦٣) وتاريخ الميلاد ١٣٩٤/٠٨/٢٠ هـ بتاريخ ١٤٤٤/٠٨/١٠ هـ ويقع في مدينة جدة

٢- السيد ماجد محمد عبدالله القرني سعودى الجنسية بموجب السجل المدنى رقم (١٠٢١٩٢٥٥٩٧) وتاريخ الميلاد ١٤٠٠/١٠/١٧ هـ بتاريخ ١٤٤٢/١٠/٠٨ هـ ويقع في مدينة جدة

ثانياً اسم الشركة (شركة الطلائع المعمارية للمقاولات) ذات مسؤولية محدوده.

ثالثاً أغراض الشركة. التجارة والتشغيل والصيانة والنظافة للمنشأة والمقاولات

رابعاً المركز الرئيسى بمدينة جدة

خامساً: مدة الشركة تأسست الشركة لمدة (١٠) سنة ، تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجارة

سادساً رأس المال حدد رأس مال الشركة بـ (٥٠٠٠٠) ريال (خمسون ألف) ريال تُقسّم إلى (٢) حصّة نقدية متساوية القيمة، قيمة كل حصّة (٢٥٠٠٠) ريال، تم توزيعها على الشريكين كالتى

اسم الشركة	عدد الحصص	قيمة الحصّة	الجمالي
ابراهيم محمد عبدالله القرني	١	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠
ماجد محمد عبدالله القرني	١	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠
الإجمالي	٢		٥٠٠٠٠

ويقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم، وتم الوفاء بقيمتها كاملة، وأودعت الحصص النقدية لدى أحد البنوك المعتمدة لذلك، بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص.

سابعاً إدارة الشركة : يدير الشركة السيد ابراهيم محمد القرني وله في ذلك جميع الصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة. ثامناً قرارات الشركاء: تصدر قرارات الشركاء في كل ما يتعلق بأمور الشركة بالإجماع.

تاسعاً السّنة المالية: تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ قيدها بالسجل التجاري، وتنتهي في وتكون مدة كل ستة مالية بعد ذلك اثنا عشر شهراً.

عاشراً: الأرباح والخسائر تجنّب نسبة قدرها (١٠٪) من الأرباح الصافيّة، لتكوين الاحتياطي النظامي المنصوص عليه في المادة (١٧٦) (من نظام الشركات. الباقي يُوزّع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال. حادى عشر الإخطارات: توجه جميع الإخطارات في ما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة، بخطابات مسجلة على عناوينهم المبيّنة في سجل الحصص.

ملخص عقد تأسيس شركة كيان سلام للتجارة والمقاولات العامة (شركة ذات مسؤولية محدودة)

بعون الله تم الاتفاق في يوم السبت ٣٠/٣/١٤٣٧هـ الموافق ٢٠١٦/٠١/١٠ بين كل من :

١- السيد : فهد شمروخ مرزوق العتيبي سعودى الجنسية رقم السجل المدنى (١٠٧٠٨٤٩٠١١) ومهنته (متسبب) وتاريخ ميلاده ١٤١١/٠٥/٢٣ هـ، ويقع في محافظة ضرية مركز سلام الطريق العام

٢- السيد: نوف خالد مشعل الغبيوى سعودى الجنسية رقم السجل المدنى (١٠٥٠٠٨٩٤٦٨) ومهنته (غير حكومي) وتاريخ ميلاده ١٤٠٦/٠٢/١٥ هـ ويقع في محافظة ضرية مركز سلام الطريق العام

٣- ريان نايف شمروخ العتيبي سعودى الجنسية رقم السجل المدنى (١١٣٥٧١٥٨٤٣) ومهنته (غير حكومي) وتاريخ ميلاده ١٤٢٧/٠٨/١٨ هـ ويقع في محافظة ضرية مركز سلام الطريق العام

٤- كيان نايف شمروخ مرزوق العتيبي سعودية الجنسية ورقم السجل المدنى (١١٥٠٣٠٠٨٧٧) ومهنته (غري حكومي) وتاريخ ميلاده ١٤٣١/٠٤/٢٨ هـ ويقع في محافظة ضرية مركز سلام الطريق العام

٥- سيف نايف شمروخ مرزوق العتيبي سعودى الجنسية ورقم السجل المدنى (١١٥٦٨٨٦٨٢٠) ومهنته غير حكومي وتاريخ ميلاده ١٤٢٢/١٢/٠٥ هـ ويقع في محافظة ضرية مركز سلام الطريق العام

أولاً : اسم الشركة : هو شركة
ثانياً : إن الأغراض التي تكونت الشركة لأجلها هي :

- الزراعة والصيد
- المناجم والبتترول وفروعها
- الصناعات التحويلية وفروعها حسب التراخيص الصناعية
- الكهرباء والغاز والماء وفروعها
- التشييد والبناء
- النقل والتخزين والتبريد
- خدمات المال والأعمال والخدمات الأخرى
- خدمات اجتماعية وجماعية وشخصية
- التجارة
- تقنية المعلومات
- الأمن والسلامة

ثالثاً : المركز الرئيسى للشركة : محافظة ضرية مركز سلام

رابعاً : إدارة الشركة : يدير الشركة فهد شمروخ مرزوق العتيبي

خامساً : رأس المال :

حدد رأسمال الشركة بـ(١٠٠,٠٠٠) ريال (مائة الف ريال) مقسمة إلى (١٠٠) حصّة نقدية متساوية القيمة قيمة كل حصّة (١٠٠٠) ألف ريال وموزعة لكل شريك كالتالي :

أسماء الشركاء	قيمة الحصّة الواحدة	عدد الحصص	إجمالي
فهد شمروخ مرزوق العتيبي	١٠٠٠	٢٠	٢٠٠٠٠
نوف خالد مشعل الغبيوي	١٠٠٠	٢٠	٢٠٠٠٠
ريان نايف شمروخ العتيبي	١٠٠٠	٢٠	٢٠٠٠٠
كيان نايف شمروخ العتيبي	١٠٠٠	٢٠	٢٠٠٠٠
سيف نايف شمروخ العتيبي	١٠٠٠	٢٠	٢٠٠٠٠
الإجمالي	١٠٠٠	١٠٠	١٠٠,٠٠٠

ويقر الشركاء بأنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة وأودعت الحصص النقدية لدى أحد البنوك المعتمدة لذلك بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص .

سادساً : الأرباح والخسائر :

- توزع أرباح الشركة السنوية الصافيّة بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف على النحو التالي :
- أ- تجنّب نسبة قدرها ١٠٪ من الأرباح الصافيّة لتكوين الاحتياطي النظامي
- ب- الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال
- ج- في حالة تحقيق خسائر يتحملها الشركاء بنسبة ما يملكه كل منهم من حصص في رأس المال أو يتم ترجيلها للسنة المالية التالية ولا يتم توزيع أرباح إلا بعد استهلاك تلك الخسائر .
- سابعاً : السنة المالية :

تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتجدد لمد أخرى مماثلة

ثامناً : تاريخ بدء الشركة وتاريخ الانتهاء :

تأسست الشركة لمدة (٩٩) تبدأ من تاريخ قيدها في السجل التجاري وتجدد لمد أخرى مماثلة

تاسعاً : صدور القرارات :

تصدر قرارات الشركاء فيما يتعلق بأوامر الشركة بالإجماع وللشريك ان يؤكل عنه من يراه لحضور اجتماع الشركاء وفي التصويت نيابة عنه وذلك بموجب توكيف مكتوب وتعد الشركة سجلاً خاص تدون فيه محاضر وقرارات جميع الشركاء ويوقع الشركاء الحاضرون على المحاضر والقرارات المتخذة

عاشراً : توجد جميع الإخطارات فيما بين الشركاء او بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم

الحمد له وحده وبعد . فقد جرى تصديق وتوثيق هذا العقد لدى كتابة عدل محافظة ضرية بموجب الضبط رقم ٣٧٥٦٢٢٠٦ بتاريخ ١٨/٠٤/١٤٣٧ هـ وعليه جرى التوقيع

وصلى الله وسلم على نبينا محمد . حرر في ١٨/٠٤/١٤٣٧ هـ.

الختم الرسمي كاتب عدل محافظة ضرية

ملخص عقد تأسيس شركة عبد الغني العجو وأولاده للاستثمار شركة ذات مسؤولية محدودة

اسم المدير	السلطات والصلاحيات اللازمة
عبد الغني أحمد سعيد العجو	يقوم المدير بتمثيل الشركة في علاقاتها مع الغير وأمام القضاء وله حق توكيل الغير في المرافعة والمدافعة عن الشركة وإنابة الغير في أعمال الإدارة عند غيابه بعد موافقة الشركاء

– يجوز للشركاء عزل المدير المعين في عقد الشركة دون إخلاء بحقه في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق.

ثامناً: قرارات الشركاء:

تصدر قرارات الشركاء بالإجماع في كل ما يتعلق بتغيير جنسية الشركة أو زيادة الأعباء المالية للشركاء.

تاسعاً: السنة المالية:

تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتنتهي في ١٤٣٨/٠٤/٠٢ هـ الموافق ٢٠١٦/١٢/٣١ م وتكون كل سنة مالية بعد ذلك اثني عشر شهراً.

عاشراً: الأرباح والخسائر:

تجنب نسبة قدرها ١٠٪ (عشرة بالمائة) من الأرباح لتكوين الاحتياطي النظامي الباقي يوزع على الشركاء.

حادي عشر: الإخطارات:

توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء او بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم المبينة في سجل الحصاص لدى الشركة .

الاسم	التوقيع
عبد الغني أحمد سعيد العجو	
مروان عبد الغني أحمد العجو	
ماهر عبد الغني أحمد العجو	
معين عبد الغني أحمد العجو	
مها عبد الغني أحمد العجو	
مي عبد الغني احمد العجو	
منى عبد الغني أحمد العجو	
شيرين عبد الغني أحمد العجو	
رجاء عبد الرزاق حافظ دروزه	

تم إثبات هذا العقد لدى كاتب العدل بالرقم ٣٧٢١٩٧٠٥ وتاريخ ١٤٣٧/٠٢/١١ هـ	
الختم الرسمي	كاتب العدل

ملخص عقد تأسيس شركة أوراق الشهباء للتجارة (ذات مسؤولية محدودة)

أولاً: الشركاء:

١) تركي مطلق صنفات العتيبي، سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠١٥٢٤٧٣٣٩ ومهنته متسبب وتاريخ ميلاده ١٣٩٢/١٠/٢٧ هـ ويقيم في الرياض .

٢) نوف تركي العتيبي، سعودية الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١١٣٩٣٠٣١٩٠ ومهنتها طالبة وتاريخ ميلادها ١٤٢٧/٥/٧ هـ وتقيم في مدينة الرياض .

ثانياً: اسم الشركة : شركة أوراق الشهباء للتجارة (ذات مسؤولية محدودة).

ثالثاً: أغراض الشركة: استيراد وتصدير وتسويق وتجارة الجملة والتجزئة في الملابس والاحذية والشنط وأدوات الخياطة والمواد العذائية والاسماك واللحوم والدواجن والخضراوات والفواكة وأجهزة الحاسب الاني والمعدات وشبكات الاتصالات وتقنية المعلومات.

رابعاً: المركز الرئيسي للشركة :مركز الشركة الرئيسي في مدينة الرياض وللشركة الحق في افتتاح فروع لها داخل وخارج المملكة العربية السعودية متى اقتضت مصلحة الشركة ذلك بقرار الشركاء وبعد موافقة جهة الاختصاص .

خامساً: مدة الشركة : تأسست الشركة لمدة (٢٥) سنة تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري.

سادساً: رأس المال:حدد رأسمال الشركة بـ (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال سعودي مقسم إلى (١٠٠٠٠٠) حصة متساوية القيمة، قيمة كل حصة (١)ريال سعودي تم توزيعها على الشركاء كالآتي:

م	اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي(ريال)
١	تركي مطلق صنفات العتيبي	٧٥٠٠٠	١	٧٥٠٠٠
٢	نوف تركي مطلق العتيبي	٢٥٠٠٠	١	٢٥٠٠٠
	المجموع	١٠٠٠٠٠	—	١٠٠٠٠٠

يقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة

وأودع رأس المال النقدي لدى أحد البنوك بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص .

سابعاً: إدارة الشركة: يتولى إدارة الشركة تركي بن مطلق العتيبي سجل مدني رقم ١٠١٥٢٤٧٣٣٩، والصلاحيات حسب عقد التأسيس .

ثامناً : قرارات الشركاء :

تصدر قرارات الشركاء بالإجماع فيما يتعلق بتغيير جنسية الشركة أو زيادة الأعباء المالية للشركاء وفيما عدا ذلك يجوز تعديل عقد الشركة بموافقة أغلبية الشركاء الذين يمثلون (٥٠٪) من رأس المال على الأقل، ولا يجوز تعديل عقد الشركة بموافقة شريك واحد ولو كان يملك هذا النصاب أو أكثر . وتصدر القرارات في المسائل التي لا تتعلق بتعديل عقد الشركة بموافقة الشركاء الذين يمثلون (٧٥٪) من رأس المال على الأقل .

تاسعاً :السنة المالية : تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من(١ مارس) إلى (٢٩ فبراير) من كل سنة عدا السنة المالية الأولى التي تبدأ تاريخ قيد الشركة في السجل التجاري وتنتهي في (٢٠١٦/٢/٢٩ م) وتكون كل سنة مالية بعد ذلك اثني عشر شهراً.

عاشراً: الأرباح والخسائر: تجنب نسبة قدرها ١٠٪ من الأرباح الصافية لتكوين الاحتياطي النظامي المنصوص عليه في المادة(١٧٦)من نظام الشركات ويجوز للشركة أن توقف تجنبين هذا الاحتياطات متى بلغ نصف رأس المال .

حادي عشر: الإخطارات : توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم المبينة في سجل الحصاص

تم إثبات عقد التأسيس لدى كاتب عدل..... بالرقم ٣٧١٢٨٣٧٢١٩ تاريخ ١٩ / ٥ / ١٤٣٧ هـ	
	كاتب العدل

أولاً: أسماء الشركاء:

الاسم	الجنسية	السجل المدني/ جواز السفر	تاريخ الانتهاء	المهنة	العمر	المدينة	نوع الشراكة
منى عبد الغني أحمد العجو	سعودي	١٠١٣٣٦٧٨٨١	١٤٤٢/٠٧/١٢	غير حكومي	٤١	الرياض	طرف
شيرين عبد الغني أحمد العجو	سعودي	١٠٤٤٨٦٤١١٢	١٤٤٦/٠٦/١٩	غير حكومي	٣٠	الرياض	طرف
عبد الغني أحمد سعيد العجو	سعودي	١٠١٣٣٦٧٨٥٧	١٤٤٠/٠٢/١٥	غير حكومي	٨٣	الرياض	طرف
ماهر عبد الغني أحمد العجو	سعودي	١٠١٥٤٨٧٥٩٦	١٤٤٠/٠٧/٠٧	غير حكومي	٥٧	الرياض	طرف
رجاء عبد الرزاق حافظ دروزه	سعودي	١٠١٣٣٦٧٨٦٥	١٤٥٣/٠٦/٠٢	غير حكومي	٧٧	الرياض	طرف
مروان عبد الغني أحمد العجو	سعودي	١٠٢٠٥٧٤٤٦١	١٤٥٦/٠٣/٢٩	غير حكومي	٥٩	الرياض	طرف
مها عبد الغني أحمد العجو	سعودي	١٠١١٢٥٦٧٤٨	١٤٥٣/٠٦/١٦	غير حكومي	٥٤	الرياض	طرف
مي عبد الغني أحمد العجو	سعودي	١٠١٣٣٦٧٨٧٣	١٤٤٢/١١/٠٧	غير حكومي	٤٩	الرياض	طرف
معين عبد الغني أحمد العجو	سعودي	١٠٣٨٧٠١٣٨٧	١٤٤٢/٠١/١٩	غير حكومي	٤٧	الرياض	طرف

ثانياً: اسم الشركة:

اسم الشركة هو: شركة عبد الغني العجو وأولاده للاستثمار

ثالثاً: أغراض الشركة:

إن الأغراض التي كونت الشركة لأجلها هي:

الغرض
التشييد والبناء
خدمات المال والأعمال والخدمات الأخرى
التجارة
تقنية المعلومات

وتمارس الشركة أنشطتها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من جهات الاختصاص.

رابعاً: المركز الرئيسي:

يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة الرياض

خامساً: مدة الشركة:

تأسست الشركة لمدة ٩٩ سنة تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري

سادساً: رأس المال وتوزيع الحصص:

حدد رأس مال الشركة بـ ١٠٠٠٠٠٠ ريال سعودي مليون ريال مقسم إلى ٥٠٠٠٠ حصة متساوية القيمة وقيمة كل حصة ٢٠ ريال سعودي تم توزيعها على الشركاء كالآتي:

اسم الشريك	قيمة الحصة	عدد الحصص النقدية	عدد الحصص العينية	قيمة الإجمالي
عبد الغني أحمد سعيد العجو	٢٠	٤٢٥٠٠	٠	٨٥٠٠٠٠
مروان عبد الغني أحمد العجو	٢٠	١٣١٣	٠	٢٦٢٦٠
ماهر عبد الغني أحمد العجو	٢٠	١٣١٣	٠	٢٦٢٦٠
معين عبد الغني أحمد العجو	٢٠	١٣١٣	٠	٢٦٢٦٠
مها عبد الغني أحمد العجو	٢٠	٦٥٦	٠	١٣١٢٠
مي عبد الغني أحمد العجو	٢٠	٦٥٦	٠	١٣١٢٠
منى عبد الغني أحمد العجو	٢٠	٦٥٦	٠	١٣١٢٠
شيرين عبد الغني أحمد العجو	٢٠	٦٥٦	٠	١٣١٢٠
رجاء عبد الرزاق حافظ دروزه	٢٠	٩٣٧	٠	١٨٧٤٠
الإجمالي	—	٥٠٠٠٠	٠	١٠٠٠٠٠٠

يقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة، وأودع رأس المال النقدي لدى أحد البنوك بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص.

سابعاً: إدارة الشركة:

– يدير الشركة السيد :

اسم المدير	الجنسية	السجل المدني / الجواز / الإقامة	تاريخ الانتهاء	العمر	مكان الإقامة
عبد الغني أحمد سعيد العجو	سعودي	١٠١٣٣٦٧٨٥٧	١٤٤٠/٠٢/١٥	٨٣	الرياض

ملخص عقد تأسيس شركة عبدالغني أحمد العجو للتجارة شركة ذات مسؤولية محدودة

اسم المدير		السلطات والصلاحيات اللازمة	
عبدالغني أحمد سعيد العجو		يقوم المدير بتمثيل الشركة في علاقاتها مع الغير وأمام القضاء وله حق تفويض الغير في المرافعة والمدافعة عن الشركة وإثابة الغير في أعمال الإدارة عند غيابه بعد موافقة الشركاء	
- يجوز للشركاء عزل المدير المعين في عقد الشركة دون إخلاء بحقه في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق.		ثامناً: قرارات الشركاء:	
تصدر قرارات الشركاء بالإجماع في كل ما يتعلق بتغيير جنسية الشركة أو زيادة الأعباء المالية للشركاء.		تساعداً: السنة المالية:	
تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ قبدها بالسجل التجاري وتنتهي في ١٤٣٨/٠٤/٠٢ هـ الموافق ٢٠١٦/١٢/٣١ م وتكون كل سنة مالية بعد ذلك اثني عشر شهراً.		عاشراً: الأرباح والخسائر:	
تجنب نسبة قدرها ١٠٪ (عشرة بالمائة) من الأرباح لتكوين الاحتياطي النظامي الباقي يوزع على الشركاء.		حادى عشر: الإخطارات:	
توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء او بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم المبينة في سجل الحصاص لدى الشركة .		الاسم	
عبدالغني أحمد سعيد العجو		التوقيع	
مروان عبدالغني أحمد العجو			
ماهر عبدالغني أحمد العجو			
معين عبدالغني أحمد العجو			
مها عبدالغني أحمد العجو			
مي عبدالغني أحمد العجو			
منى عبدالغني أحمد العجو			
شيرين عبدالغني أحمد العجو			
رجاء عبدالرزاق حافظ دروزه			
تم إثبات هذا العقد لدى كاتب العدل بالرقم ٣٧٢٣٦٥٩ وتاريخ ١٤٣٧/٠٣/٠٣ هـ		كاتب العدل	
الختم الرسمي			

قرار الشركاء رقم (٢٠١٦/٢) في شركة قهوة سهل لتقديم الوجبات (ذ.م.م) بتاريخ ١٤٣٧/٤/٤ هـ الموافق ٢٠١٦/١/١٤ م بتعديل المادة (العاشرة) من عقد التأسيس والخاصة بإدارة الشركة

حيث سبق لأطراف التالية أسماؤهم :

١- شركة التسهيلات القابضة (ذ.م.م) .

شركة سعودية مقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٢٣٥٧٢٧) وتاريخ ١٤٢٨/٧/١ هـ والمثبت عقد التأسيس لدى كاتب عدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالصحيفة رقم (١٣٢) بالعدد (٨٤٦) من المجلد (١٨٠) لعام ١٤٢٨ هـ وتاريخ ١٤٢٨/٥/٠٤ هـ وبموجب آخر قرار تعديل الموقف لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالعدد (٣٤١٥٤٧١٨٩) لعام ١٤٣٤ هـ بتاريخ ١٤٣٤/١٢/٠٢ هـ (طرف أول)

٢- شركة التسهيلات للتسويق (ذ.م.م)

شركة مقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠١٤٩١٨٦) وتاريخ ١٤١٨/١١/٢٣ هـ والمثبت عقد التأسيس لدى كاتب عدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالصحيفة رقم (٢٥ / ٢٤) من مجلد (٣٧) والعدد (٣٢٨٨) وتاريخ ١٤٢٨ هـ وتاريخ ١٤٢٨/٥/٠٤ هـ وبموجب آخر قرار تعديل الموقف لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالعدد (٣٦٧٣٢٩٦٦) وتاريخ ١٤٣٦/٠٥/١٨ هـ (طرف ثاني)

تأسيس شركة قهوة سهل لتقديم الوجبات (شركة سعودية ذات مسؤولية محدودة) المقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٣٩٣٢٥٥) وتاريخ ١٤٣٥/١/٤ هـ بمدينة الرياض والمثبت عقد التأسيس لدى كاتب عدل الرياض المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالعدد رقم (٣٤١٣٣١٤٧٨) لعام ١٤٣٤ هـ وتاريخ ١٤٣٤/١٠/١٤ هـ وحيث رغب الشركاء بتعديل المادة (العاشرة) والخاصة بإدارة الشركة ، لذا فقد قرر الشركاء بالإجماع على تعديل عقد التأسيس الشركة وفقاً لما يلي :

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار يقرأ ويفسر معه .

ثانياً : تعديل المادة (العاشرة) من عقد التأسيس والخاصة بإدارة الشركة لتصبح صياغتها بعد التعديل على النحو التالي :

أ. يدير الشركة مجلس مديرين مكون من (ثلاث) مديرين من بينهم رئيس مجلس المديرين بقرار مستقل ويحدد فيه صلاحيات وطريقة عمل مجلس المديرين .

ب - عزل المديرين : يجوز للشركاء عزل المديرين المعيّنين في عقد الشركة دون اخلال بحقوقهم في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق .

ثالثاً : تبقى باقي مواد عقد التأسيس التي لم يشملها التعديل في هذا القرار كما هي عليه دون تعديل .

رابعاً : حرر هذا القرار من (٧) نسخ ، استلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبه والنسخ الأخرى لتقديمه للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وعليه جرى التوقيع .

والله الموفق ،،،

الطرف الأول	الطرف الثاني
شركة التسهيلات القابضة (ذ.م.م)	شركة التسهيلات للتسويق (ذ.م.م)
انبات قرار الشركاء لدى كاتب عدل	بالرقم ٣٧٧١٦١١٥ وتاريخ ١٤٣٧/٥/١٩ هـ
كاتب العدل	

الاسم	الجنسية	السجل المدني / جواز السفر	تاريخ الانتهاء	المهنة	العمر	المدينة	نوع الشراكة
معين عبدالغني احمد العجو	سعودي	١٠٣٨٧٠١٣٨٧	١٤٤٢/٠١/١٩	غير حكومي	٤٧	الرياض	طرف
منى عبدالغني احمد العجو	سعودي	١٠١٣٣٦٧٨٨١	١٤٤٢/٠٧/١٢	غير حكومي	٤١	الرياض	طرف
مي عبدالغني احمد العجو	سعودي	١٠١٣٣٦٧٨٧٣	١٤٤٢/١١/٠٧	غير حكومي	٤٩	الرياض	طرف
عبدالغني احمد سعيد العجو	سعودي	١٠١٣٣٦٧٨٥٧	١٤٤٠/٠٢/١٥	غير حكومي	٨٣	الرياض	طرف
مروان عبدالغني احمد العجو	سعودي	١٠٢٠٥٧٤٤٦١	١٤٥٦/٠٣/٢٩	غير حكومي	٥٩	الرياض	طرف
ماهر عبدالغني احمد العجو	سعودي	١٠١٥٤٨٧٥٩٦	١٤٤٠/٠٧/٠٧	غير حكومي	٥٨	الرياض	طرف
رجاء عبدالرزاق حافظ دروزه	سعودي	١٠١٣٣٦٧٨٦٥	١٤٥٣/٠٦/٠٢	غير حكومي	٧٧	الرياض	طرف
شيرين عبدالغني احمد العجو	سعودي	١٠٤٤٨٦٤١١٢	١٤٤٦/٠٦/١٩	غير حكومي	٣٠	الرياض	طرف
مها عبدالغني احمد العجو	سعودي	١٠١١٢٥٦٧٤٨	١٤٥٣/٠٦/١٦	غير حكومي	٥٥	الرياض	طرف

ثانياً: اسم الشركة:

اسم الشركة هو: شركة عبدالغني احمد العجو للتجارة

ثالثاً: أغراض الشركة:

إن الأغراض التي كونت الشركة لأجلها هي:

الغرض
التشديد و البناء
خدمات المال والأعمال والخدمات الأخرى
خدمات اجتماعية وجماعية وشخصية
التجارة
تقنية المعلومات
الأمن والسلامة

وتمارس الشركة أنشطتها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من جهات الاختصاص.

رابعاً: المركز الرئيسي:

يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة الرياض

خامساً: مدة الشركة:

تأسست الشركة لمدة ٩٩ سنة تبدأ من تاريخ قبدها بالسجل التجاري.

سادساً: رأس المال وتوزيع الحصص:

حدد رأس مال الشركة بـ ١٠٠٠٠٠ ريال سعودي مائة الف ريال

مقسم إلى ١٠٠٠٠ حصة متساوية القيمة بقيمة كل حصة ١٠ ريال سعودي تم توزيعها على الشركاء كآلاتي:

اسم الشريك	قيمة الحصة	عدد الحصص النقدية	عدد الحصص العينية	قيمة الإجمالي
عبدالغني أحمد سعيد العجو	١٠	٦٢٥٠	٠	٦٢٥٠٠
مروان عبدالغني أحمد العجو	١٠	٧٠٠	٠	٧٠٠٠
ماهر عبدالغني أحمد العجو	١٠	٧٠٠	٠	٧٠٠٠
معين عبدالغني أحمد العجو	١٠	٧٠٠	٠	٧٠٠٠
مها عبدالغني أحمد العجو	١٠	٣٥٠	٠	٣٥٠٠
مي عبدالغني أحمد العجو	١٠	٣٥٠	٠	٣٥٠٠
منى عبدالغني أحمد العجو	١٠	٣٥٠	٠	٣٥٠٠
شيرين عبدالغني أحمد العجو	١٠	٣٥٠	٠	٣٥٠٠
رجاء عبدالرزاق حافظ دروزه	١٠	٢٥٠	٠	٢٥٠٠
الإجمالي	—	١٠٠٠٠	٠	١٠٠٠٠٠

يقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة، وأودع رأس المال النقدي لدى أحد البنوك بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص.

سابعاً: إدارة الشركة:

– مدير الشركة السيد :

اسم المدير	الجنسية	السجل المدني / الجواز / الإقامة	تاريخ الانتهاء	العمر	مكان الإقامة
عبدالغني أحمد سعيد العجو	سعودي	١٠١٣٣٦٧٨٥٧	١٤٤٠/٠٢/١٥	٨٣	الرياض

ملخص عقد تأسيس شركة البعد الآخر للمقاولات (ذات مسؤولية محدودة)

وفقاً للمادتين رقم (١٦١)و(١٦٤) من نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦٨) وتاريخ ١٣٨٥/٣/٢٢ هـ والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (٢٣/م) وتاريخ ١٤٠٢/٦/٨ هـ فقد تم تأسيس الشركة وفقاً لما يلي :-

أولاً - أسماء الشركاء ورقم السجل المدني ومحال إقامتهم ومهنهم وجنسياتهم :

- السيد / عمار سعود عبدالله العميرين سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٧٣٤٦٥٠٩٦) ومهنته متسبب وتاريخ ميلاده ١٤١٣/٣/٢٦ ويقع في مدينة (الأحساء) « طرف أول »
- السيد / سعود عبد الله محمد العميرين سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٢٤٥٢١٨٥٦) ومهنته متسبب وتاريخ ميلاده ١٣٨٥/٧/١ هـ ويقع في مدينة (الأحساء)

حيث أن الطرف الأول السيد / عمار سعود عبدالله العميرين يمتلك مؤسسة فردية باسم / البعد الآخر للمقاولات العامة والمقيدة بالسجل التجاري بمدينة الهفوف رقم /٢٢٥١٠٥٩٣١٣ وتاريخ ١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ ترخيص بلدية الهفوف رقم ٣٧٠٠٧٢ وتاريخ ١٤٣٧/١/٦ هـ وليس لها فروع ، ويرغب الأطراف في تغيير الكيان القانوني للمؤسسة وتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة مع الاحتفاظ بذات المسى وأرقام السجلات التجارية بما لها من حقوق وما وعليها من التزامات وعمالة وانتقال جميع أصول المؤسسة وخوصومها المالية والفنية والإدارية والتتفيذية إلى الشركة بصفتها الجديدة بدخول الطرف الثاني لذلك فقد تم تقييم صافي أصول وخوصوم المؤسسة المذكورة بمبلغ (٣٠.٠٠٠) ثلاثون ألف ريال كراس مال للشركة وقد دفع الطرف الثاني من حصته نقداً إلى الطرف الأول وتم توزيع حصص رأس مال الشركة فيما بينهم وفقاً لما سيرد بيانه لاحقاً ؛ وقد استوفى الأطراف حقوقهم البعض ويعتبر توقيع الأطراف على هذا العقد بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم .

اتفق الأطراف المذكورين أعلاه وهم بكامل الأهلية المعتبرة شرعاً على تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة وفقاً لنظام الشركات الصادرة بالمرسوم الملكي الكريم رقم (٦٨) وتاريخ ١٣٨٥/٣/٢٢ هـ وتعديلاته ووفقاً للشروط التالية :

ثانياً - اسم الشركة : شركة البعد الآخر للمقاولات ذات مسؤولية محدودة

ثالثاً - غرض الشركة : إن الأغراض التي كونت من الشركة لأجلها هي :-

- التشييد والبناء
- التجارة
- النقل والتخزين
- خدمات المال والأعمال والخدمات الأخرى

ولا تمار الشركة أنشطتها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة

رابعا : المركز الرئيسي للشركة : مدينة الأحساء

خامساً : تاريخ بدء الشركة وتاريخ انتهائها :- مدة الشركة (٩٩) تسعة وتسعون سنة قيديها بالسجل التجاري . سادساً : رأس المال : حدد رأسمال الشركة بمبلغ (٣٠.٠٠٠) ريال سعودي (ثلاثون ألف ريال سعودي) مقسم إلى (٢٠) حصة عينية متساوية القيمة قيمة كل حصة (١٥٠٠) ألف وخمسمائة ريال سعودي تم توزيعها على الشركاء كالآتي :

عدد	أسماء الشركاء	عدد الحصص النقدية	قيمة الحصة الواحدة بالريال	الإجمالي بالريال
١	عمار سعود العميرين	١٠	١٥.٠٠	١٥.٠٠٠
٢	سعود عبدالله العميرين	١٠	١٥.٠٠	١٥.٠٠٠
	الإجمالي	٢٠		٣٠.٠٠٠

ويقر الشركاء بأنه قد تم توزيع فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة

سابعاً: إدارة الشركة: يدير الشركة السيد / عمار سعود عبد الله العميرين وله أوسع السلطات والصلاحيات لإدارة الشركة وتصريف شؤنها ورسم السياسة العامة لتحقيق أغراضها.

ثامناً : قرارات الشركاء : وتصدر قرارات الشركاء بالإجماع فيما يتعلق بتغيير جنسية الشركة أو زيادة الأعباء المالية للشركاء فيما عدا ذلك يجوز تعديل عقد الشركة بموافقة الشركاء الذين يمثلون نسبة ثلاثة أرباع رأس مال الشركة على الأقل.

تاسعاً: السنة المالية : تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ قيديها بسجل التجاري وتنتهي في ١٤/٣/١٤٣٨ هـ الموافق ٢٠١٦/١٢/٣١ م وتكون مدة كل سنة مالية اثني عشر شهراً

عاشراً: الأرباح وخسائر: توزيع أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف على النحو التالي :
(أ) تجنب نسبة قدرها ١٠٪ من الأرباح الصافية لتكوين الاحتياطي النظامي المنصوص عليه في المادة (١٧٦) من نظام الشركات .
(ب) الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال .

حادي عشر: الإخطارات: توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم .

ثاني عشر : تم ضبط العقد لدى كاتب عدل..... (الصحيفة

ضبط بعدد ٣٧٩٩٢٤٨٤ وصحيفة.....)تاريخ ١٤/٧/١٤٣٧هـ	
كاتب الضبط	كاتب العدل
	بكتابة عدل الأحساء

ملخص عقد تأسيس فاريل العربية المحدودة (شركة ذات مسؤولية محدودة)

وفقاً للمادتين رقمي (١٦١) و(١٦٤) من نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (٦/م) والمعدل بالمرسوم الملكي الكريم رقم (٢٣/م) وتاريخ ١٤٠٦/٦/٢٨ هـ قد تم تأسيس الشركة وفقاً لما يلي:-

أولاً - أسماء الشركاء ورقم سجلاتهم وجنسياتهم:

١. شركة فاريل يوروب، وهي شركة قائمة ومسجلة في فرنسا، وشهادة تسجيل رقم ٤٠٧٨٢٠١٧ أر. سي. إس. تاربس وعنوانها في المنطقة الصناعية - شارع روت دو باو ٦٥٤٢٠ أيبوس («الطرف الأول»); و
٢. الشركة العربية للفحص والمعاينة المحدودة، وهي شركة قائمة ومسجلة في المملكة العربية السعودية مقيدة بالسجل التجاري تحت رقم (٤٠٣٠٠١٨٢٣) بتاريخ ١٦/٠٤/١٣٩٩ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى الكاتب العدل بالطائف تحت رقم (٢٩) صحيفة ٩٩ إلى ١٠٦ وتاريخ ٢٤/٠٩/١٣٩٨ هـ، وعنوانها ص.ب ٩٩٦٣ جدة ٢١٤٢٣ («الطرف الثاني»).
- ثانياً - اسم الشركة: يكون اسم الشركة هو "فاريل العربية المحدودة"، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة.
- ثالثاً - أغراض الشركة: إنتاج مثاقب الحفر للآبار وتركيب وصيانة منتجات المصنع فقط، بموجب ترخيص الهيئة العامة للاستثمار رقم ١٦١٠٣٣٧٠١٦٣١١٣ وتاريخ ١٠/٠٩/١٤٣٧ هـ. ولا تمارس الشركة أنشطتها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من جهات الاختصاص .

رابعاً - المركز الرئيسي للشركة: يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة الخبر.

خامساً - تاريخ بدء الشركة وتاريخ انتهائها:

مدة الشركة عشرون (٢٠) سنة، تبدأ من تاريخ قيديها في السجل التجاري.

سادساً - رأسمال الشركة: حدد رأسمال الشركة بمبلغ مليون وتسعمائة ألف (١.٩٠٠.٠٠٠) ريال سعودي، مقسم إلى ألف وتسعمائة (١.٩٠٠) حصة نقدية متساوية القيمة، قيمة كل حصة ١٠٠ ريال تم توزيعها على الشركاء كالتالي

م	أسماء الشركاء	عدد الحصص النقدية	قيمة الحصة الواحدة بالريال السعودي	إجمالي القيمة	النسبة المئوية
١	فاريل يوروب اس.ايه.اس	١٤٢٥	١٠٠٠	١,٤٢٥,٠٠٠	٧٥٪
٢	الشركة العربية للفحص والمعاينة	٤٧٥	١٠٠٠	٤٧٥,٠٠٠	٢٥٪
	الإجمالي	١٩٠٠	١٠٠٠	١,٩٠٠,٠٠٠	١٠٠٪

ويقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة أودعت الحصص النقدية لدى أحد البنوك المعتمدة لذلك بموجب الشهادة الصادرة من البنك في هذا الخصوص.

سابعاً - إدارة الشركة: يكون للشركة مدير عام ويكون مسئولاً عن المهام الإدارية اليومية في الشركة وعملياتها وتنفيذ قرارات الشركاء، ويتم تعيينه من قبل الطرف الأول. ويتمتع المدير العام بالسلطات والصلاحيات كما يضطلع بالواجبات والمسئوليات التي يوافق عليها الشركاء خطياً، وحسب تعديله أو تحديدها على نحو مفصل في قراراتهم من وقت لآخر. وفي ممارسته لسلطاته وصلاحياته وكذلك في اضطلاعهِ بواجباته ومسئوليته، يكون مطلوباً من المدير العام التقيد بأحكام هذا العقد وقرارات الشركاء.

ثامناً - قرارات الشركاء: تصدر قرارات الشركاء بالإجماع فيما يتعلق بتغيير جنسية الشركة أو زيادة الأعباء المالية للشركاء، أو إجراء أي تعديل على عقد الشركة وتصدر القرارات في المسائل التي لا تتعلق بتعديل عقد الشركة بموافقة الشركاء الذين يمثلون نصف رأس المال على الأقل.

تاسعاً - السنة المالية: تبدأ السنة الأولى المالية للشركة من تاريخ قيديها بالسجل التجاري وتنتهي في ٢/٠٤/١٣٨٨ هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠١٦ م، وتكون كل سنة مالية بعد ذلك اثني عشر شهراً ميلادياً تبدأ في ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر.

عاشراً - الأرباح والخسائر: توزع أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم المصروفات العمومية على النحو التالي:

أ - تجنب نسبة قدرها ١٠٪ من الأرباح السنوية الصافية لتكوين الاحتياطي النظامي المنصوص عليها في المادة (١٧٦) من نظام الشركات.

ب - الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال .

حادي عشر - الإخطارات: توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم.

الطرف الأول:شركة فاريل يوروب إس.ايه.اس	الطرف الثاني:الشركة العربية للفحص والمعاينة المحدودة
التوقيع	التوقيع:
ثاني عشر :	

تم ضبط العقد لدى كاتب العدل بالهيئة العامة للاستثمار بالمنطقة الشرقية بالرقم ٣٧٩٩٤٦٢١ وتاريخ ١٤/٧/١٤٣٧هـ.	
كاتب العدل	كاتب العدل

قرارالشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة بريسجن إنيرجي سيرفيسزالعربية السعودية المحدودة ١٥/٠٦/١٤٣٧هـ ٢٤/٠٣/٢٠١٦م

٢	شركة بريسجن إنيرجي إنترناشونال لمتد	١.٠٠٠.٠٠٠	١	١.٢٠٠.٠٠٠	١٠٪
	الإجمالي	١٢.٠٠٠.٠٠٠	١	١٢.٠٠٠.٠٠٠	١٠٠٪

ويقرالشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة عند التأسيس، وأما الزيادة في رأس المال والبالغة ١,٩٠٠,٠٠٠ ريال فهي عبارة عن تحويل من حساب جاري للشركاء. حسب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص ،

ثالثاً : تبقى باقي مواد العقد الأساسي وملاحقه التي لم يشملها هذا القراركامهي عليه بدون تعديل أوغير راجعاً: حذر هذا القرار من (٧) نسخ استلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها على الجهات المختصة فستكامل الإجراءات النظامية:

الطرف الأول – التوقيع	الطرف الثاني – التوقيع
السادة / شركة بريسجن إنيرجي سيرفيسز(سايبرس) ليمتد	شركة بريسجن إنيرجي أنترناشيونال ليمتد،

الحمد لله وحده الصلاة والسلام من لاثني بعده وبعد :	
فلدى أنا أحمد حسن هزاي كاتب العدل بالهيئة العامة للاستثمار بالمنطقة الشرقية. قد جرى تسجيل وتوثيق قرار شركاء بسجل عقود الشركات بالرقم ٣٧٩٤٢٨٨ وتاريخ ١٤٣٧/٧/٥ هـ وذلك بحضور وتوقيع الأطراف المعنية وعليه جرى التصديق والتوقيع.	
ختم الرسمي	كاتب العدل

لقد سبق لكل الأطراف التالية أسمائهم :
(١) السادة/ شركة بريسجن إنيرجي سيرفيسز(سايبرس) لمتد
(٢) السادة / شركة بريسجن إنيرجي إنترناشونال لمتد

تأسيس شركة بريسجن إنيرجي سيرفيسزالعربية السعودية المحدودة، المقيدة بالسجل التجاري رقم ٢٥١٠٣٠٩٣٤ وتاريخ١٤/٠٣/١٤٢٦هـ والمرخصة من قبل الهيئة العامة للاستثمار بموجب الترخيص الخدمي رقم ٢٠٣٠١٢٦١٨٦ وتاريخ١٧/٠١/١٤٢٦هـ.المثبت عقد تأسيسها لدى فضيلة كاتب العدل المكلف بالهيئة العامة للاستثمار بالمنطقة الشرقية بالصحيفة رقم (٨٦) وعد (٦٥) من مجلد (١/ق) من عام ١٤/٠١/١٤٢٤هـ وآخر قرار للشركاء والمثبت لدى كاتب العدل بالهيئة العامة للاستثمار بالمنطقة الشرقية بالصحيفة ٣ عدد (٣) من المجلد ١٣ لعام ١٤٣١هـ وتاريخ ١/٥/١٤٣١هـ وحيث رغب الشركاء تعديل عقد تأسيس الشركة بتعديل المادة السادسة الخاصة برفع رأس مال الشركة وذلك زيادته من (١٠.٠٠٠.٠٠٠) إلى (١٢.٠٠٠.٠٠٠) مليون ريال سعودي لذا فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل المادة السادسة من عقد التأسيس والخاصة برأس مال الشركة وفقاً لمايلي،

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزء لايتجزأ من هذا القرار،

ثانياً: تعديل المادة السادسة من عقد التأسيس والخاصة برأس مال الشركة لتصبح صياغتها بعد التعديل على النحو التالي حدد رأس مال الشركة بمبلغ (١٢.٠٠٠.٠٠٠٠٠) سعودي مقسمة إلى ١٢.٠٠٠.٠٠٠ حصة نقدية متساوية القيمة.

قيمة الحصة الواحدة (١)ريال سعودي تم توزيعها على الشركاء كما يلي :

م	اسم الشركاء	عدد الحصص النقدية	قيمة الحصة الواحدة	إجمالي	النسبة
١	شركة بريسجن إنيرجي سيرفيسز(سايبرس) لمتد	١٠.٨٠٠.٠٠٠	١	١٠.٨٠٠.٠٠٠	٩٠٪

ملخص عقد تأسيس شركة التليم الواعدة للتطوير والاستثمار التجاري (شركة ذات مسؤولية محدودة)

(٤) السيد / عبدالله سعد عبدالله الوعيد	٧٥٠٠	١٠ ريال	(٧٥٠٠٠)
(٥) السيد / صالح سعد عبدالله الوعيد	٧٥٠٠	١٠ ريال	(٧٥٠٠٠)
الإجمالي	٥٠٠٠٠	-	٥٠٠٠٠٠ ريال

ويقبر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة وأودعت الحصص النقدية لدى أحد البنوك المعتمدة لذلك بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص.
ساسدا : الإدارة:

يدير الشركة السيد / بسام سعد عبدالله الوعيد والسيد / جميل سعد عبدالله الوعيد و السيد / عبدالله سعد عبدالله الوعيد والسيد / صالح سعد عبدالله الوعيد منفردين ولهم في ذلك كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لإدارة الشركة
سابعاً : تاريخ تأسيس الشركة : مدتها (١٥) خمسة عشر سنة تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري.
ثامناً : قرارات الشركة : تصدر قرارات الشركاء بالاجماع فيما يتعلق بتغير جنسية الشركة أو زيادة الأعباء المالية للشركة فيما عدا ذلك يجوز تعديل عقد الشركة بموافقة الشركاء الذين يمثلون نسبة ثلاثة أرباع رأس مال الشركة على الأقل

تاسعاً : السنة المالية : تبدأ السنة المالية الأولى للشركة اعتبارا من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتنتهي في ٣١/١٢/١٤٣٨هـ الموافق ٣١/٠٧/٢٠١٧هـ وتكون مدة كل سنة مالية بعد ذلك اثنتي عشر شهرا.
عاشراً : الأرباح والخسائر : توزع أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف كالتالي :
أ- تجنّب نسبة قدرها ١٠٪ من الأرباح الصافية لتكوين الاحتياطي النظامي المخصوص عليها في المادة (١٧٦) من نظام الشركات ويجوز للشركة أن توقف تجنّب هذا الاحتياطي متى بلغ نصف رأس المال .
ب- الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال مالم يقرر الشركاء تكوين احتياطي أخرى أو ترحيل رصيد الأرباح كلياً أو جزئياً للسنة المالية التالية .

حادي عشر : الإخطارات : توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم المبينة في سجل الحصص

ثاني عشر : تم ضبط العقد لدى كاتب العدل	بالعدد () الصفحة () بتاريخ / / هـ
كاتب العدل	

قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة منصور بن مانع ابن جمعة للتجارة والخدمات التجارية (شركة ذات مسؤولية محدودة) بتاريخ ٠٥/٠٦/١٤٣٧هـ الموافق ١٤/٠٣/٢٠١٦م

لقد سبق للأطراف أثناءه :-

١) السادة / شركة منصور بن جمعة وأولاده القابضة (طرف أول)
٢) السادة / شركة منصور بن مانع ابن جمعة للمقاولات (طرف ثاني)
تأسيس شركة منصور بن مانع ابن جمعة للتجارة والخدمات التجارية (شركة ذات مسؤولية محدودة) المقيدة بالسجل التجاري بمدينة الخبر برقم ٢٥٥١٠١٧٦٠ بتاريخ ١٨/٠٨/١٤٥٥هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب عدل الغرفة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية بالعدد (٢٣) الصحيفة (٢٣) من مجلد (٢٨) وتاريخ ٢٧/٠١/١٤٣٠هـ وبموجب آخر قرار للشركاء المثبت لدى كاتب العدل بالفرقة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية بالعدد (٣٥١١٧٧٠٥٣) وتاريخ ١٤٣٥/٩/١٠هـ.

وحيث رغب الشركاء في تعديل المادة الثالثة من عقد التأسيس الخاصة بأغراض الشركة بإضافة بعض الأنشطة – لذا فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد التأسيس وفقاً لما يلي :

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

ثانياً : تعديل المادة الثالثة من عقد التأسيس والخاصة بأغراض الشركة بإضافة الأنشطة التالية :-

- الزراعة والصيد.
- المناجم والبتترول وفروعها.
- الصناعات التحويلية وفروعها حسب التراخيص الصناعية.
- الكهرباء والغاز والماء وفروعها.
- التشييد والبناء.
- التجارة.
- النقل والتخزين والتبريد.
- خدمات المال والاعمال والخدمات الأخرى.
- خدمات اجتماعية وجماعية وشخصية .
- تقنية المعلومات.
- الامن والسلامة

(ولا تراول الشركة أنشطتها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة).

ثالثاً : تبقى باقي مواد العقد الأساسي وملاحقه التي لم يشملها التعديل في هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير .
رابعاً: قرر هذا القرار من (٦) ست نسخ أستلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها إلى الجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء المحامي الدكتور / عادل بن عبدالعزيز الحمام في إتمام هذه الإجراءات وعليه تم التوقيع.

أسماء الشركاء	التوقيع
السادة / شركة منصور بن جمعة وأولاده القابضة	
السادة / شركة منصور بن مانع ابن جمعة للمقاولات	
وزارة العدل / كاتب العدل المكلف بالعمل بالفرقة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية	
لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية والتوقيعهم على ذلك حسب ما تم ضبط	
بعد ٣٧٦٩١٠٠ صحيفة..... من مجلد لعام.....١٤.....هـ وعليه جرى التصديق . حرر في ١١/٧/١٤٣٧هـ	
كاتب الضبط	كاتب العدل

وفقاً للمادتين رقمي ٢١ و٢٢ من نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦) وتاريخ ٢٢/٣/١٣٨٥هـ فقد تم تأسيس الشركة وفقاً للشروط والبيانات التالية:

أولاً : أسماء الشركاء وبياناتهم:

- السيد/ سعد عبدالله صالح الوعيد سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٤١٤٠٠٩٨٥ وتاريخ ٢٧/٠٧/١٣٩٠هـ، صادرة من الأحساء ومهنته غير حكومي تاريخ الميلاد ١/٧/١٣٧٢هـ ويقع في مدينة العيون الشارح العام
- السيد/ بسام سعد عبدالله الوعيد سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٤١٤٠٠٩٩٣ وتاريخ ١٣/٠٢/١٤١٠هـ صادرة من الأحساء ومهنته غير حكومي تاريخ الميلاد ١٣/١٣/١٣٩٤هـ ويقع في مدينة العيون الشارح العام.
- السيد / جميل سعد عبدالله الوعيد سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٤١٤٠١٠١٧ وتاريخ ٢٩/٠٤/١٤١١هـ صادرة من الدمام ومهنته غير حكومي تاريخ الميلاد ١/١١/١٣٩٦هـ ويقع في مدينة العيون الشارح العام
- السيد / عبدالله سعد عبدالله الوعيد سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٤١٤٠١٠٣٣ وتاريخ ٥/٠٤/١٤١١هـ صادرة من الأحساء ومهنته غير حكومي تاريخ الميلاد ٢/١١/١٣٩٦هـ ويقع في مدينة العيون الشارح العام
- السيد / صالح سعد عبدالله الوعيد سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٤١٤٠١٠١٤١ وتاريخ ٢٠/٠٨/١٤١٣هـ صادرة من الأحساء ومهنته غير حكومي تاريخ الميلاد ٣/٠٦/١٤٠١هـ ويقع في مدينة العيون الشارح العام

تمهيد:

حيث أن الطرف الاول السيد/ سعد عبدالله صالح الوعيد يمتلك الاتي: مكتب التليم للخدمات التجارية لصاحبه / سعد عبدالله الوعيد رقم ٥٧٦٢٥٥١٠٢٠٠٠ تاريخ ٠٦/٠٤/١٤٣٦هـ وعود فروعها ١٠ فروع وهي كالتالي:

- فرع مؤسسة فردية مقيدة باسم/ مؤسسة التليم للتشغيل والصيانة لصاحبها سعد عبدالله الوعيد سجل تجاري رقم ٢٥٥١٠٣٥٠٤ وتاريخ ١٧/١١/١٤٣٦هـ بمدينة الدمام.
- فرع مؤسسة فردية مقيدة باسم/ المعهد التقني للبتترول والغاز الطبيعي العالي للتدريب سجل تجاري رقم ٢٥٥٠٠٤٤٢١ وتاريخ ٠٤/٠٤/١٤٣٠هـ بمدينة الدمام.
- فرع مؤسسة فردية مقيدة باسم/ المعهد التقني للبتترول والغاز الطبيعي لتعليم اللغة الإنجليزية سجل تجاري رقم ٢٥٥١٠٦١١٩ وتاريخ ٠٨/٠٩/١٤٣٦هـ بمدينة الدمام.
- فرع مؤسسة فردية مقيدة باسم/ معهد التقنية الصناعية العالي للتدريب لصاحبه سعد عبدالله الوعيد سجل تجاري رقم ٢٥٥٠٥١٥١٧ وتاريخ ١٢/٠٦/١٤٢٧هـ بمدينة الدمام.
- فرع مؤسسة فردية مقيدة باسم/ معهد التقنية الصناعية العالي لتعليم اللغة الإنجليزية سجل تجاري رقم ٢٥٥٠٨٧١٧٠ وتاريخ ٣٠/٠٣/١٤٣٢هـ بمدينة الدمام.
- فرع مؤسسة فردية مقيدة باسم/مركز مراسي السلامة للتدريب سجل تجاري ٢٥٥٠٢٤٤٤٣ وتاريخ ١/٠٧/١٤٣٧هـ بمدينة الجبيل.
- فرع مؤسسة فردية مقيدة باسم/ معهد أطياب العالي النسائي للتدرب سجل تجاري ٢٥٥٠٩٦٥٦٦ وتاريخ ١٢/٠٢/١٤٣٥هـ بمدينة الدمام.
- فرع مؤسسة فردية مقيدة باسم/ مؤسسة المسار الدقيق لصيانة شبكات الاتصالات سجل تجاري رقم ٢٥٥١٠٣٢٠٨٤ وتاريخ ٢/١٢/١٤٢٦هـ بمدينة الخبر.
- فرع مؤسسة فردية مقيدة باسم/ مكتب الاحساء لفحص الخرسانة والترتبه والاساسات سجل تجاري رقم ٢٥٥١٠٣٩٨٦٨ وتاريخ ١٧/٠٣/١٤٣١هـ بمدينة الهفوف.
- فرع مؤسسة فردية مقيدة باسم معهد الباب الواعد العالي للتدريب سجل تجاري ٢٢٥١٠٦٥١٤٢ وتاريخ ٠٦/٠٦/١٤٣٧هـ بمدينة الهفوف.

ويرغب الطرف الأول في تحويل المؤسسة والفروع بما لها من حقوق وموجودات وما عليها من خضوم و التزامات و عمالة وتصنيف وترخيص وجميع عناصرها المالية والفنية والإدارية والتنفيذية الى شركة ذات مسئولية محدودة بمشاركة الطرف الثاني والطرف الثالث والطرف الرابع والطرف الخامس وقد تم تقييم صافي أصول وخصوم المؤسسة بمبلغ ٥٠٠.٠٠٠ ريال (خمسمائة ألف ريال) كراس مال للشركة وقد دفع الطرف الثاني والطرف الثالث والطرف الرابع والطرف الخامس حصتهم نقداً الى الطرف الأول وتم توزيع حصص رأس مال الشركة فيما بينهم وفقاً لما سيرد بيانه لاحقاً.

وقد استوفى الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا العقد بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم، وعليه اتفق المذكورين اعلاه وهم بكمال الأهلية المعترية شرعاً على تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة وفقاً لنظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي الترخيم رقم م/٦ وتاريخ ٢/٢٢/١٣٨٥هـ. وتعديلاته ووفقاً للشروط التالية:

اولاً : يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

ثانياً : اسم الشركة: شركة التليم الواعدة للتطوير والاستثمار التجاري

ثالثاً : اغراض الشركة : ان اغراض التي كونت لأجلها الشركة هي:

- التجارة
- تقنية المعلومات
- النقل والتخزين والتبريد
- الزراعة والصيد
- الكهرباء والغاز والماء وفروعها
- التشييد والبناء
- الامن والسلامة
- المناجم والبتترول وفروعها

٩. خدمات اجتماعية وجماعية وشخصية

١١. الصناعات التحويلية وفروعها حسب التراخيص الصناعية

ولا تمارس الشركة أنشطتها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من جهات الاختصاص.

رابعاً : المركز الرئيسي للشركة : يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة الدمام

خامساً : مدة رأس المال :

حدد رأس مال الشركة بـ (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة ألف ريال سعودي مقسم إلى (٥٠٠٠٠) خضسون ألف حصه

نقدية متساوية القيمة قيمة كل حصه (١٠) عشرة ريال سعودي تم توزيعها على الشركاء كالتآتي :

اسم الشريك	عدد الحصص النقدية	قيمة الحصه الواحدة	الإجمالي بالريال
(١) السيد / سعد عبدالله صالح الوعيد	١٥٠٠٠	١٠ ريال	(١٥٠٠٠٠)
(٢) السيد / بسام سعد عبدالله الوعيد	١٢٥٠٠	١٠ ريال	(١٢٥٠٠٠)
(٣) السيد / جميل سعد عبدالله الوعيد	٧٥٠٠	١٠ ريال	(٧٥٠٠٠)

ملخص عقد معدل لعقد تأسيس شركة درب المشاعر (ذات مسؤولية محدودة) بتاريخ ١٤٣٧/١٢/٣٠هـ الموافق ٢٠١٦/١٠/٢م

لقد سبق لشركة البلد الأمين للتنمية والتطوير العقاري، (شركة مساهمة) الصادر في شأنها المرسوم المليك رقم م/٤٢ وتاريخ ٢٧/٠٨/١٤٣٠هـ، والمقيدة بالسجل التجاري رقم(٤٠٣١٠٥٧١٤١) تأسيس شركة درب المشاعر المحدودة، شركة ذات مسؤولية محدودة، المقيدة بالسجل التجاري بمدينة مكة المكرمة برقم(٤٠٣١٠٨٩٧٦١) وتاريخ ٢١/٠٣/١٤٣٦هـ، والمثبت عقد تأسيسها لدى فضيلة كاتب العدل المكلف في الغرفة التجارية الصناعية بمكة المكرمة، بسجل عقود الشركات بالضبط رقم(٣٦٣١٩٣٣٤) بتاريخ ٣٠/٠٢/١٤٣٦هـ. وحيث أن شركة البلد الأمين للتنمية والتطوير العقاري تمتلك كامل حصص شركة درب المشاعر والبالغ عددها ١٠٠٠ حصة بنسبة ١٠٠٪ من رأسمال الشركة قيمة الحصة الواحدة ٥٠٠ ريال وحيث رغبت شركة البلد الأمين للتنمية والتطوير العقاري في التنازل عن (٧٥٠) حصة بقيمة(٣٧٥٠٠٠ريال)ثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف ريال من رأسمال الشركة إلى السادة/شركة دروب للتطوير العقاري المحدودة كشريك جديد في الشركة التي وافقت على هذا التنازل وألت إليها ملكية جميع الحصص المنتازل عنها بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وقد استوفى جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا العقد بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم حيث رغب الشركاء في تغيير قيمة الحصة الواحدة من خمسمائة ريال إلى ريال واحد فقط. وحيث رغب جميع الشركاء تعديل عقد تأسيس شركة درب المشاعر المحدودة وفقاً لما يلي:

أولاً: يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد المعدل.

ثانياً: أسماء الشركاء:

يصبح الشركاء الحاليين في شركة درب المشاعر المحدودة هم :

السادة شركة البلد الأمين للتنمية والتطوير العقاري، وهي شركة مساهمة، قائمة بموجب الأنظمة السعودية، تأسست بموجب المرسوم الملكي رقم م/٤٢ وتاريخ ٢٧/٠٨/١٤٣٠هـ، ومقيدة بالسجل التجاري لمدينة مكة المكرمة بموجب الرقم(٤٠٣١٠٥٧١٤١) وتاريخ ٢٤/٠٩/١٤٣٠هـ، وعنوانها المسجل : الشميسي، خلف الهلال الأحمر، مكة المكرمة، هاتف ٥٣٥٩٩٩٩، فاكس ٥٣٦٩٦٣٣، ص.ب. ٢٩١ مكة المكرمة ٢١٩٥٥ المملكة العربية السعودية، ويمثلها في التوقيع على العقد المذكور الدكتور أسامة بن فضل البار.

طرف أول

السادة شركة دروب للتطوير العقاري المحدودة، شركة ذات مسؤولية محدودة، تأسست بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية، والمثبت عقد تأسيسها لدى فضيلة كاتب عدل الثانية بمكة المكرمة بالصلح رقم (٥٢١٩) من جلسة رقم (٣٣٧٩) وتاريخ ٢٧/٠١/١٤٢٨هـ، والمقيدة في السجل التجاري في مدينة مكة تحت الرقم (٠٤٣١٠٥٣٩٣٤) بتاريخ ٢٦/٠٦/١٤٢٩هـ، عنوانها المسجل – العزيزية–الشارع العام–الراجحي سنتر– مكتب رقم (١٠) ص.ب.٥٧٦٨١ الرمز البريدي ٢٠٢١٩٥٥، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، هاتف (٥٥٧٧٠٠٥/٠١٢) فاكس ٥٥٧٧٠٠٣/٠١٢ ويمثلها في التوقيع على العقد المهندس محمود محمد سليم فكية.

طرف ثاني

ثالثاً : اسم الشركة :

اسم الشركة هو شركة درب المشاعر المحدودة (شركة ذات مسؤولية محدودة)

رابعا : أغراض الشركة :

١- إن الأغراض التي كونت الشركة لأجلها هي :

أ- إعداد برامج التنمية والتطوير العقاري وتنفيذها في حدود مشروع درب المشاعر الكائن بحي الشيشة في مكة المكرمة بمساحة (٢م١٢٥٠٠٠) تقريباً الصادر في شأنها قرار مجلس الإدارة رقم ٢١٥/٣١/١٣ بتاريخ ٠٤/٠٤/١٤٣٥هـ.

ب- تطوير الأراضي في تلك المنطقة وتنظيمها وبيعها وتأجيرها وإستثمارها، وتشغيل المشروعات القائمة عليها وصيانتها، وشراء الأراضي في تلك المنطقة من أجل تطويرها أو بناء مشروعات عليها.

ج- تطوير الآليات والسبل اللازمة لتشجيع القطاع الخاص وتسهيل مهمته لإنشاء مشاريع التنمية والتطوير العقاري في المواقع الداخلة في أغراض الشركة، وتنفيذ مخططاتها في جميع المجالات العمرانية والإقتصادية والتعليمية والثقافية والصحية والبيئية والترفيهية ومشاريع النقل العام وجميع الخدمات المساندة لها وتطويرها.

د- الإستثمار المتعدد والتمك في المجالات والأنشطة ذات العلاقة بأغراض الشركة والتي ترى الشركة إمكان الإستفادة منها، ومن ذلك الإستثمار في المشروعات العقارية بجميع أنواعها وتملك مرافق أو خدمات أو أنشطة أخرى أو تأجيرها أو إدارتها أو تشغيلها في حدود النطاق المكاني للشركة.

هـ - إصدار صكوك أو سندات مالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

و- إستيراد المعدات والأجهزة وجميع إحتياجات الشركة.

٢- يحظر على الشركة شراء الأراضي من أجل بيعها فقط دون تطويرها أو بناء مشروعات عليها.

٣- يحظر على الشركة تغيير أغراضها إلا بموافقة مجلس إدارة شركة البلد الأمين.

تمارس الشركة نشاطها بعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة.

خامساً : المشاركة والإندماج :

يجوز للشركة أن تمتلك الأسهم أو الحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الإشتراك مع الغير في تأسيس الشركات المساهمة أو ذات المسؤولية المحدودة لمزاولة نشاط مماثل أو متم لها وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن، كما يجوز للشركة أن تتصرف في هذه الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها.

سادساً : المركز الرئيسي للشركة :

يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، وللشركة الحق في افتتاح فروع لها داخل وخارج المملكة متى اقتضت مصلحة الشركة ذلك بموجب قرار شركاء صادر بموافقة الشركاء الذين يمثلون على الأقل ستة وسبعون في المائة (٧٦٪) من رأس مال الشركة، وبعد الحصول على موافقة الجهات المختصة.

سابعاً : مدة الشركة :

تأسست الشركة لمدة (٥٠) خمسين سنة ميلادية تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري ويجوز إطالة مدة الشركة بقرار يصدره مجلس الإدارة قبل إنتهاء أجلها بسنة على الأقل من إنتهاء المدة الأصلية أو أي مدة أخرى مجددة.

ثامناً : رأسمال الشركة :

حدد رأسمال الشركة بمبلغ(٥٠٠٠٠)خمسمائة ألف ريال سعودي مقسمة إلى (٥٠٠) ألف حصة متساوية القيمة

قيمة كل حصة منها (ريال واحد) تم توزيعها على الشركاء على النحو التالي :

الرقم	اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي	النسبة
١	شركة البلد الأمين للتنمية والتطوير العقاري	١٢٥٠٠٠	ريال واحد	١٢٥٠٠٠	٢٥٪
٢	شركة دروب للتطوير العقاري المحدودة	٣٧٥٠٠٠	ريال واحد	٣٧٥٠٠٠	٧٥٪
-	المجموع	٥٠٠٠٠٠	-	٥٠٠٠٠٠	١٠٠٪

وقرر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه سبق وأن تم الوفاء برأسمال الشركة البالغ(٥٠٠٠٠) خمسمائة ألف ريال عند التأسيس.

تاسعاً : زيادة أو تخفيض رأس المال :

يجوز بموافقة جميع الشركاء زيادة رأسمال الشركة إذا تمت الزيادة في رأسمال الشركة عن طريق رفع القيمة الاسمية لخصص الشركاء، أو إذا تمت الزيادة في رأس المال عن طريق إصدار حصص جديدة مع إلزام جميع الشركاء بدفع قيمتها بنسبة مشاركة كل منهم في رأسمال الشركة وباستثناءا الحاليتين المشار إليهما يجوز زيادة رأسمال الشركة بموافقة أغلبية الشركاء الذين يمثلون ثلاثة أرباع رأس مال الشركة على الأقل.

كما يجوز بقرار من جميع الشركاء تخفيض رأسمال الشركة بشرط ألا يقل عن الحد الأدنى المنصوص عليه نظاماً وفقاً للأوضاع التالية :

أ- إذا كان تخفيض رأس المال نتيجة زيادته عن حاجة الشركة وجبت دعوة الدائنين إلى إبداء اعتراضاتهم عليه خلال (٦٠) ستن يوماً من تاريخ نشر قرار التخفيض في جريدة يومية توزع في المركز الرئيسي للشركة، فإذا اعترض أحد منهم وقدم للشركة مستندات في الميعاد المذكور وجب على الشركة أن تؤدي إليه دينه إذا كان حالاً أو تقدم ضماناً كافياً للوفاء به إذا كان آجلاً.

ب- إذا كان التخفيض نتيجة خسارة الشركة، وبلغت نسبة الخسارة نصف رأس المال فلا يجوز إجراء التخفيض.

عاشراً : الحصص :

الحصص قابلة للإنتقال بين الشركاء وكذلك إلى ورثتهم الشرعيين ولا يجوز لأي شريك التنازل عن حصة أو أكثر من حصصه للغير بعوض أو بغير عوض إلا بموافقة باقي الشركاء ومع ذلك يجوز لباقي الشركاء استرداد الحصة أو باقي الحصص التي يرغب أحد الشركاء في التنازل عنها طبقاً لأحكام المادة(١٦٥) من نظام الشركات.

الحادي عشر : سجل الحصص :

تعد الشركة سجلاً خاصاً بالحصص يقيده بأسماء الشركاء وعدد الحصص التي يمتلكها كل منهم وكافة التصرفات التي ترد على هذه الحصص ولا ينفذ انتقال ملكية هذه الحصص في مواجهة الشركة أو الغير إلا إذا تم قيد السبب المائل للملكية في السجل المذكور وينبغي أن يشتمل هذا السجل على كافة البيانات التالية :

١- اسم الشريك ومهنته وجنسيته وعنوانه ورقم وتاريخ حفيظة النفوس أو جواز السفر .

٢- عدد الحصص وقيمتها التي يمتلكها في رأسمال الشركة.

ملخص عقد معدل لعقد تأسيس شركة درب المشاعر (ذات مسؤولية محدودة) بتاريخ ١٤٣٧/١٢/٣٠ هـ الموافق ٢٠١٦/١٠/٢ م... تتمه

تعديل عقد الشركة بموافقة شريك واحد ولو كان يملك هذا النصاب أو أكثر، وتصدر القرارات في المسائل التي لا تتعلق بتعديل عقد الشركة بموافقة أغلبية الشركاء الذين يمثلون (٧٦٪) من رأس المال على الأقل وللشريك أن يوكل عنه من يراه لحضور إجتماع الشركاء وفي التصويت نيابة عنه وذلك بموجب توكيل مكتوب، وتعد الشركة سجلاً خاصاً تدون فيه محاضر وجلسات جمعية الشركاء ويوقع الشركاء الحاضرون على المحاضر والقرارات المتخذة.

السادس عشر : السنة المالية :

أ- تبدأ السنة المالية للشركة من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتنتهي في ١٤٣٨/٠٤/٠٢ هـ، الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ م، وتكون كل سنة مالية بعد ذلك إثني عشر شهراً ميلادياً. وتدرج ميزانية الفترة الانتقالية الناتجة عن تعديل السنة المالية في ميزانية السنة المالية اللاحقة.

ب- يعد مجلس المديرين للشركة خلال (٤) أربعة أشهر من إنتهاء السنة المالية للشركة ميزانية عمومية وحساب الأرباح والخسائر وتقريراً عن نشاط الشركة ومركزها المالي واقتراحاته بشأن توزيع الأرباح، وعليه أن يرسل إلى كل شريك وإلى إدارة الشركات بوزارة التجارة بنسخة من تلك الوثائق مع صورة من تقرير مراقب الحسابات وذلك خلال شهرين من تاريخ إعدادها.

السابع عشر : الأرباح والخسائر :

توزع أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف على النحو التالي :

أ- تجنب نسبة قدرها ١٠٪ من الأرباح الصافية لتكوين الاحتياطي النظامي المنصوص عليه بالمادة (١٧٦) من نظام الشركات، ويجوز للشركة أن توقف تجنّب هذا الاحتياطي متى بلغ نصف رأس المال.

ب- يوزع الباقي على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال ما لم يقرر الشركاء تكوين احتياطات أخرى أو ترحيل رصيد الأرباح كلياً أو جزئياً للسنة المالية التالية.

ج- في حالة تحقيق خسائر يتحملها الشركاء بنسبة ما يملكه كل منهم من حصص في رأس المال أو يتم ترحيلها للسنة المالية التالية ولا يتم توزيع أرباح إلا بعد استهلاك تلك الخسائر وإذا بلغت خسائر الشركة نصف (٢/١) رأس المال وجب على رئيس مجلس المديرين أو نائب رئيس مجلس المديرين دعوة الشركاء لإجتماع خلال مدة لا تزيد على (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ بلوغ الخسارة لهذا الحد للنظر في إستمرار الشركة مع التزام الشركاء بدفع ديونها أو في حلها ولا يكون قرار الشركاء في هذا الشأن صحيحاً إلا إذا صدر طبقاً للمادة (١٧٣) من نظام الشركات ويجب في جميع الأحوال شهر هذا القرار بالطرق المنصوص عليها في المادة (١٦٤) من نظام الشركات وإذا استمرت الشركة في مزاولة نشاطها دون صدور قرار باستمرارها بالشروط المتقدم ذكرها أو حلها أصبح الشركاء مسئولين بالتضامن عن سداد جميع ديون الشركة وجاز لكل ذي مصلحة أن يطلب حلها.

الثامن عشر : انقضاء الشركة وتصفياتها :

تتقضى الشركة بأحد أسباب الإنقضاء الواردة بالمادة (١٥) من نظام الشركات وبتقاضائها تدخل في دور التصفية وفقاً لأحكام الباب الحادي عشر من نظام الشركات مع مراعاة أنه في حالة التصفية الإختيارية يلزم إتخاذ الآتي :

١- إعداد مركز مالي للشركة في تاريخ صدور قرار الشركاء بحل وتصفية الشركة معتمد من محاسب قانوني مرخص له بالعمل في المملكة يثبت قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها وديونها تجاه الغير.

٢- سداد كافة حقوق الدائنين أو إبرام صلح معهم، فإن تعذر ذلك فلا يتم تصفية الشركة إلا بعد صدور قرار من ديوان المظالم بشهر إفلاس الشركة بناء على طلب الدائنين أو الشركاء وفقاً لنظام المحكمة التجارية.

التاسع عشر : الإخطارات :

توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم المبينة في سجل

الحصص لدى الشركة والمنوّه عنه بالمادة (١١) من هذا العقد، وعلى عناوين البريد الإلكتروني، في حال كانت

مسجلة في سجل الحصص، ويعتبر أن الإخطار قد تم اعتباراً من تاريخ إرساله من قبل الشركة.

العشرون : أحكام عامة :

تخضع الشركة لكافة الأنظمة سارية المفعول بالمملكة.

كل ما لم يرد به نص في هذا العقد يطبق بشأنه نظام الشركات.

الحادي والعشرون : نسخ العقد :

حرر هذا العقد من (٥) خمسة نسخ إستلم كل شريك نسخة منها للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لقيد الشركة بالسجل التجاري وسجل الشركات، وهذا وقد فوض الشركاء السادة/ علي بن عبد الله بن علي البار و محمود سليم فكيكة مجتمعين أو منفردين في إتمام الإجراءات النظامية اللازمة تعديل عقد تأسيس الشركة والمتابعة لدى الجهات المختصة والتوقيع نيابة عنهم فيما يتعلق بهذا الشأن».

وإشهاداً لذلك، فقد جرى توقيع هذا القرار من قبل الشركاء في التاريخ المحدد أعلاه.

تم ضبط القرار لدى كاتب العدل المكلف بالغرفة التجارية الصناعية بمكة المكرمة برقم (٣٧١٠٩٨٠٦٠) بتاريخ ١٤٣٧/٠٨/٠٥ هـ.

كاتب العدل

٣- عدد الحصص وقيمتها التي يتم التصرف فيها مع بيان نوع التصرف إذا ما كان بيع أو شراء أو ميراث أو هبة إلى غير ذلك من تصرفات.

٤- اسم المتصرف والمتصرف إليه وتوقيعهما.

٥- تاريخ التصرف في الحصص.

٦- مجموع ما يملكه الشريك من حصص بعد إجراء التصرف وقيمتها.

ويتم ترقيم صفحات السجل المذكور ترقيماً متسلسلاً، ولا يجوز نزع أي صفحة من صفحاته أو إجراء أي كشط أو تغيير في البيانات المدونة به.

الثاني عشر : إدارة الشركة :

١-٢ يتولى إدارة الشركة مجلس مديرين («المجلس»).

٢-٢ تكوين المجلس. يتألف المجلس من ٩ (تسعة) أعضاء.

٣-٢ تعيين مديرين المجلس. يعين الطرف الأول فقط (أربعة أعضاء) ويعين الطرف الثاني (أربعة أعضاء)، ويجتمع الشركاء لتسمية العضو التاسع ليكون مثلاً لصغار ملاك العقارات في منطقة التطوير ويكون رئيس مجلس المديرين بالإنتخاب بين أعضاء المجلس ويعين المجلس الرئيس التنفيذي للشركة. بقرار مستقل تحدد فيه سلطاتهم وصلاحياتهم ومكافآتهم ومدة تعيينهم.

١٢-٤ إجتماعات مجلس المديرين :

أ- يجتمع مجلس المديرين مرة واحدة على الأقل كل ثلاثة أشهر وفي أوقات أخرى حسبما يقرره المجلس، يتولى رئيس المجلس دعوة مجلس المديرين لإجتماع بموجب إشعار خطي يوجه لأعضاء المجلس قبل ما لا يقل عن عشرة (١٠) أيام من تاريخ انعقاد الإجتماع، لهذه الغاية، يجب أن يرسل الإشعار إلى أعضاء المجلس بواسطة البريد المسجل على العناوين التي زود بها أعضاء المجلس الشركة وبواسطة البريد الإلكتروني(فقط في زود أعضاء المجلس بها الشركة مقدماً)، ويعقد إجتماع مجلس المديرين بشكل صحيح إذا حضر في الإجتماع الأول كل المديرين المعيّنين من قبل الطرف الأول وواحداً على الأقل من المديرين المعيّنين من قبل كل من الطرفين الثاني والثالث، سواء كان لحضور شخصياً أو بالإنابة، وإذا لم يتوافر النصاب في الإجتماع الأول في الساعة الأولى، يدعو رئيس المجلس إلى إجتماع ثانٍ يعقد في اليوم المماثل من الأسبوع المقبل في الساعة والمكان نفسهما، ويكون نصاب الإجتماع الثاني متوافراً بحضور المديرين الذين يمثلون على الأقل الشركاء الذين يمثلون أكثر من ٧٦٪ من رأس المال.

ب- يجب على رئيس المجلس الدعوة لعقد إجتماع مجلس المديرين إذا تقدم أي من مديري المجلس إلى الرئيس بطلب عقد إجتماع ويكون ذلك خلال (٥) خمسة أيام من تاريخ طلبه.

ج- تعقد إجتماعات المجلس في مدينة مكة المكرمة ما لم يتفق جميع المديرين على خلاف ذلك.

د- يجوز للمديرين حضور إجتماعات المجلس بواسطة وسائل الاتصال عن بعد (مثل: الهاتف، الاتصال الهاتفي الجماعي، أو اتصال هاتفي مرثي جماعي).

هـ - تصدر قرارات المجلس عند حصولها على عدد أصوات يساوي أكثرية المديرين الحاضرين في الإجتماع بالإضافة إلى ذلك، يعتبر قرار مجلس المديرين الخطي الموقع من قبل، كل مديري المجلس صحيحاً ونافذاً تماماً كما لو كان أقر في إجتماع مجلس مديرين دعي إليه وعقد حسب الأصول.

و- عزل المديرين : يجوز للشركاء عزل المديرين المعيّنين في عقد الشركة أو في عقد مستقل دون إخلال بحقهم إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق.

الثالث عشر : مراقب الحسابات :

يكون للشركة مراقب حسابات يختاره الشركاء سنوياً بقرار يصدر منهم في جمعية الشركاء ويجب أن يكون من المحاسبين المرخص لهم بالعمل في المملكة وفقاً لأحكام نظام المحاسبين وعلى مراقب الحسابات ملاحظة تطبيق عقد الشركة ونظام الشركات، وعليه مراجعة قوائم الجرد والحسابات الختامية السنوية وفحص الميزانية وتقديم تقرير سنوي عن ذلك إلى الشركاء، وله في سبيل ذلك الإطلاع على جميع دفاتر الشركة ووثائقها والعقود التي تبرمها مع الغير وله أن يطلب الإيضاحات والبيانات التي يرى ضرورة الحصول عليها ويحدد الشركاء بقرار منهم أتعابه السنوية.

الرابع عشر : جمعية الشركاء :

تدعى جمعية الشركاء لإجتماع بناء على طلب مجلس المديرين، أو مراقبي الحسابات للنظر في أي أمر يجب عرضه على الجمعية كما تدعى لإجتماع خلال الشهور السنة التالية لإنتهاء السنة المالية للنظر في تقرير المديرين عن نشاط الشركة ومركزها المالي وكذلك تقرير مراقبي الحسابات واعتماد ميزانية الشركة وحساباتها الختامية وتقرير توزيع الأرباح وتعيين مراقب حسابات آخر أو إعادة تعيينه وتحديد أتعابه.

الخامس عشر : قرارات الشركاء :

تصدر قرارات الشركة بالإجتماع فيما يتعلق بتغيير جنسية الشركة أو زيادة الأعباء المالية للشركاء وفيما عدا ذلك يجوز تعديل عقد الشركة بموافقة أغلبية الشركاء الذين يمثلون ثلاثة أرباع رأس المال على الأقل، ولا يجوز

قرار الشركاء بتعديل عقد تأسيس شركة رواد المجرة للمقاولات (ذات مسؤولية محدودة) بمخرج ودخول شريك بتاريخ ١٠/٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١٧/٤/٢٠١٦ م

لقد سبق لأطراف التالية:-

- ١- عمر بن عبدالعزيز بن عمر الحامد
- ٢- محمد بن حمد بن سليمان الجبرين

(طرف أول)
(طرف ثاني)

تملك شركة رواد المجرة للمقاولات (شركة ذات مسؤولية محدودة) المقيدة بالسجل التجاري بمدينة الخبر تحت رقم م/٢٠١٠٤٥٥٩ بتاريخ ١٠/٧/١٤٣٧ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بالعمل بالبرقعة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية بالعدد (٩) والصفحة (٩) من مجلد (٥٨) لعام ١٤٣٢ هـ وتاريخ ١٠/٧/١٤٣٢ هـ وآخر قرار شركاء بتعديل عقد التأسيس أثبت لدى كاتب العدل المكلف بالعمل بالبرقعة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية بالعدد ٣٦٩٧٤٦٧٤ بتاريخ ١٠/٧/١٤٣٦ هـ وحيث أن الطرف الثاني السيد/ محمد بن حمد بن سليمان الجبرين رغب في التنازل عن كامل حصصه في رأس مال الشركة البالغ عددها (٥٠) خمسون حصصاً إلى السيد/ محمد بن عبدالله بن محمد العواد كشريك جديد في الشركة وقد وافق الطرف المتنازل له على هذا التنازل وألت إليه ملكية جميع الحصص المتنازل عنها بما لها من حقوق وموجودات وما عليها من خضوم والتزامات ووافق الطرف الثاني على هذا التنازل وقد استوفي جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم وحيث رغب الشركاء في تعديل مقدمة العقد الأساسي الخاصة بأسماء الشركة وكذلك المادة (السابعة) من عقد تأسيس الشركة والمعلقة برأس المال وكذلك (الحادي عشر) والخاصة بإدارة الشركة لذا قرار الشركاء الذين يمكنون (١٠٠) حصصاً تمثل (١٠٠٪) من رأس المال وبالإجماع تعديل عقد تأسيس الشركة وفقاً لما يلي:-

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار

ثانياً : تعديل مقدمة العقد الأساسي ليصبح الشركاء الحاليون المالكين للشركة هم:-

- ١- السيد/ عمر بن عبدالعزيز بن عمر الحامد سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٠٣٢٢٠٠٣٣/ وتاريخ ١٤١٨/٠٢/٢٤ هـ صادرة من أحوال الرياض ومهنته غير حكومي وتاريخ ميلاده ١٤٠٢/٠٨/٠١ هـ ويقع في مدينة الرياض
- ٢- السيد محمد بن عبدالله بن محمد العواد سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٢٣٧٧٥٣٢١/ وتاريخ ١٤١٧/١٢/٢٩ هـ صادرة من أحوال الخبر وتاريخ ميلاده ١٣٩٩/١٢/١٠ هـ ومهنته غير حكومي ومقيم في الخبر

ثالثاً : تعديل المادة (السابعة) من العقد الأساسي للشركة الخاصة برأس مال الشركة، ولتصبح على النحو التالي:-

رأس المال:
حدد رأسمال الشركة ب(١٠٠.٠٠٠) مائة ألف ريال سعودي مقسمة إلى (١٠٠) مائة حصص متساوية القيمة كل منها (١٠٠٠) ألف ريال سعودي تم توزيعها على الشركاء على النحو التالي:

اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي
السيد/ عمر بن عبدالعزيز بن عمر الحامد	٥٠ حصة	١٠٠٠ ريال	٥٠.٠٠٠ ريال
السيد/ محمد عبدالله بن محمد العواد	٥٠ حصة	١٠٠٠ ريال	٥٠.٠٠٠ ريال
الإجمالي	١٠٠	---	١٠٠.٠٠٠ ريال

ويقدر الشركاء أن تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه تم الوفاء برأسمال الشركة عند التأسيس.

رابعاً : يراعى تعديل البند (الحادي عشر) من عقد التأسيس الخاصة بإدارة الشركة لتصبح على النحو التالي:

إدارة الشركة:

أ - مدير الشركة / الشريك / محمد عبدالله بن محمد العواد ويحدد بمقدار مستقل راتبه وامتيازاته ومخصصاته، ويتولي المدير تسير أعمال الشركة اليومية وتصريف ورسم السياسة العامة لتحقيق أغراضها ويمثل المدير الشركة في علاقاتها مع الغير وأمام القضاء وله حق توكيل الغير في المرافعة والدفاع عن الشركة ويمثل المدير الشركة أمام جميع الجهات الحكومية والغير حكومية والغير حكومية والمؤسسات والشركات الوطنية والأجنبية في مختلف علاقات الشركة مع الغير دون استثناء وله في ذلك الحق في إبرام العقود والتوقيع عليها باسم ولصالح الشركة ودخول المقاصات والبيع والشراء والإفراغ وقبوله والتسجيل وقبض الثمن والرهن وفك الرهن والقرض والقسمة وتحديد الأوطال وتعديل المساحات للأراضي والعقارات وإصدار الصكوك وبذل الفاقد أو التالف منها واستلامها وتسليمها والإيجار والاستثمار للأراضي والعقارات باسم الشركة وله الحق مراجعة كافة الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات والشركات الحكومية التابعة لها ومراجعة وزارة التجارة والصناعة واستخراج السجلات التجارية وتعديلها وتجديدها والإضافة والشطب والإلغاء وفتح فروع للشركة داخل وخارج المملكة وإصدار التراخيص وإضافة الأنشطة على السجلات التجارية وإصدار بدل فاقد وتعديلهما والتوقيع نيابة عن الشركة في تأسيس الشركات والتوقيع على عقود التأسيس وقرارات الشركاء وملاحق تعديل عقد تأسيس الشركات المشاركة فيها والبيع والشراء والتنازل وقبول التنازل في الشركات التي تشارك فيها الشركة وإصدار التراخيص للشركات من قبل الجهات المختصة والتصديق عليها والتصويت في انتخابات الغرف التجارية ومراجعة مصلحة الجمارك وإنهاء جميع المستندات والأوراق وفسح البضائع وتصدير البضائع والمواد وتعيين الموظفين وتحديد مرتباتهم وأجورهم ومكافآتهم وعزلهم دون الإخلال بحقوقهم ومراجعة وزارة العمل ومكاتب العمل وفتح الملفات وتقديم واستلام رخص العمل وتقديم على تأشيرات العمل وتجديدها أو إلغائها ومراجعة الجوازات العامة وإصدار وتجديد الإقامات والجوازات وإصدار تأشيرات الخروج والعودة ومتعددة أو مفردة والخروج النهائي وتمديد التأشيرات وإصدار الإقامات وبدل فاقد وبدل تالف ونقل الكفالة والتنازل عن المخول ومراجعة وزارة الخارجية واستخراج جميع أنواع التأشيرات ومراجعة السفارات والقنصليات والممثلات العامة بالمملكة في جميع دول العالم وتمثيل الشركة أمامها ومراجعة إدارة المرور ورخص السير وتسجيل وتجديد استمارات المركبات والمعدات والسيارات والرخص ونقل ملكيتها ومراجعة الشرطة المدنية والعسكرية والحقوق المدنية وتقديم المطالبات والشكاوى ضد الغير ومراجعة إدارة الدفاع المدني لاستخراج التراخيص اللازمة للمستودعات والمباني وبدل الفاقد والتجديد وتسليم واستلام جميع المستندات في أي معاملة للشركة كما له حق مراجعة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل ما يتعلق بعلاقات الشركة والعاملين بها مع الهيئة ومراجعة الدوائر الشرعية والقضاء وديوان المظالم وكتاب العدل وتمثيل الشركة أمام القضاء والدفاع أمام الغير والمداومة والمخاصمة والمطالبة وسماح الدعاوى والرد عليها وإقامة البيئة والدفع والاعتراض عليها في أي قضية تقام من الشركة أو ضدها أمام أي محكمة داخل وخارج المملكة وفي أي جهة وله الحق في طلب حلف اليمين وسماحة الصلح والتنازل وإنهاء كافة الإجراءات الشرعية والإدارية والمتعلقة وتطبيق جميع بنود نظام المرافعات الشرعية والتوقيع وجميع المراجعات الأخرى لدى كل من وزارة الثروة المعدنية والبتروك ووزارة المياه والكهرباء ووزارة الداخلية والمالية والاقتصاد الوطني ومصلحة الزكاة والدخل والضريبة ووزارة الدفاع والطيران ووزارة المواصلات والنقل والطرق والرئاسة العامة للتحرس الوطني وديوان المراقبة العامة وهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وشركات الاتصالات العامة في المملكة العربية السعودية وكما له حق فتح وإغلاق

الحسابات لدى البنوك والإشراف عليها نيابة عن الشركة وله في ذلك كامل التصرف بأرصدة الحسابات وتحديث بياناتها بما في ذلك من غير حصر - السحب والإيداع والتحويل من وإلى حساب وإصدار الشيكات والحوالات وكافة أنواع الأوراق التجارية وتظهرها وطلب فتح الإعتمادات المستندية وغير المستندية وطلب إصدار الضمانات المصرفية وإجراء وتبديل العملات الأجنبية وعقد عمليات المصادقة على كشوف الحسابات وإجراء الإبراء وفتح حسابات أخرى باسم الشركة لدى فروع البنوك كافة وطلب إصدار بطاقات الصرف الآلي وإدخال الأرقام السرية وله بيع أسهم الشركات والاستلام وطلب القروض والسلفيات وغيرها من التسهيلات الائتمانية على اختلاف أنواعها وفقاً للضوابط الشرعية والتعاقد مع البنوك نيابة عن الشركة وبلاغ البنك بأي تعديلات تطرأ على عقد التأسيس مستقبلاً وكذا أي قرارات من الشركاء وله كذلك مراجعة المؤسسات المالية وشركات الوساطة المالية وتمثيل الشركة أمامها في الحصول على التمويل المالي وفقاً للضوابط الشرعية ولصالح أعمال الشركة من البنوك وصندوق التنمية السعودية وإعادة ترتيب جدولة الديون والتوقيع عليها كل ذلك باسم ولصالح الشركة وله حق توكيل الغير في كل أو بعض الصلاحيات اعلاه .

ب- عزل المدير:

يجوز للشركاء عزل المدير المعين في عقد الشركة أو في عقد مستقل دون الإخلال بحقه في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت لاحق .

خامساً : تبقى بالثاني مواد العقد الأساسي وملاحق تعديله التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغير .
سادساً : صور هذا القرار من (٦) ست نسخ استلم كل طرف نسخة من القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديدها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض السيد/ محمد عبدالله العواد في إتمام هذه الإجراءات وعليه جري التوقيع.

توقيع الشركاء	الطرف الأول:
السيد/ عمر بن عبدالعزيز بن عمر الحامد	التوقيع
الطرف الثاني:	
السيد/ محمد بن عبدالله بن محمد العواد	التوقيع
الطرف المخارج	
السيد/ محمد بن حمد بن سليمان الجبرين	التوقيع

وزارة العدل / كاتب العدل المكلف بالعمل بالبرقعة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية
لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية والتوقيع على ذلك حسب ما تم ضبط
بعدد ٣٧١٢٠٥٣٣ صحيفة..... من مجلد لعام هـ وعليه جرى التصديق . حرر في ١٤٣٧/٧/٢٠ هـ
كاتب الضبط
كاتب العزل

قرار شركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة التجارة والهندسة والخدمات العالمية المحدودة (ذات مسؤولية محدودة) بتاريخ ١٣/٠٦/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٢/٠٣/٢٠١٦ م

لقد سبق لأطراف الأتية اسماؤهم :-

- ١/ السيد / هاشم سعيد هاشم
- ٢/ السادة / المجموعة التجارية الصناعية القابضة

(طرف أول)
(طرف ثاني)

تأسيس شركة التجارة والهندسة والخدمات العالمية المحدودة ،المقيدة بالسجل التجاري رقم ٢٠٥٠٠٢٧٧٢ بمدينة الدمام بتاريخ ١٠/٠٥/١٤٠٠ هـ وألغيت عقد تأسيسها لدى كاتب عدل فرع وزارة التجارة جدة جلد ٥/١ صحيفة ٨٥ رقم ١١٤ بتاريخ ٢٣/٠٤/١٤٠٠ هـ وآخر قرار شركاء بتاريخ ٢٣/١٠/١٤٢٩ هـ الموافق ٢٣/١٠/٢٠٠٨ م الميث لدى كاتب العدل المكلف بالعمل بالبرقعة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية عدد ٩٧ صحيفة ٩٧ مجلد ٣١ بتاريخ ٧/٠٧/١٤٣٠ هـ ونظراً لرغبة الشركاء بتعديل بعض بنود عقد التأسيس والخاصة بالبند الثاني من عقد التأسيس والخاصة بأغراض الشركة بمضافة الأنشطة التي سيرد ذكرها لذلك فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد تأسيس الشركة وفقاً لما يلي :-

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

ثانياً : تعديل البند الثاني من عقد تأسيس الشركة والخاصة بأغراض الشركة ليصبح نصها بعد التعديل كما يلي أن الأغراض التي كونت الشركة من أجلها هي:-

- ١/ الزراعة والصيد .
- ٢/ المناجم والبتروك وفروعها .
- ٣/ خدمات اجتماعية وجماعية وشخصية
- ٤/ التجارة
- ٥/ النقل والتخزين والتبريد .
- ٦/ الكهرباء والغاز والماء وفروعها
- ٧/ تقنية المعلومات
- ٨/ خدمات المال والأعمال والخدمات الأخرى
- ٩/ التشييد والبناء
- ١٠/ الصناعات التحويلية وفروعها حسب التراخيص الصناعية
- ١١/ الأمن والسلامة

«ولا تمارس الشركة أنشطتها إلا بعد الحصول على الموافقة من جهات الاختصاص» .

ثالثاً : تبقى باقي بنود عقد التأسيس التي لم يشملها هذا القرار كما هي بدون تعديل .

رابعاً: حرر هذا القرار من (٧) نسخ استلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها والنسخ الباقية لاستكمال إجراءات التسجيل والشهر ،وقد فوض الشركاء المحامي فهد حبيب عبدالحسن العتيبي سعودي بموجب هوية وطنية رقم ٩١٤٣٦٩١٤١٠٠ لأنها باقى الإجراءات لدى جهات المختصة .

الشركاء	الطرف الأول
السيد: هاشم سعيد هاشم	التوقيع
الطرف الثاني	
شركة المجموعة التجارية الصناعية القابضة	التوقيع

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد :
فلى أنا أحمد حسن مازاي كاتب العدل بالهيئة العامة للاستثمار بالمنطقة الشرقية. قد جرى تسجيل وتوقيع قرار شركاء بسجل عقود الشركات بالرقم ٣٧١٠٠٠٣٥٣٧ / ١٨ / ١٤٣٧ هـ وذلك بحضور وتوقيع الأطراف المعنية وعليه جرى التصديق والتوقيع.
ختم الرسمي
كاتب العدل

ملخص عقد تأسيس شركة ربوة الرياض للاستثمار (ذات مسؤولية محدودة)

أولاً: الشركاء ١- صك اثبات وقف منجز المثبت بالدوائر الإنشائية بالمحكمة العامة بالرياض برقم: ٢٥٣٣٥٨٥٣ صادر ٨/٨/١٤٣٥ هـ وعنوانه الرياض حي الريان ص.ب: ١٦٠٢ الرمز البريدي: ١١٣٤٢ (طرف أول)، ٢- صك اثبات وقف منجز المثبت بالدوائر الإنشائية بالمحكمة العامة بالرياض برقم: ٣٥٢٤٦٤٣٤ وتاريخ ٨/٥/١٤٣٥ هـ وعنوانه الرياض حي الريان ص.ب: ١٦٠٢ الرمز البريدي: ١١٣٤٢ (طرف ثاني)، ٣- صك اثبات وقف منجز المثبت بالدوائر الإنشائية بالمحكمة العامة بالرياض برقم: ٣٥٢٥٥٣١٥ وتاريخ ٢٤/٥/١٤٣٥ هـ وعنوانه الرياض حي الريان ص.ب: ١٦٠٢ الرمز البريدي: ١١٣٤٢ (طرف ثالث)، ثانياً: أغراض الشركة: الزراعة والصيد - المناجم والبتترول وفروعها - الصناعات التحويلية وفروعها حسب التراخيص الصناعية - الكهرباء والغاز والماء وفروعه - التشييد والبناء - النقل والتخزين والتبريد - خدمات المال والأعمال والخدمات الأخرى - خدمات اجتماعية وجماعية وشخصية - التجارة - تقنية المعلومات - الأمن والسلامة ، شراء الاراضي لإقامة المباني عليها واستثمار هذه المباني للبيع او الايجار لصالح الشركة وإدارة وصيانة وتطوير العقار وشراء وتملك العقار لصالح الشركة وبيع وشراء واستغلال العقارات والاراضي لصالح الشركة . ثالثاً المركز الرئيسي: يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة الرياض وللشركة لحق في افتتاح فروع لها داخل وخارج المملكة العربية السعودية متى اقتضت مصلحة الشركة وذلك بموافقة ادارة الشركة وبعد موافقة جهة الاختصاص . خامساً مدة الشركة : تأسست الشركة لمدة (٩٩) سنة تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري . خامساً رأس المال : حدد رأس مال الشركة بثلاثين الف ريال (٣٠.٠٠٠) ريال مقسم الى ثلاثة الاف (٣.٠٠٠) حصة نقدية متساوية القيمة ، قيمة كل عشرة (١٠) ، ريالاً تم توزيعها على الشركاء كالتالي :

اسم الشريك	الحصة	عدد الحصص	الإجمالي
صك اثبات وقف منجز رقم: ٣٥٢٣٥٨٥٣ وتاريخ ٨/٥/١٤٣٥ هـ	١٠	١.٠٠٠	١٠.٠٠٠
صك اثبات وقف منجز رقم: ٣٥٢٤٦٤٣٤ وتاريخ ٨/٥/١٤٣٥ هـ	١٠	١.٠٠٠	١٠.٠٠٠
صك اثبات وقف منجز رقم: ٣٥٢٥٥٣١٥ وتاريخ ٢٤/٥/١٤٣٥ هـ	١٠	١.٠٠٠	١٠.٠٠٠
الإجمالي		٣.٠٠٠	٣٠.٠٠٠

ويقدر الشركاء بأنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة، وادعوا رأس المال النقدي لدي احد البنوك بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص. سادساً إدارة الشركة : يتولى ادارة الشركة مدير واحد يتم تعيينه بقرار مستقل من الشركاء سابعاً: قرارات الشركاء: تصدر قرارات الشركاء بالإجماع في كل ما يتعلق بتغيير جنسيه الشركة أو زيادة الأعباء المالية للشركاء. وفيما عدا ذلك يجوز تعديل عقد الشركة بموافقة أغلبية الشركاء الذين يملكون (٧٥٪) من قيمة اجمالي رأس المال على الأقل ولا يجوز تعيل عقد الشركة بموافقة شريك واحد ولو كان يملك هذا النصاب او اكثر وتصدر القرارات في المسائل التي لا تتعلق بتعديل عقد الشركة بموافقة الشركاء الذين يمثلون نصف رأس المال تاسعاً: السنة المالية: تبدأ السنة المالية للشركة اعتباراً من تاريخ قيدها بالسجل التجاري ، وتنتهي في ١٢/٠٤/١٤٣٩ هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠١٧ م وتكون مدة كل سنة مالية بعد ذلك اثنا عشر شهراً . عاشراً : الأرباح والخسائر : تجنّب نسبة قدرها (١٠٪) من الأرباح الصافية ، لتكوين الاحتياطي النظامي المنصوص عليه في المادة (١٧٦) من نظام الشركات . الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال حادي عشر الإخطارات : توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء او بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم المبينة في سجل الحصص

تم اثبات ملخص عقد التأسيس لدي كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والاستثمار بالرياض برقم ٣٨١٤٩٣٥ وتاريخ ١٢/٣/١٤٣٨ هـ
كاتب العدل

قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة الأنظمة والتقنيات المتقدمة المحدودة (ذات مسؤولية محدودة)

وذلك بخروج شركاء وبدخول شريك بتاريخ ١١/٤/١٤٣٧ هـ الموافق ٢١/١/٢٠١٦ م وعليه فقد سبق للأطراف الآتية أسمائهم :

السيد / ياسر بن صالح بن عثمان الفرحان الغامدي طرف أول
السيد / صالح بن عثمان بن محمد الفرحان الغامدي طرف ثاني
السيد / عثمان بن صالح بن عثمان الفرحان الغامدي طرف ثالث
السيد / هشام بن صالح بن عثمان الفرحان الغامدي طرف رابع

بتأسيس شركة الانظمة والتقنيات المتقدمة المحدودة (شركة ذات مسؤولية محدودة) ، مقيدة بالسجل التجاري بمدينة الدمام رقم / ٢٥٠٠٥٨٩٠٥ بتاريخ ٣٠/٢/١٤٢٩ هـ ومثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بالرفقة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية بالعدد ٧٩ بصحيفة ٨٦ من مجلد ١٧ لعام ١٤٢٨ هـ في تاريخ ٢٨/١٢/١٤٢٨ هـ

وحيث أن الطرف الثاني السيد / صالح بن عثمان بن محمد الفرحان الغامدي والثالث السيد / عثمان بن صالح بن عثمان الفرحان الغامدي والرابع السيد / هشام بن صالح بن عثمان الفرحان الغامدي المالكين لعدد ستون (٦٠) حصة رغبو في التنازل عن كامل حصصهم في الشركة لكل من الطرف الأول السيد / ياسر صالح عثمان الغامدي بواقع تسع وخمسين (٥٩) حصة . وللسيد / صالح ياسر صالح الغامدي بعدد حصة واحدة كشريك جديد في الشركة وألت اليهم ملكية الحصص المنتازل عنها والذين قبلو هذا التنازل بما لهذه الحصص من حقوق وموجودات وما عليها من خصوم والتزامات وقد استوفي جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة نهائية وتامة فيما بينهم لذا قرر الشركاء بالإجماع تعديل مقدمة العقد الاساسي للشركة والبتد (سادساً) الخاص برأس المال وفقاً لما يلي :-

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

ثانياً : تعديل مقدمة العقد الاساسي ليصبح الشركاء الحاليين المالكين للشركة هم :

١- السيد / ياسر بن صالح بن عثمان الفرحان الغامدي ، سعودي الجنسية وسجل مدني رقم / ١٠١٩٤٢٥٦٠٠ وصادرة من الدمام ومهنته غير حكومي وتاريخ ميلاده ١٢/٤/١٣٨٨ هـ ويقيم بمدينة الدمام وعنوانه ص.ب. ٩٣٠٣ الدمام ١١٣١٣
٢- السيد / صالح بن ياسر بن صالح الغامدي ، سعودي الجنسية وسجل مدني رقم / ١٠٩١٥٨٠٧٢٨ ، صادرة من الدمام ومهنته غير حكومي وتاريخ ميلاده ١٤١٣/٦/٢ هـ هو يقيم بمدينة الدمام ، وعنوانه ص.ب. ٩٣٠٣ الدمام ١١٣١٣ (طرف ثاني)

ثالثاً : تعديل المادة السادسة الخاصة براسمال الشركة لتصبح على النحو التالي:

حدد رأسمال (٥٠٠.٠٠٠) خمسمائة الف ريال سعودي مقسم الى مائة (١٠٠) حصة متساوية القيمة وقيمة كل حصة خمسة آلاف (٥٠٠٠) ريال تم توزيعها على الشريكين كما يلي :-

م	اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة الواحدة	الاجمالي بالريال السعودي	النسبة المئوية
١	ياسر بن صالح بن عثمان الغامدي	٩٩	٥٠٠٠ ريال	٤٩٥.٠٠٠ ريال	٩٩٪
٢	صالح بن ياسر بن صالح الغامدي	١	٥٠٠٠ ريال	٥.٠٠٠ ريال	١٪
	الإجمالي	١٠٠	٥٠٠٠ ريال	٥٠٠.٠٠٠	١٠٠٪

يقر الشريكين أنه تم توزيع الحصص فيما بينهم تم الوفاء برأسمال الشركة عند التأسيس

رابعاً :

يقر الشريك الجديد بأنه قد اطلع على تأسيس الشركة ويلتزم بجميع النصوص الواردة في عقد التأسيس

خامساً :

تبقى باقي المواد العقد الاساسي التي يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغير

سادساً :

صور هذا القرار من ستة (٦) نسخ أستلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها الى الجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشريكين السيد // ياسر حسن مبارك العلي في اتمام هذه الإجراءات عليه تم التوقيع ...،

الشركاء

الطرف الأول : ياسر بن صالح بن عثمان الفرحان الغامدي

الطرف الثاني : صالح بن ياسر بن صالح الغامدي

الأطراف المنتازلة (المتخارج)

صالح بن عثمان بن محمد الفرحان الغامدي

عثمان بن صالح بن عثمان الفرحان الغامدي

هشام بن صالح بن عثمان الفرحان الغامدي

وزارة العدل/ كاتب العدل المكلف بالعمل بالرفقة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية
لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك حسب ماتم ضبطه بعدد ٣٧٦٤٥٤٣٩ لعام ١٤٣٧ هـ وقد جرى التصديق .. حرر في ٥/٥/١٤٣٧ هـ
كاتب العدل

ملخص عقد تأسيس شركة مكامن الإنجاز المحدودة ذات مسؤولية محدودة

م	اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي	النسبة
١	محمد علي سلمان ابوحسين	١	١٥٠٠٠	٦٠٠٠	٥٠٪
٢	هادي طاهر جعفر الشميمي	١	١٥٠٠٠	٦٠٠٠	٥٠٪
المجموع		٢	٣٠.٠٠٠	٣٠.٠٠٠	١٠٠٪

ويقر الشركاء بأنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة واودعت الحصص النقدية لدى أحد البنوك المعتمدة لذلك بموجب الشهادة الصادرة من البنك بهذا الخصوص .

سابعاً : إدارة الشركة :

يدير الشركة كل من : السيد / محمد علي سلمان ابوحسين والسيد / هادي طاهر جعفر الشميمي مفردين . ولهم أوسع السلطات والصلاحيات لإدارة الشركة وتصريف شئونها ورسم السياسة العامة لتحقيق أغراضها .

ثامناً : قرارات الشركاء :

تصدر قرارات الشركاء بالإجماع فيما يتعلق بتغيير جنسية الشركة أو زيادة الأعباء المالية للشركاء وفيما عدا ذلك يجوز تعديل عقد الشركة بموافقة أغلبية الشركاء الذين يمثلون ثلاثة أرباع رأس المال على الأقل .

تاسعاً : السنة المالية :

تبدأ السنة المالية الأولى للشركة اعتباراً من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتنتهي في ٢٢/٠٤/١٤٣٨هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠١٣ م وتكون كل سنة مالية بعد ذلك اثني عشر شهراً .

عاشراً : الأرباح والخسائر :

توزع أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف على النحو التالي :

أ- تجنب نسبة قدرها (١٠٪) من الأرباح الصافية لتكوين الاحتياطي النظامي المنصوص عليه في المادة (١٧٦) من نظام الشركات .

ب- الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال .

حادي عشر : الإخطارات :

توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم .

ثاني عشر :

تم ضبط العقد لدى كاتب العدل بالمعد الصحيفة بتاريخ / / ١٤هـ .

كاتب العدل

قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة مسك العالمية للمقاولات المحدودة (ذات مسؤولية محدودة) بخروج و دخول شريك بتاريخ ١٨/٠٦/١٤٣٧هـ الموافق ٢٧/٠٣/٢٠١٦م

يقر الشركاء أنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه سبق أن تم الوفاء برأسمال الشركة عند التأسيس .

خامساً : (تعديل المادة (الحادي عشر) من عقد التأسيس الخاصة بإدارة الشركة ليصبح بعد التعديل كما يلي :

أ) يدير الشركة مدير واحد هو السيد / أحمد بن سامي أحمد الحسن « سعودي » الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٨٦٦٨٢٤٦٤ وله في ذلك كامل السلطات والصلاحيات الإدارية والمالية اللازمة لإدارة الشركة وله حق تفويض الغير بموجب وكالات شرعية يجري تنظيمها لدى كاتب العدل بموجب تفويضات خطية و أن يجعل الغير حق التوكيل وله الحق في تمثيل الشركة في البيع والشراء وتوقيع العقود الخاصة بالشركة والاسترداد والتصدير بما يراه المصلحة والدخول في المناقصات والمزايدات والمشتريات والمقاولات الحكومية والشركات والمؤسسات العامة والفردية وإبرام العقود الخاصة بها والتوقيع على كافة المستندات المتعلقة بها واستخراج السجلات التجارية والتراخيص والإضافة والشطب واستلام وتحصيل المبالغ من الغير سواء نقدا أو شيكات ومن الجهات المختصة وفتح الحسابات باسم الشركة في جميع البنوك الأهلية والحكومية و له حق فتح اعتمادات وضمانات وإصدار الشيكات باسم الشركة من البنوك وإلغائها ، كما له الحق في مراجعة جميع الدوائر الحكومية وصندوق التنمية الصناعية السعودية وفروعه وتقديم طلب كافة القروض والتوقيع على المستندات ومراجعة كافة الدوائر الحكومية ذات العلاقة وإنهاء كافة الإجراءات المتعلقة بذلك والتوقيع على الشركة والتفاوض والتقاوم واستلام وتسليم المعاملات والأوراق الرسمية وله الحق في بيع وشراء السيارات باسمه ولصالح الشركة ودفع واستلام الثمن وإيداعه في أين بنك في أي حساب .

ب) عزل المدير : يجوز للشركاء عزل المدير المعين في عقد الشركة أو يعقد مستقل دون الإخلال بحقه في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق .

سادساً : يقر الشريك الجديد بأنه قد أطلع على عقد تأسيس الشركة وملاحقة ويلتزم بجميع النصوص فيه .

سابعاً : تبقى ما في مواد عقد التأسيس وملاحقة التي لم يشملها التعديل في هذا القرار كما هي عليه دون تعديل .

ثامناً : قرر هذا القرار من (٧) سبعة نسخ استلم كل طرف نسخة من القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء السيد / عمر صالح عبدالله المجنى « سعودي » الجنسية بموجب سجل مدني رقم (١٠٣٢٢٧٧٤٤٢) في إتمام هذه الإجراءات وعليه جرى التوقيع .

الطرف الأول	الطرف الثاني
الاسم : سامي بن أحمد محمد الحسن التوقيع :	الاسم : سعد بن صالح يوسف العلي التوقيع :
الطرف المتنازل	
الاسم : أحمد بن سامي أحمد الحسن التوقيع :	

وزارة العدل / كاتب العدل المكلف بالعمل بالفرقة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية

لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية والتوقيعهم على ذلك حسب ما تم ضبط

بعد ٣٩٩٨٨٧٨ صحيفة من مجلد لعام ١٤هـ وعليه جرى التصديق . حرر في ١٧/٠٣/١٤٣٧هـ

كاتب الضبط

كاتب العدل

أولاً : أسماء الشركاء :

١- السيد/ محمد علي سلمان ابوحسين سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٠٩٤٦٥٣٤٣) وتاريخ الميلاد ١٣٩٩/٠٧/٠٨هـ ومهنته غير حكومي ويقيم في مدينة القطيف (طرف أول) .

٢- السيد/ هادي طاهر جعفر الشميمي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٦٩٧٩٥٨٠٣) وتاريخ الميلاد ١٤١١/٠٦/١٢هـ ومهنته غير حكومي ويقيم في مدينة القطيف (طرف ثاني) .

ثانياً : اسم الشركة :

شركة مكامن الإنجاز المحدودة ، ذات مسؤولية محدودة .

ثالثاً : أغراض الشركة :

إن الاغراض التي كونت الشركة لأجلها هي :

١. الزراعة والصيد .
٢. المناجم والبتروول وفروعهها .
٣. الصناعات التحويلة وفروعهها حسب التراخيص الصناعية .
٤. الكهرباء والغاز والماء وفروعه .
٥. التشييد والبناء .
٦. التجارة .
٧. النقل والتخزين والتبريد .
٨. خدمات المال والعمال والخدمات الأخرى .
٩. خدمات اجتماعية جماعية وشخصية .
١٠. تقنية المعلومات .
١١. الأمن والسلامة .

(ولا تمارس الشركة أنشطتها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من جهات الاختصاص) .

رابعاً : المركز الرئيسي للشركة :

يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة القطيف .

خامساً : مدة الشركة :

أسست الشركة لمدة (٩٩)سنة تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري .

سادساً : رأس المال :

حدد رأسمال الشركة بـ (٣٠٠٠٠) ريال ثلاثون ألف ريال مقسم إلى (٢) حصة نقدية متساوية ، قيمة كل حصة (١٥٠٠) خمسة عشر ألف ريال تم توزيعها على الشركاء كالتالي :

لقد سبق للأطراف الآتية أسماؤهم :

(١) السيد / أحمد سامي أحمد الحسن (طرف أول)

(٢) السيد / سعد صالح يوسف العلي (طرف ثاني)

تأسيس شركة مسك العالمية للمقاولات المحدودة (ذات مسؤولية محدودة) المكيدة بالسجل التجاري بمدينة الدمام تحت رقم ٥٩٧٢١٠٥٩٧٢١ وتاريخ ١٤٢٩/٠٤/٠٩هـ وأثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بالعمل بالفرقة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية بالمعد ٣٤١٥٢١٩٦٧ لعام ١٤٣٤هـ وتاريخ ١١/٢٥/١٤٣٤هـ وأقر قرار شركاء بالتعديل المنبث لدى كاتب العدل المكلف بالعمل في الفرقة التجارية الصناعية بالمعد ٣٦٦٣٧٧٩٥ بتاريخ ١٤٣٦/٤/٣ هـ .

و حيث أن الطرف الأول السيد / أحمد سامي أحمد الحسن رغب في التنازل عن حصصه البالغة (٦٧) حصة من رأسمال الشركة إلى السيد/ سامي أحمد محمد الحسن كشريك جديد بالشركة ، الذي قبل هذا التنازل وألت إليه ملكية الحصص المتنازل عنه بما لهذه الحصص من حقوق وموجودات وما عليها من التزامات وخصوم ووافق الطرف الثاني على ذلك وقد استوفى الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم . و رغب الشركاء بتعديل مقدمة العقد الأساسي للشركة الخاصة بأسماء الشركاء وكذلك المادة الثالثة من العقد الخاصة بالأغراض والمادة السابعة الخاصة برأس المال وكذلك المادة الحادي عشر الخاصة بالإدارة لذا فقد قرر الشركاء المالكين لكامل رأس المال والإجماع تعديل عقد تأسيس الشركة وفقاً لما يلي :

أولاً : يعتبر التهديد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار .

ثانياً : تعديل مقدمة العقد الأساسي ليصبح الشركاء الحاليين المالكين للشركة هم :

١- السيد/ سامي أحمد محمد الحسن سعودي الجنسية بموجب حفيظة نفوس رقم ١٠٣٨٥٧ السجل المدني رقم (١٠٠١٨٢٨١٢٦) و تاريخ ١٤٠٥/٠٩/٢١هـ صادرة من أحوال الدمام وتاريخ الميلاد١٣٨٧/٠٢/١٣هـ ومهنته موظف حكومي ويقيم في مدينة الدمام ص.ب. ٩٠٤٣ الرمز البريدي ٣١٤١٣ (طرف أول)

٢- السيد/ سعد صالح يوسف العلي سعودي الجنسية بموجب حفيظة نفوس رقم ٥٢٢٥٥ السجل المدني رقم (١٠١٩٨٠٤٢٨٣) و تاريخ ١٣٩١/٠٦/٠٩هـ صادرة من أحوال الاحساء وتاريخ الميلاد١٣٨٧/٠١/١٠هـ ومهنته موظف حكومي (متقاعد) ويقيم في مدينة الاحساء ص.ب. ٣٢٢٠ الرمز البريدي ٣١٩٨٢ (طرف ثاني)

ثالثاً : تعديل المادة (الثالثة) من عقد تأسيس الشركة الخاصة بالأغراض ليصبح صياغتها على النحو التالي :

الزراعية والصيد ، المناجم والبتروول وفروعهها ، الصناعات التحويلية وفروعهها حسب التراخيص الصناعي ، الكهرباء والغاز والماء وفروعه ، التشييد والبناء ، التجارة ، النقل والتخزين والتبريد ، خدمات المال والأعمال والخدمات الأخرى ، خدمات اجتماعية وجماعية وشخصية ، تقنية المعلومات ، الأمن والسلامة .

(ولا تزال الشركة أنشطتها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من جهات الاختصاص) .

رابعاً : تعديل المادة (السابعة) من عقد التأسيس الخاصة برأسمال الشركة لتصبح على النحو الآتي :

رأس المال :

حدد رأسمال الشركة بـ(٥٠٠٠٠) خمسون ألف ريال سعودي مقسم إلى (١٠٠) مائة حصة متساوية القيمة و قيمة كل حصة (٥٠٠) خمسمائة ريال تم توزيعها على الشركاء كما يلي :

م	اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة الواحدة (ر.س)	الإجمالي
١	سامي أحمد محمد الحسن	٦٧	٥٠٠	٣٣.٥٠٠
٢	سعد صالح يوسف العلي	٣٣	٥٠٠	١٦.٥٠٠
المجموع		١٠٠	٥٠٠	٥٠.٠٠٠

قرار الشركاء بتعديل عقد تأسيس شركة الكفاح لمواد البناء (ذات مسؤولية محدودة) بدخول وخروج شريك بتاريخ ١٤٣٧/٧/١ هـ الموافق ٢٠١٦/٤/٨ م (التعديل السادس)

الشركة والمادة سادسا والخاصة برأسمال الشركة والمادة عاشرا والخاصة بإدارة الشركة من عقد التأسيس.

وقد وافق الأطراف المتنازل لهم على هذا التنازل وآلت إليهم ملكية جميع الحصص المتنازل عنها بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وتم توزيع حصص راس مال الشركة فيما بينهم كما سيرد بيانه لاحقا، وقد استوفى جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم.

وحيث رغب الشركاء بالإجماع الذين يملكون جميع الحصص بنسبة (١٠٠ ٪) تعديل بعض بنود عقد التأسيس الشركة وفقاً لما يلي:

أولاً: يُعتبر التمهيد السابق جُزء لا يتجزأ من هذا القرار.

ثانياً: تعديل مُقدّمة العقد الأساسي لشركة الكفاح لمواد البناء المحدودة ليصبح الشُركاء الحاليون المالكين للشركة هم:

اسم الشريك	سجل تجاري	الطرف
١- شركة الكفاح القابضة المنثب عقد تأسيسها لدى كتابة العدل الثانية في محافظة الاحساء برقم ١٢٨٢٩ تاريخ ١٤٢٤/٠٤/٢٤ هـ وعنوانها الأحساء -المبرز يمثلها وليد حسن العفالق	رقم ٢٢٥٢٠٠١٣٥ بتاريخ ١٣٩٠/٠٤/٢٧ هـ	طرف اول
٢- شركة الكفاح العقارية المنثب عقد تأسيسها لدى كتابة العدل الثانية في محافظة الاحساء ضبط بعدد ١١ تاريخ ١٤٢٨/٠٧/٠٩ هـ صحيفة ٣١ وعنوانها الأحساء -المبرز يمثلها وليد حسن العفالق	رقم ٢٢٥٢٠٣٥٧٢١ بتاريخ ١٤٢٨/٠٨/٢١ هـ	طرف ثاني

ثالثاً: تعديل (المادة ثانياً) من العقد الأساسي والخاصة بأغراض الشركة وذلك بإضافة الأغراض التالية الى ما سبق ذكره في عقد التأسيس والتعديلات اللاحقة عليه: -

الزراعة والصيد.

المناجم والبتترول وفروعه.

الصناعات التحويلية وفروعها حسب التراخيص الصناعية.

الكهرباء والغاز والماء وفروعه.

التشييد والبناء.

التجارة.

النقل والتخزين والتبريد.

-خدمات المال والاعمال والخدمات الأخرى.

خدمات اجتماعية وجماعية وشخصية.

تقنية المعلومات.

الأمن والسلامة.

(ولا تراوّل الشركة انشطتها الا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات ذات الاختصاص).

رابعاً: تعديل المادة (السادسة) من العقد الاساسي للشركة الخاص برأس مال الشركة ولتصبح على النحو التالي:

رأس المال:

حدد رأسمال الشركة بـ (٣٥٠,٠٠٠,٠٠٠) فقط ثلاثمائة وخمسون مليون ريال سعودي مقسم إلى ٣٥٠,٠٠٠,٠٠٠ خمسة وثلاثون مليون حصة متساوية القيمة قيمة كل حصة (١٠) ريال سعودي لا غير تم توزيعها على الشُركاء على النحو التالي:

اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي بالريال
٣- شركة الكفاح القابضة المنثب عقد تأسيسها لدى كتابة العدل الثانية في محافظة الاحساء برقم ١٢٨٢٩ تاريخ ١٤٢٤/٠٤/٢٤ هـ جلد ٣٥٤ وعنوانها الأحساء -المبرز.	٣٣٢٥٠٠٠٠ النسبة ٩٥ ٪	١٠ريال	٣٣٢٥٠٠٠٠٠ ريال
٤- شركة الكفاح العقارية المنثب عقد تأسيسها لدى كتابة العدل الثانية في محافظة الاحساء ضبط بعدد ١١ تاريخ ١٤٢٨/٠٧/٠٩ هـ صحيفة ٣١ وعنوانها الأحساء -المبرز.	١٧٥٠٠٠٠ النسبة ٥ ٪	١٠ريال	١٧٥٠٠٠٠٠ ريال
الإجمالي	٣٥٠٠٠٠٠٠		٣٥٠٠٠٠٠٠٠٠ ريال

لقد سبق للأطراف الآتية أسمائهم وهم:

الاسم	الطرف
١- السيد / وليد حسن عبد الله العفالق	طرف اول
٢- السيد / أسامة حسن عبد الله العفالق	طرف ثاني
٣- السيد / هاني حسن عبد الله العفالق	طرف ثالث
٤- السيد / سلمان حسن عبد الله العفالق	طرف رابع
٥- السيد / صالح حسن عبد الله العفالق	طرف خامس
٦- السيد / عبد العزيز حسن عبد الله العفالق	طرف سادس
٧- السيدة / نوره سلمان محمد العفالق	طرف سابع
٨- السيدة / نوال حسن عبد الله العفالق	طرف ثامن
٩- السيدة / منى حسن عبد الله العفالق	طرف تاسع

تأسيس شركة الكفاح لمواد البناء (ذات مسؤولية محدودة) والمُقيدة بالسجل التجاري بمدينة المبرز برقم ٢٢٥٢٠٣٣٧٣٠ وتاريخ ٢٢/٠٢/١٤٢٧ هـ والمُنثب عقد تأسيسها لدى كتابة العدل بمدينة حائل بالضبط رقم ٥٦٣ / ٣ من صحيفة ١٤٥ في ١٤٩ هـ واخر قرار للشركاء منثب لدى كتابة العدل الثانية بالأحساء ضبط بعدد رقم ٣٥١٥٠٧٨٨٤ تاريخ ١٢/٠١/١٤٣٥ هـ في وحيث أن الأطراف (من الطرف الأول إلى الطرف التاسع) رغبوا في التنازل عن جميع حصصهم في رأس مال الشركة وذلك كما يلي:

(الطرف الأول) السيد/ وليد حسن عبد الله العفالق وحصته ٤٣٧٥٠٠٠ (أربعة ملايين وثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٤٣٧٥٠٠٠ (ثلاثة وأربعون مليون وسبعمائة وخمسون ألف ريال) و(الطرف الثاني) السيد/ أسامة حسن عبد الله العفالق وحصته ٤٣٧٥٠٠٠ (أربعة ملايين وثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٤٣٧٥٠٠٠٠ (ثلاثة وأربعون مليون وسبعمائة وخمسون ألف ريال) و(الطرف الثالث) السيد/ هاني حسن عبد الله العفالق وحصته ٤٣٧٥٠٠٠ (أربعة ملايين وثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٤٣٧٥٠٠٠٠ (ثلاثة وأربعون مليون وسبعمائة وخمسون ألف ريال) و(الطرف الرابع) السيد / سلمان حسن عبدالله العفالق وحصته ٤٣٧٥٠٠٠ (أربعة ملايين وثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٤٣٧٥٠٠٠٠ (ثلاثة وأربعون مليون وسبعمائة وخمسون ألف ريال) و (الطرف الخامس) السيد / صالح حسن عبدالله العفالق وحصته ٤٣٧٥٠٠٠ (أربعة ملايين وثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٤٣٧٥٠٠٠٠ (ثلاثة وأربعون مليون وسبعمائة وخمسون ألف ريال) و(الطرف السادس) السيد /عبدالعزیز حسن عبدالله العفالق وحصته ٤٣٧٥٠٠٠ (أربعة ملايين وثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٤٣٧٥٠٠٠٠ (ثلاثة وأربعون مليون وسبعمائة وخمسون ألف ريال) و (الطرف السابع) السيدة / نوره سلمان محمد العفالق وحصتها ٤٣٧٥٠٠٠ (أربعة ملايين وثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٤٣٧٥٠٠٠٠ (ثلاثة وأربعون مليون وسبعمائة وخمسون ألف ريال) و(الطرف الثامن) السادة / ورتة نوال حسن عبد الله العفالق بموجب صك حصر الورثة الصادر من المحكمة العامة بمحافظة الاحساء رقم ٣٧١١٩٣٠٧١ تاريخ ١٨/٠٣/١٤٣٧ هـ وهم - الزوج عبد الرحمن صالح الكثير - الام نورة سلمان محمد العفالق - الابن صالح عبد الرحمن صالح الكثير- الابن محمد عبد الرحمن صالح الكثير -الابن حسن عبد الرحمن صالح الكثير -الابنة نجلاء عبد الرحمن صالح الكثير -الابنة فاطمة عبد الرحمن صالح الكثير -الابنة سارة عبد الرحمن صالح الكثير يمثلهم وكيلهم الشرعي صالح بن عبد الرحمن بن صالح الكثير سجل مدني رقم ١٠١٩٦٩٦٧٨٨ اصيلا عن نفسه وبموجب الوكالة رقم ٣٧٦٨٨٢٠٠ تاريخ ١٣/٠٥/١٤٣٧ هـ والوكالة رقم ٣٧٦٩٢٧٩٣ تاريخ ١٤/٠٥/١٤٣٧ هـ والوكالة رقم ٣٧٦٩٢٧٧٧ تاريخ ١٤/٠٥/١٤٣٧ هـ والوكالة رقم ٣٧٦٩٢٢٣٦ تاريخ ١٤/٠٥/١٤٣٧ هـ والوكالة رقم ٣٧٦٩٢٠٢٦ تاريخ ١٤/٠٥/١٤٣٧ هـ والوكالة رقم ٣٧٦٩٢١٦٩ تاريخ ١٤/٠٥/١٤٣٧ هـ والوكالة رقم ٣٧٦٩٢٧٣٥ تاريخ ١٤/٠٥/١٤٣٧ هـ وحصتهم ٢١٨٧٥٠٠ (مليونان ومائة وسبعة وثمانون ألفاً وخمسمائة) حصة والبالغ قيمتها ٢١٨٧٥٠٠ (واحد وعشرون مليوناً وثمانمائة وخمسة وسبعون ألف ريال) و(الطرف التاسع) السيدة / منى حسن عبد الله العفالق وحصتها ٢١٨٧٥٠٠ (مليونان ومائة وسبعة وثمانون ألفاً وخمسمائة) حصة والبالغ قيمتها ٢١٨٧٥٠٠ (واحد وعشرون مليوناً وثمانمائة وخمسة وسبعون ألف ريال) الى السادة / شركة الكفاح القابضة بنسبة ٩٥٪ وشركة الكفاح العقارية بنسبة ٥ ٪ وفق ما يلي بيانه في هذا القرار وكذلك تعديل المادة ثانياً والخاصة بأغراض

قرار الشركاء بتعديل عقد تأسيس شركة الكفاح لمواد البناء (ذات مسؤولية محدودة) بدخول وخروج شريك بتاريخ ١٤٣٧/٧/١ هـ الموافق ٢٠١٦/٤/٨ م (التعديل السادس) . . . يتبع

ويقرب الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه قد سبق وأن تم الوفاء برأسمال الشركة عند التأسيس.

خامساً: تعدل المادة (النامية) من العقد الأساسي والخاصة بإدارة الشركة لتصبح على الشكل التالي:

يدير الشركة السيد / سلمان حسن عبد الله العفالق سجل مدني رقم ١٠٠٥٩٣٣٥٣٤ وله كافة السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة ويمثل الشركة في علاقاتها مع الغير وأمام القضاء داخل وخارج المملكة العربية السعودية وله حق توكيل الغير في المرافعة والمدافعة والمداعاة عن الشركة ويعتبر ممثلاً نظامياً للشركة بما يتماشى مع المادة (١٨) من نظام المحاماة ويقوض المدير بالصلاحيات التالية على سبيل المثال لا الحصر إضافة لما سبق ذكره في عقد التأسيس والتعديلات اللاحقة عليه:

حق فتح الحسابات البنكية وإغلاقها وتشغيلها والتوقيع على الأوراق التجارية والعقود والاقتراض وتوكيل الغير في المعاملات البنكية وتعيين الموظفين والعمال وعزلهم وتحديد رواتبهم ومكافأته وتمثيل الشركة والتوقيع باسمها ونياية عنها أمام كاتب العدل وجميع الجهات الرسمية والمصالح الحكومية والوزارات والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة والأفراد والشركات والبنوك وغيرها وله حق المرافعة والمدافعة والمداعاة وإقامة الدعوى وسماعها وطلب التحكيم وقبوله وتعيين المحكمين وردهم والخبراء وعزلهم كما له الحق في تعيين المحامين وتحديد أتعابهم بحسب ما يراه لما تقتضيه مصلحة الشركة وتقديم المذكرات وقبولها والخضوع وطلب حلف اليمين والصلح والتنازل والمخالصة والإبراء وقبول الاحكام والقرارات والاعتراض عليها واستئنافها وتمييزها وطلب تنفيذها وتسليم واستلام كافة الأوراق والمعاملات والاحكام كما أن له كافة الصلاحيات والسلطات في الاستئجار ودفع وقبض الإيجار والرهن وفكه ونقله وطلب توقيع الحجوزات على المدينين ومنعهم من السفر والمطالبة بجميع الأموال والحقوق المستحقة للشركة لدى الغير وتحصيلها واستلام الشيكات والمبالغ النقدية والتوقيع بالاستلام وتوقيع المخالفات والأوراق التجارية وحق تحصيلها وبذمها وله الحق في الدخول كشريك في الشركات وتوقيع عقود تأسيسها وقرارات تعديلها بجميع أنواعها أو تعديل الأغراض أو خروج احد الشركاء أو التعديل في أي بند من بنود عقد التأسيس وتصفية الشركة أو أحداث أو شطب السجلات التجارية وشراء وبيع الحصص في الشركات التي تشارك فيها وإفراغها وقبول إفراغها وفي تحويل المؤسسات والشركات الى شركات مساهمة وإحداث الشركات والدخول كشركاء في الشركات الأخرى بما فيها المساهمة وتعديل رأس المال وله حق التنازل وافتتاح الفروع وتعيين مدراءها وعزلهم والتوقيع على جميع الاتفاقيات والعقود والمناقصات والعطاءات والقرارات والمحاضر والسجلات والحسابات المصرفية وغيرها وصلاحيات الإقرار أو الاقتراض (وفقاً للضوابط الشرعية) من جميع البنوك وصناديق التنمية، وله كافة الصلاحيات في التعامل مع البنوك وفي فتح وإدارة جميع أنواع الحسابات وإغلاقها وإدارة جميع الحسابات المفتوحة أو التي سيتم فتحها لدى البنوك بكافة أنواعها وتكون عائدة للشركة كما له الحق في عمل التحاويل بكافة أنواعها والسحب والإيداع وفتح الحسابات وفتح الاعتمادات وإصدار الضمانات وتمديداتها وطلب القروض والتسهيلات البنكية بكافة أنواعها (وفقاً للضوابط الشرعية) وله الحق التوقيع نيابة عن الشركة على كافة الأوراق والمستندات لذلك بما فيها اتفاقيات التسهيلات والأوراق التجارية والسندات وأمر وتوقيع الضمانات وعمل الرهن لصالح البنوك وذلك من كافة البنوك بالمملكة العربية السعودية أو خارجها كما له الحق في شراء العقارات والأراضي والممتلكات والائبات لصالح الشركة والتوقيع نيابة عن الشركة على عقود شراء وبيع حصص الشركات المختلفة والعقارات والأراضي الخاصة بالشركة وتقديم الضمانات والكفالات وقبولها وطلبها والقبض والدفع والقرارات وكافة المستندات وشهادات قيد التسجيل وله الحق في تمثيل الشركة في البيع والشراء والإفراغ وقبوله في الشقق والأراضي والعقارات واستلام الثمن والتأجير واستلام الأجرة والقسمة والفرز والرهن وفك الرهن وتسليم الثمن والتأجير واستلام الأجرة وتوقيع العقود الخاصة بالشركة والاستيراد والتصدير بما يراه بالمصلحة والدخول في المناقصات والمزايدات والمشتريات والمقاولات الحكومية والشركات والمؤسسات العامة والفردية وأبرام العقود الخاصة بها والتوقيع على كافة المستندات المتعلقة بها وتنفيذها والإشراف عليها وإنشاء شركات ومؤسسات تكون الشركة شريكا فيها ومراجعة وزارة التجارة والصناعة لإتمام تأسيسها واستخراج السجلات التجارية والتراخيص والإضافة والشطب وإصدار بدل فاقد وتعديلها وحذفها وشطبها والتوقيع على عقود تأسيس الشركات التي تشارك الشركة فيها وتوقيع عقودها لدى كاتب العدل والتوقيع على أي ملحقات أو تعديلات لعقود تأسيس الشركات المشاركة فيها الشركة أمام كاتب العدل وجميع الجهات المختصة والانشحاب وبيع وشراء بعض أو كل الحصص فيها والتنازل وقبول التنازل فيها وعدم المشاركة بها أو طلب تصفيتها وشطبها والموافقة والتصويت نيابة عن الشركة في الجمعيات التأسيسية أو جمعية الشركاء ومجلس الإدارة والمتاجرة بكافة الاعمال التجارية وفي العقارات والاملاك والمعدات والمتحركات والأراضي الزراعية والتجارية والسكنية وغيرها والقبول والتسجيل عند الشراء والإفراغ عند البيع والشفعة والبذل والتنازل والاستلام والتسليم وقبض ثمن المباع

والمطالبة والمداعاة والمخالصة وسماع الدعوى والرد عليها وإقامة البيينة والدفع وقبول الحكم والاعتراض عليه والتنازل وذلك في أي قضية تقام من أو ضد الشركة أمام أي محكمة وفي أي جهة وله الحق في حلف اليمين وسماعه ورده وإنهاء كافة الإجراءات الشرعية والإدارية المتعلقة بالشركة واستلام وتحصيل المبالغ من الغير سواء نقداً أو شيكات ومن الجهات المختصة وفتح الحسابات باسم الشركة في جميع البنوك الأهلية والحكومية في المملكة والسحب والإيداع وإغلاق الحسابات وإيقاف التوقيعات الخاصة بالأطراف في الشركات والمؤسسات أو الأفراد وله حق فتح اعتمادات وضمانات وإصدار الشيكات باسم الشركة من البنوك والغائيا وإصدار البطاقات المصرفية والغائيا وطلب القروض واستلامها وصرفها وإيداعها في حساب الشركة والشراء عن طريق البنك والبيع عن طريقه وله حق صرف الشيكات واستلام مبلغها وإيداعها في حساب الشركة كما له الحق في مراجعة جميع الدوائر الحكومية وصندوق التنمية الصناعية السعودي وفروعه وتقديم طلب كافة القروض واستلام الدفعات وصرفها وإيداعها وسحبها وصرفها وإنهاء كافة الإجراءات والتوقيع على عقود القروض وملحقاتها وكافة الوثائق ذات العلاقة والتوقيع على المستندات والسندات لأمر ورهن ممتلكات الشركات والاستلام والتسليم ومراجعة كافة الدوائر الحكومية ذات العلاقة وإنهاء كافة الإجراءات المتعلقة بذلك والتوقيع عن الشركة وله الحق بمراجعة كافة وزارات وهيئات الدولة والمؤسسات الخاصة والتوقيع نيابة عن الشركة في جميع العقود وله حق مراجعة الجوازات ومكتب العمل والعمال والاستخدام واستخراج التأشيرات وعمل الاقامات والخروج والعودة والنهائي ومراجعة المرور ووزارة الخارجية والتجارة والصناعة ومصلحة الزكاة والدخل والغرف التجارية للاشتراك وتجديده والغائيا ومراجعة جميع السفارات والقنصليات العاملة في المملكة وسفارات المملكة والقنصليات خارجيا والتعاقد مع المؤسسات والشركات والأفراد ومراجعة وزارة الإسكان ووزارة الشؤون البلدية والقروية وأمانات المدن والبلديات وجميع فروعها ووزارة المالية والاقتصاد الوطني وجميع فروعها والجمارك العامة وجميع فروعها وإدارات الموانئ العامة وجميع فروعها وجميع المطارات في المملكة لاستلام وتسليم وتصدير وتوريد جميع البضائع ومراجعة وزارة المعارف وفروعها ووزارة التعليم وفروعها بما فيها الوكالات الرئيسية لكليات البنات ووزارة المواصلات وفروعها والإدارة العامة للطرق وفروعها والبنك الزراعي وفروعها ووزارة الزراعة السعودية وفروعها ووزارة التعليم العالي وفروعها وجميع الجامعات والكليات والمعاهد التقنية والصحية ووزارة الخدمة المدنية وفروعها وديوان المراقبة العامة وفروعها وديوان المظالم وفروعها والمحاكم والتنفيذ واللجان القضائية وشبه القضائية وهيئة التحقيق والادعاء العام والشرطة والمرور والإمارات ورئاسة الحرس الوطني وفروعها والرئاسة العامة لرعاية الشباب وفروعها ومصلحة المياه والصرف الصحي وفروعها والشركة السعودية للكهرباء وفروعها وشركة الاتصالات السعودية وفروعها وشركة موبايي للاتصالات وفروعها وكافة شركات الاتصالات والبلديات وجميع فروعها ووزارة الداخلية وفروعها بما فيها إمارات المناطق ومحافظات ومراكز المدن والأمن العام ومديرية الشرطة والدفاع المدني وفروعها ومكافحة المخدرات وفروعها وحرس الحدود وفروعها والإدارة العامة للسجون وفروعها وأمن الطرق وفروعها والاتصالات السلكية واللاسلكية وتنمية الصادرات السعودية وفروعها ووزارة التخطيط ومصلحة الإحصاء العامة وفروعها ووزارة الدفاع والطيران بما فيها قوات الدفاع الجوي الملكي وفروعها ومصلحة الأرصاد وحماية البيئة وفروعها والخدمات الطبية للقوات المسلحة وفروعها والخطوط الجوية العربية السعودية وجميع مكاتبها في المملكة وجميع مكاتب الخطوط الأخرى داخل المملكة وخارجها ومكاتب الضمان الاجتماعي وجميع فروعها والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وفروعها والمؤسسة العامة للتقاعد وفروعها ومكتب العمل والجوازات والتسجيلات والاستقدام وكافة وزارات الدولة والجهات العامة والخاصة وفروعها وذلك فيما يخص الشركة والتوقيع نيابة عن الشركة فيما يلزم حضور الشركة لدى كافة الجهات العامة والخاصة والتفاوض والتفاهم واستلام وتسليم المعاملات والأوراق الرسمية وله الحق في بيع وشراء السيارات باسم ولصالح الشركة ودفع واستلام الثمن وإيداعه في أي بنك و في أي حساب كما له حق اصدار وتجديد الاستثمارات وإصدار بدل فاقد وبديل تالف ومراجعة الفحص الدوري بجميع فروعها وله حق إصلاح السيارات واستخراج ورقة إصلاح في حالة الحوادث وإنهاء كافة الإجراءات المتعلقة بذلك وبشكل عام مراجعة كافة وزارات وإدارات الدولة وكافة المؤسسات والهيئات العامة والخاصة والتوقيع داخل وخارج المملكة العربية السعودية وله حق توكيل الغير في بعض أو كل ما ذكر.

عزل المديرين:

يجوز للشركاء عزل المدير المعين في عقد الشركة أو في عقد مستقل دون إخلال بحقه في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق.

سائساً: يُقرّ الشركاء الجدد بأنهم قد اطلعوا على عقد تأسيس الشركة وتعديلاته ويلتزمون بجميع النصوص الواردة في العقد.

ملخص عقد تأسيس شركة آيه سي أو سيستمز العربية السعودية (شركة ذات مسؤولية محدودة)

بمؤن الله وتوفيقه تم الاتفاق في هذا اليوم ١٢/٢٦/١٤٣٧هـ الموافق ٢٧/٠٩/٢٠١٦م بين كل من:

(١) شركة آيه سي أو سيستمز م ح، وهي شركة تأسست بموجب قوانين وأنظمة دبي وتحمل سجل تجاري رقم ٥٦٧٦، صادر بتاريخ ٢٧/٠٢/٢٠٠٦م، ومكتبها في المنطقة الحرة بجبل علي، قطعة رقم ١٠٥١١ اس، صزبز ١٨٦٧٢، دبي، الإمارات العربية المتحدة، ويشار إليها فيما بعد في هذا العقد بـ(الطرف الأول).

(٢) شركة أكو باسافانت آيه جي، وهي شركة تأسست حسب الأصول بموجب قوانين وأنظمة سويسرا، CHE-٨٧٥٤٦٩٦٣ تحمل سجل تجاري رقم صادر بتاريخ ٢٥/٠٣/١٩٨٨م، ويقع مقرها الرئيسي في انسيل، سي اتش ٨٧٥٤ تتستال، ويشار إليها فيما بعد في هذا العقد بـ(الطرف الثاني).

على تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة وفقاً لنظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣) وتاريخ ٢٨/٠١/١٤٣٧هـ ولوائحه ووفقاً لنظام الاستثمار الأجنبي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١ وتاريخ ١٥/٠١/١٤٢١هـ، ووفقاً للشروط التالية، وقد صدر لهم ترخيص الهيئة العامة للاستثمار رقم (١٠٦٠٣٧٠٤٦٧٧٣٣) بتاريخ ٢٤/٠٤/١٤٣٧هـ:

أولاً: اسم الشركة: يكون اسم الشركة "شركة آيه سي أو سيستمز العربية السعودية"، شركة ذات مسؤولية محدودة. ثانياً: أغراض الشركة: أعمال المياها والصرف الصحي وصيانة وتشغيل أعمال المياها والصرف الصحي، تزاول الشركة أنشطتها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من جهات الاختصاص. ثالثاً: المقر الرئيس للشركة: الرياض بالملكة العربية السعودية. رابعاً: مدة الشركة: تأسست الشركة لمدة (٥٠) خمسون عاماً من تاريخ قيدھا بالسجل التجاري. خامساً: رأس المال: حدد رأسمال الشركة بمبلغ (٥٠٠,٠٠٠) خمسمائة ألف ريال سعودي، مقسم إلى (٥٠,٠٠٠) خمسين

ألف حصة نقدية متساوية القيمة، قيمة كل حصة (١٠) عشرة ريال سعودي، تم توزيعها بين الشركاء كما يلي:

أسماء الشركاء	عدد الحصص	قيمة الحصة	قيمة الحصص	النسبة
شركة آيه سي أو سيستمز م ح	٤٧,٥٠٠	١٠	٤٧٥,٠٠٠	٩٥%
شركة أكو باسافانت آيه جي	٢,٥٠٠	١٠	٢٥,٠٠٠	٥%
المجموع	٥٠,٠٠٠	١٠	٥٠٠,٠٠٠	١٠٠%

سائساً: إدارة الشركة: يتولى إدارة الشركة مدير يعينه الطرف الأول بموجب قرار يصدر منه يكون له فيها كافة السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة.

سابعاً: السنة المالية: تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ قيدھا بالسجل التجاري وتنتهي في ١٣/٠٤/١٤٣٩هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠١٧م، وتكون كل ستة مالية بعد ذلك اثني عشر شهراً ميلادياً.

ثامناً: قرارات الشركاء: تصدر قرارات الشركاء في الجمعية العامة، ومع ذلك يجوز في الشركة التي لا يزيد عدد الشركاء فيها عن عشرين أن يبدى الشركاء آراءهم متفرقين، وفي هذه الحالة يرسل مدير الشركة إلى كل شريك خطاباً مسجلاً بالقرارات المقترحة ليصوت الشريك عليها كتابةً. يجوز تعديل عقد تأسيس الشركة بموافقة أغلبية الشركاء الذين يمثلون ثلاثة أرباع رأس المال على الأقل، ولا يجوز تعديل عقد الشركة بموافقة شريك واحد ولو كان يملك هذا النصاب أو أكثر. تصدر بقية القرارات بموافقة الشركاء الذين يمثلون نصف رأس المال، وإذا لم تتوافر في الدائرة أو في المشاورة الأولى الأغلبية المنصوص عليها في هذه الفقرة وجبت دعوة الشركاء إلى الاجتماع بخطابات مسجلة، وتصدر القرارات في الاجتماع الأغلبية المشار اليه بموافقة أغلبية الحصص الممثلة فيه أيأ كانت النسبة التي تمثلها بالنسبة إلى رأس المال. استثناءً من ذلك تحول الشركة إلى شركة مساهمة إذا طلب ذلك الشركاء المالكون لأكثر من نصف رأس المال. على أن تكون جميع حصص الشركة عند طلب التحول مملوكة من ذوي قربي ولو من الدرجة الرابعة..

تاسعاً: الأرباح والخسائر: توزع أرباح الشركة السنوية الصافية على النحو التالي: أ/ تجنّب في كل سنة (١٠%) على الأقل من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي نظامي. ب/ الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال.

عاشراً: الإخطارات: توجه جميع الإخطارات فيما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم المبيّنة في سجل الحصص لدى الشركة.

شركة آيه سي أو سيستمز م ح شركة أكو باسافانت آيه جي

وزارة العدل كاتب العدل بالهيئة العامة للاستثمار
الحمد لله وحده وبعد: لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك بالضبط عدد (٣٨١٩٦٦٠٠) وتاريخ ٢/٢/١٤٣٨هـ وعليه جرى التصديق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.
كاتب العدل

قرار الشركاء بتعديل عقد تأسيس شركة الكفاح لمواد البناء (ذات مسؤولية محدودة) بدخول وخروج شريك بتاريخ ١٤٣٧/٧/١ هـ الموافق ٢٠١٦/٤/٨ م (التعديل السادس) ... تتمة

سابعاً: تبقى باقي مواد عقد التأسيس التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير. ثامناً: حرر هذا القرار من (١٠) نسخ استلم كل طرف نسخة من هذا القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد قوض الشركاء السيد / وليد حسن العفالق في إتمام هذه الإجراءات وعليه جرى التوقيع. والله الموفق،

توقيعات الشركاء

الاسم	الطرف	التوقيع
١- شركة الكفاح القابضة	طرف أول	
٢- شركة الكفاح العقارية	طرف ثاني	

الشركاء المتنازلون (المتخارجون).

الاسم	التوقيع
١- السيد / وليد حسن عبد الله العفالق	
٢- السيد / أسامة حسن عبد الله العفالق	
٣- السيد / هاني حسن عبد الله العفالق	
٤- السيد / سلمان حسن عبد الله العفالق	
٥- السيد / صالح حسن عبد الله العفالق	
٦- السيد / عبد العزيز حسن عبد الله العفالق	
٧- السيدة / نوره سلمان محمد العفالق	
٨- ورتة السيدة / نوال حسن عبد الله العفالق وهم: - الزوج عبد الرحمن صالح الكثير - الأم نورة سلمان محمد العفالق - الابن صالح عبد الرحمن صالح الكثير - الابن محمد عبد الرحمن صالح الكثير - الابن حسن عبد الرحمن صالح الكثير - الابنة نجلاء عبد الرحمن صالح الكثير - الابنة فاطمة عبد الرحمن صالح الكثير - الابنة سارة عبد الرحمن صالح الكثير يمثلهم وكيلهم الشرعي صالح عبد الرحمن الكثير	
٩- السيدة / منى حسن عبد الله العفالق	

تم ضبط القرار لدى كاتب العدل المكلف بالغرفة التجارية الصناعية بمكة المكرمة برقم (٣٧١٢٦٢٥٤٥) بتاريخ ٩/٩/١٤٣٧هـ.

كاتب العدل

قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة الأبيض اللامع الطبية «شركة ذات مسؤولية محدودة» بدخول شريك بتاريخ ١٨/١٢/١٤٣٧ هـ الموافق ١٩/٩/٢٠١٦ م

لقد سبق لأطراف الآتية أسماؤهم :-

السيد / جمال الدين بن ناصر بن حمد الزرعة سجل مدني رقم: (١٠٠٤٠٦٤٨٥١) (الطرف الأول)
السيد / احمد بن ناصر بن حمد الزرعة سجل مدني رقم: (١٠٠٤٠٦٤٨٩٣) (الطرف الثاني)

تأسيس شركة الأبيض اللامع الطبية (ذات مسؤولية محدودة) المقيمة بالسجل التجاري بمدينة المبرز رقم (٢٢٥٢٠٦١٩٩١) وتاريخ ١٤٣٦/٠٨/٠٣ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل الثانية بمحافظة الاحساء برقم (٣٦٦١٧٦٨٣) وتاريخ ١٤٣٦/٠٤/٢٨ هـ، وحيث أن الطرف الاول السيد/ جمال الدين بن ناصر بن حمد الزرعة رغب في التنازل عن (٨٤٠) ثمانمائة واربعون حصة من اجمالي حصصه في رأس مال الشركة البالغة (٢٥٠٠) الفان وخمسمائة حصة إلى السيد/ نزار بن ناصر بن حمد الزرعة كشريك جديد في الشركة وقد وافق الطرف المتنازل له على هذا التنازل وألت إليه ملكية الحصص المتنازل عنها بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وخصوم، وكذلك الطرف الثاني السيد / احمد بن ناصر بن حمد الزرعة رغب في التنازل عن (٨٤٠) ثمانمائة واربعون حصة من اجمالي حصصه في رأس مال الشركة البالغة (٢٥٠٠) الفان وخمسمائة حصة إلى السيد/ نزار بن ناصر بن حمد الزرعة كشريك جديد في الشركة وقد وافق الطرف المتنازل له على هذا التنازل وألت إليه ملكية الحصص المتنازل عنها بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وخصوم، وقد أستوفى جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم، ورغب الشركاء بتعديل مقدمة العقد الاساسي وكذلك المادة (السادسة) من العقد الخاصة برأس المال وتعديل عدد الحصص من (٥٠٠٠) حصة الى (٥٠٠٠٠) حصة وايضا تعديل قيمة الحصة من (١٠٠) ريال الى (١٠) ريال وكذلك المادة (العاشرة) من العقد الخاصة بالإدارة، لذا قرر الشركاء الذين يملكون (٥٠٠٠) خمسة الاف حصة والتي تمثل نسبة (١٠٠٪) من رأسمال الشركة وبالإجماع تعديل عقد تأسيس الشركة وفقا لما يلي :-

أولا : يعتبر التمهيد السابق جزءا لا يتجزأ من هذا القرار .

ثانيا : تعديل مقدمة العقد الأساسي للشركة ليصبح الشركاء الحاليين المالكين للشركة هم :-

١- السيد/ جمال الدين بن ناصر بن حمد الزرعة سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٠٤٠٦٤٨٥١) وتاريخ ١٣٩٧/٤/٢٦ هـ صادر من الاحساء وتاريخ الميلاد ١٣٩٧/٨/٩ هـ ومهنته غير حكومي ويقيم بالأحساء. (الطرف الأول)

٢- السيد/ احمد بن ناصر بن حمد الزرعة سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٠٤٠٦٤٨٩٣) وتاريخ ١٤١٨/١١/١٣ هـ صادر من الاحساء وتاريخ الميلاد ١٤٠٢/١١/١٠ هـ ومهنته غير حكومي ويقيم بالأحساء. (الطرف الثاني)

٣- السيد / نزار بن ناصر بن حمد الزرعة سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (١٠٧٨٥٤١٤٠) وتاريخ ١٤٢٧/١٠/١٧ هـ صادر من الاحساء وتاريخ الميلاد ١٤١١/٠٨/١٠ هـ ومهنته غير حكومي ويقيم بالأحساء. (الطرف الثالث)

ثالثا : تعديل المادة (السادسة) من عقد التأسيس الخاصة برأسمال الشركة لتصبح بعد التعديل على النحو الآتي :-

حدد رأسمال الشركة بمبلغ ٥٠٠٠٠٠ خمسمائة ألف ريال سعودي مقسم إلى (٥٠٠٠٠) خمسون الاف حصة متساوية القيمة، قيمة كل منها (١٠) " عشرة ريالات سعودي " تم توزيعها على الشركاء كالآتي :-

أسماء الشركاء	عدد الحصص	قيمة الحصة الواحدة بالريال	الإجمالي بالريال
١ السيد/ جمال الدين بن ناصر بن حمد الزرعة	١٦٨٠٠	١٠	١٦٨٠٠٠
٢ السيد/ احمد بن ناصر بن حمد الزرعة	١٦٦٠٠	١٠	١٦٦٠٠٠
٣ السيد / نزار بن ناصر بن حمد الزرعة	١٦٦٠٠	١٠	١٦٦٠٠٠
المجموع	٥٠٠٠٠	-	٥٠٠٠٠٠

ويقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة عند التأسيس.

رابعا: تعديل المادة (العاشرة) من عقد التأسيس الخاصة بإدارة الشركة لتصبح بعد التعديل على النحو الآتي :-

أ - يتولى إدارة الشركة السيد / جمال الدين بن ناصر بن حمد الزرعة، وتكون له في ذلك كافة الصلاحيات

والسلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة وتشمل على سبيل المثال لا الحصر: حق تعيين الموظفين والعمال وعزلهم وتحديد رواتبهم ومكافآتهم وتمثيل الشركة والتوقيع باسمها ونياية عنها أمام كاتب العدل وجميع الجهات الرسمية والمصالح الحكومية والوزارات والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة والأفراد والشركات والبنوك وغيرها وله حق المرافعة والمدافعة وإقامة الدعوى وسماها وطلب التحكيم وقبوله وتعيين المحكمين وردهم والخبراء وعزلهم، كما له الحق في تعيين المحامين وتحديد أتعابهم بحسب ما يراه ولما تقتضيه مصلحة الشركة وتقديم المذكرات وقبولها والخضومة وطلب حلف اليمين والصلح والتنازل والمخالصة والإبراء وقبول الأحكام والقرارات والاعتراض عليها واستئنافها وتمييزها وطلب تنفيذها وتسليم واستلام كافة الأوراق والمعاملات والأحكام كما أن له كافة الصلاحيات في الاستئجار والتأجير ودفع وقبض الإيجار والرهن وفكه ونقله وطلب توقيع الجوزات على المدينين ومنعهم من السفر والمطالبة بجميع الأموال والحقوق المستحقة للشركة لدى الغير وتحصيلها، وطلب تنفيذ المادة (٢٣٠) من نظام المرافعات الشرعية واستلام الشيكات والمبالغ النقدية والتوقيع بالاستلام وتوقيع المخالصات والأوراق التجارية وحق تحصيلها ودفعها وله الحق في التوقيع بدخول الشركة كشريك في شركات أخرى وتوقيع عقود تأسيسها وقرارات تعديلها بجميع أنواعها أو تعديل الأغراض أو خروج أحد الشركاء أو التعديل في أي بند من بنود عقد التأسيس وتصفية هذه الشركات أو شطب السجلات التجارية وشراء وبيع الحصص في الشركات التي تشارك فيها الشركة وإفراجها وقبول إفراجها وافتتاح الفروع وتعيين مدراءها وعزلهم والتوقيع على جميع الاتفاقيات والعقود والمناقصات والعطاءات والقرارات والمحاضر والسجلات والحسابات المصرفية وغيرها وصلاحيه الإقرار أو الاقتراض وفقا للضوابط الشرعية من جميع البنوك وصناديق التمية وله كافة الصلاحيات في التعامل مع البنوك في فتح وإدارة جميع أنواع الحسابات وإقفالها وإدارة جميع الحسابات المفتوحة أو التي سيتم فتحها لدى البنوك بكافة أنواعها و تكون عائدة للشركة كما له الحق في عمل التحاويل بكافة أنواعها و السحب والإيداع وفتح الحسابات وفتح الاعتمادات وإصدار الضمانات وتمديدتها وطلب القروض والتسهيلات البنكية بكافة أنواعها وفقا للضوابط الشرعية وله حق التوقيع نيابة عن الشركة على كافة الأوراق والمستندات لذلك بما فيها اتفاقيات التسهيلات والأوراق التجارية والسندات لأمر وتوقيع الضمانات والكفالات وتقديم الضمانات وعمل الرهن لصالح البنوك وذلك من كافة البنوك بالملكة العربية السعودية أو خارجها كما له الحق في شراء العقارات والأراضي والممتلكات والآليات والمصادقة على كشوف الحسابات وطلب اصدار بطاقات الصراف الآلي واعتماد الأرقام السرية، وله الحق في شراء وبيع كافة الاسهم المحلية والدولية وفتح المحافظ الاستثمارية وأغلقها وتصنيفها ونقل الاسهم والسندات وإدارة المحافظ والتوقيع على أوامر البيع والشراء نيابة عن الشركة والاستثمار في الصناديق الاستثمارية والعقارية وبيع وشراء اسهمها ويكون ذلك كله باسم ولصالح الشركة والتوقيع نيابة عن الشركة على عقود شراء وبيع حصص الشركات المختلفة والعقارات والأراضي الخاصة بالشركة وتقديم الضمانات والكفالات وقبولها وطلبها والقبض والدفع والقرارات وكافة المستندات وشهادات قيد التسجيل وتوقيع كل ما يلزم باسم ولصالح الشركة ونياية عنها، والتوقيع على المستندات لأمر ورهن ممتلكات الشركات والاستلام والتسليم ومراجعة كافة الدوائر الحكومية ذات العلاقة وإنهاء كافة الإجراءات المتعلقة بذلك والمراجعة والتوقيع عن الشركة وله الحق بمراجعة وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية للمفاوضة والتوقيع نيابة عن الشركة في جميع العقود بالوزارة وله حق مراجعة الجوازات ومكتب العمل والعمال والاستقدام واستخراج التأشيرات وعمل الاقامات والخروج وعودة والخروج النهائي ومراجعة المرور ووزارة الخارجية ووزارة التجارة والاستثمار لتسجيل الشركات واستخراج السجلات التجارية وتجديدها وتعديلها وشطبها وتسجيل العلامات والوكالات التجارية وحجز الاسماء التجارية والتصويت والانابة في اجتماعات الجمعيات العمومية العادية وغير العادية للشركات المساهمة ومجالس الادارة وجمعيات الشركاء، وهيئة الزكاة والدخل والغرف التجارية الصناعية للاشتراك وتجديدها والغاء والتفويض، ومراجعة جميع السفارات والقنصليات العاملة بالملكة وسفارات المملكة والقنصليات خارجياً والتعاقد مع المؤسسات والشركات والأفراد ومراجعة وزارة الإسكان وجميع فروعها ووزارة المالية والاقتصاد الوطني وجميع فروعها والجمارك العامة وجميع فروعها وإدارات الموانئ العامة وجميع فروعها وجميع المطارات في المملكة لاستلام وتسليم وتصدير وتوريد جميع البضائع ومراجعة وزارة التعليم وفروعها بما فيها الوكالات الرئاسية لكليات البنات ووزارة النقل وفروعها والادارة العامة للطرق وفروعها والبنك الزراعي وفروعه ووزارة الزراعة السعودية وفروعها ووزارة التعليم العالي وفروعها وجميع الجامعات والكليات والمعاهد التقنية والصحية ووزارة الخدمة المدنية وفروعها وديوان

قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة الابيض اللامع الطبية «شركة ذات مسؤولية محدودة» بدخول شريك بتاريخ ١٨/١٢/١٤٣٧هـ الموافق ١٩/٩/٢٠١٦م ... تنمة

المراقبة العامة وفروعها وديوان المظالم وفروعه ووزارة الحرس الوطني وفروعها الهيئة العامة لرعاية الشباب وفروعها ومصلحة المياه والصرف الصحي وفروعها والشركة السعودية الموحدة للكهرباء وفروعها وشركة الاتصالات السعودية وفروعها وشركة موبيلي للاتصالات وفروعها وشركة زين للاتصالات وفروعها والبلديات وجميع فروعها ووزارة الداخلية وفروعها بما فيها من إمارات المناطق ومحافظات ومراكز المدن والأمن العام ومديرية الشرطة والدفاع المدني وفروعها ومكافحة المخدرات وفروعه وحرس الحدود وفروعه والإدارة العامة للسجون وفروعه وأمن الطرق وفروعه والاتصالات السلكية واللاسلكية وتنمية الصادرات السعودية وفروعها ووزارة التخطيط ومصلحة الإحصاءات العامة وفروعها ووزارة الدفاع والطيران بما فيها قوات الدفاع الجوي الملكي وفروعها ومصلحة الأرصاد وحماية البيئة وفروعها والخدمات الطبية للقوات المسلحة وفروعها والخطوط الجوية العربية السعودية وجميع مكاتبها في المملكة وجميع مكاتب الخطوط الأخرى داخل المملكة وخارجها ومكاتب الضمان الاجتماعي وجميع فروعها والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وفروعها والمؤسسة العامة للتقاعد وفروعها وذلك فيما يخص الشركة والتوقيع نيابة عن الشركة فيما يلزم حضور الشركة لدى الجهات المذكورة أعلاه والتفاوض والتفاهم واستلام وتسليم المعاملات والأوراق الرسمية ومراجعة جميع شركات الاتصالات وفروعها والمشاركة في جميع الاشتراكات والتنازل عنها واستقدام الأيدي العاملة واستخراج التأشيرات والخروج والعودة والخروج النهائي وله الحق في بيع وشراء السيارات ودفع واستلام الثمن وإيداعه في أي بنك في أي حساب كما له الحق في إصدار وتجديد الاستثمارات وإصدار بدل فاقد وبديل تالف ومراجعة الفحص الدوري بجميع فروعها وله حق إصلاح السيارات واستخراج ورقة إصلاح في حالة الحوادث وإنهاء كافة الإجراءات المتعلقة بذلك كما له الحق في تفويض الغير في كل أو بعض مما ذكر وإن يجعل للوكيل حق التوكيل.

ب – عزل المدير:

يجوز للشركاء عزل المدير المُعين في عقد الشركة دون إخلال بحقه في التعويض إذ وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق.

خامسا : يقر الشريك الجديد بأنه قد أطلع على عقد تأسيس الشركة ويلتزم بجميع النصوص الواردة في العقد .

سادسا : تبقى باقي مواد العقد الأساسي التي لم يشملها التعديل في هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير .

سابعا : قرر هذا القرار من (٧) سبعة نسخ استلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء السيد / خليل بن ابراهيم الحمود لإتمام هذه الإجراءات وعليه تم التوقيع .
والله ولي التوفيق

الطرف الثاني

السيد / جمال الدين بن ناصر بن حمد الزرعه السيد / احمد بن ناصر بن حمد الزرعه
التوقيع :

الطرف الثالث

السيد / نزار بن ناصر بن حمد الزرعه
التوقيع :

تم ضبط القرار لدي كاتب العدل بالأحساء برقم (٣٨١٢٧١٦) بتاريخ ٢/٧/١٤٣٨هـ .

كاتب العدل

قرار الشركاء الثاني في شركة منافع المملكة (ذات مسؤولية محدودة) بتاريخ ٢٦/٢/١٤٣٨هـ الموافق ٦/١١/٢٠١٦م

لقد قرر الأطراف الآتية أسمائهم :

السيد/ مسفر بن سعيد بن مسفر الزهراني (الطرف الأول)

السيد/ عبدالله بن عبدالعزيز بن سليمان المكيرش (الطرف الثاني)

بموجب عقد تأسيس شركة منافع المملكة (ذات مسؤولية محدوده) المقيدة بالسجل التجاري بمدينة جدة تحت رقم (٤٠٣٠١٧٢٣٩٢) بتاريخ ٢٦/٠٨/١٤٢٨ هـ ، وأثبت عقد تأسيسها لدى فضيلة كاتب العدل الغرفة التجارية الصناعية بجدة برقم (٣٦٨٢٠٧٧) وبتاريخ ١٦/٠١/١٤٣٦ هـ ، وقرار الشركاء الأول بتاريخ ١٦/٠٤/١٤٣٦ هـ وأثبت لدى فضيلة كاتب العدل الغرفة التجارية الصناعية بجدة برقم (٣٦٥٨٣٧٤١) وبتاريخ ٢٢/٤/١٤٣٦ هـ .

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد

ثانياً : تعديل البند الثاني من عقد تأسيس الشركة بالتنازل عن إسم شركة منافع المملكة المحدودة بالبيع عن الإسم التجاري للشركة لصالح مؤسسة عبدالواحد حسين علي اليامي سجل تجاري (٤٠٣٠٥٨٤٢٩)، وتعديل إسم الشركة إلى شركة منافع الدار المحدودة .

ثالثاً : تبقى باقي مواد عقد التأسيس التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير .

رابعاً : قرر هذا القرار من (٧) نسخ إستلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها ، والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لإستكمال الإجراءات النظامية .

توقيع الشركاء

الطرف الثاني

عبدالله عبدالعزيز سليمان المكيرش

الطرف الأول

مسفر بن سعيد بن مسفر الزهراني

وزارة العدل قسم توثيق العقود

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد، جرى تسجيل وتوثيق هذا القرار بسجل عقود الشركات تحت الرقم ٣٨٢٢٥٧٨٥ صحيفة مجلد وتاريخ وذلك بحضور اقرار الأطراف المعنية وعليه جرى التوثيق والتصديق منا تحريراً في ٨/٢/١٤٣٨هـ وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.
كاتب عدل الغرفة التجارية الصناعية بجدة

قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة بي اتش دي تي العربية المحدودة (ذات مسؤولية محدودة) بتاريخ ٠٩/٠١/١٤٣٨هـ الموافق ١٠/٠١/٢٠١٦م

لقد سبق لأطراف التالية اسماؤهم: .

١- شركة السلوى السعودية للاستثمار وتطوير المشاريع المحدودة (طرف أول)

٢- شركة بي اتش دي تي سيرفس جي ام بي اتش المحدودة (طرف الثاني)

تأسيس شركة بي اتش دي تي العربية المحدودة شركة مختلطة ذات مسؤولية محدودة والمقيدة بالسجل التجارى لمدينة الدمام برقم ٢٠١٠٤٧٤٨٥ وتاريخ ١٣/٠٢/١٤٣٣هـ والمرخصة من الهيئة العامة للإستثمار بالمنطقة الشرقية برقم ٢٠٣٢١٠١١٧٥٠ وتاريخ ١٣/١١/١٤٣٢هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل بالهيئة العامة للإستثمار بالمنطقة الشرقية بالصحيفة ٥٣ عدد ٥١ من المجلد ١٩ لعام ١٤٣٣هـ وتاريخ ٢٥/٠١/١٤٣٣هـ. وحيث يرغب الشركاء بتعديل المادة الرابعة والخاصة بالمركز الرئيسى.

لذا قرر الشركاء الذين يملكون نسبة ١٠٠٪ من رأس مال الشركة تعديل المادة الرابعة والخاصة بالمركز الرئيسى للشركة وفقاً "لمابلى:

أولاً: يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار.

ثانياً: تعديل المادة الرابعة من عقد التأسيس والخاصة بالمركز الرئيسى للشركة بحيث يكون المركز الرئيسى للشركة فى مدينة الجبيل بالمملكة العربية السعودية وللشركة الحق فى إفتتاح فروع لها داخل وخارج المملكة متى اقتضت مصلحة الشركة ذلك وبعد موافقة الجهات المختصة.

ثالثاً: تبقى مواد عقد التأسيس والتي لم يشملها هذا القرار كما هى دون أى تغيير أو تعديل.

رابعاً: "قرر هذا العقد من سبع نسخ أصلية إستلم كل شريك نسخة للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لإتتمام الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء السيد / احمد عبد الله الخالدى ، سجل مدنى ١٠٢٩٠٦٣٤٠٩ لإكمال الاجراءات اللازمة.

أسماء الشركاء:

الطرف الاول : شركة السلوى السعودية للاستثمار وتطوير المشاريع المحدودة

الطرف الثاني: شركة بي اتش دي تي سيرفس جي ام بي اتش المحدودة

الحمد لله وحده وبعد: لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك عدد (٣٨٥٧٢٠٥) وتاريخ ١٠/٤/١٤٣٨هـ وعليه جرى التصديق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كاتب العدل

قرار الشركاء رقم (٣) بتعديل بنود عقد تأسيس شركة نفوذ نجد للمقاولات (ذات مسؤولية محدودة) بتعديل المادة الخاصة بإدارة الشركة بتاريخ ١٤٣٧/٧/٢٦ هـ الموافق ٢٠١٦/٥/٣ م

لقد سبق للأطراف الآتية أسماؤهم :

١- السيد / عبدالرحمن راشد محمد التميمي ، سعودي الجنسية ، بموجب سجل مدني رقم (١٠٠٨٩٧٦٤٧٢) طرف أول

٢- السادة / شركة ركانز المعمار للمقاولات سجل التجاري رقم (١٠١٠٢١١٤٦٧)

وتاريخ ١٤٢٦/٠٦/٢١ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالعدد رقم ٣٦٨٤٣٣٨٠ بتاريخ ١٤٣٦/٠٦/١٢ هـ (طرف ثاني)

تأسيس شركة نفوذ نجد للمقاولات شركة ذات مسؤولية محدودة والمقيدة بالسجل التجاري بمدينة الرياض رقم (١٠١٠٨٣٦٨) وتاريخ ١٤٢١/٠١/١٢ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة بالعدد رقم ٣٥٧٧٧٣١٤ بتاريخ ١٤٣٥/٠٦/١٦ هـ وآخر قرار شركاء مثبت لدى كاتب عدل الرياض برقم (٣٧٤٠٦٦٦٣) وتاريخ ١٤٣٧/٠٤/٠١ هـ

وعليه قرر الشركاء بالإجماع تعديل المادة حادي عشر الخاصة بإدارة الشركة وفقا لما يلي :

أولا : يعتبر التمهيد السابق جزءا لا يتجزأ من هذا القرار ومكملا له .

ثانيا : تعديل المادة (الحادي عشر) الخاصة بإدارة الشركة لتصبح على النحو التالي :

يدير الشركة كلا من السيد / خالد زيد راشد التميمي بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٦٠٦١٥٩٩) والسيد / عبدالرحمن راشد محمد التميمي بموجب السجل المدني رقم (١٠٠٨٩٧٦٤٧٢) مجتمعين أو منفردين ولها جميع السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة المنصوص عليها في عقد التأسيس ومراجعة وزارة الداخلية والجوازات والشرطة والمرور والدفاع المدني ووزارة العمل ومكاتب العمل ووزارة الخارجية والبلديات والأمانات والجمارك والتأمينات الاجتماعية والغرف التجارية ووزارة الاعلام ويمثلا الشركة مجتمعين أو منفردين في علاقاتها مع الغير داخل المملكة وخارجها في البيع والشراء والإفراغ وقبوله وقبض الثمن وتسليم المثلث والاستئجار والتأجير والقبض والبذل والرهن وفكه والتنازل عن كافة الحقوق والقضايا والهيبة وقبولها والإقرار والإنكار والشفعة والكفالة وإخراج حجج الاستحكام لكافة أملاك وطلب تعديل الصكوك بحدودها ومساحتها والحذف والإضافة وإقامة الدعوى وسماعها والرد عليها ومتابعتها وتركها سواء كانت مرفوعة من أو ضد الشركة والمرافعة والمدافعة والمخاصمة والمطالبة والصلح - التنازل - الإبراء - طلب اليمين ورده والامتناع عنه - إحضار الشهود والبيانات والطعن فيها - الإجابة والجرح والتعديل - الطعن بالتزوير - إنكار الخطوط والأختام والتوقيع - طلب المنع من السفر ورفع - مراجعة دوائر الحجز والتنفيذ - طلب الحجز والتنفيذ - والمحاسبة والقسمة والفرز - طلب التحكيم - تعيين الخبراء والمحكمين - الطعن بتقارير الخبراء والمحكمين وردهم واستبدالهم - طلب تطبيق المادة ٢٣٠ من نظام المرافعات الشرعية - وقبول التحكيم - والمطالبة بتنفيذ الأحكام - وقبول الأحكام ونفيها - والاعتراض على الأحكام وطلب الاستئناف وتمييزها - وإنهاء ما يلزم حضور الجلسات في جميع الدعاوى لدى جميع المحاكم - ولدى المحاكم الشرعية - واستلام صكوك الأحكام - وطلب إحالة الدعوى - لدى المحاكم الإدارية (ديوان المظالم) - ولدى اللجان الطبية الشرعية - ولدى اللجان العمالية - ولدى لجان فض المنازعات المالية ولجان تسوية المنازعات المصرفية ولدى لجان الفصل في منازعات الأوراق المالية - ولدى مكاتب الفصل في منازعات الأوراق التجارية ولجان حسم المنازعات التجارية - ولدى اللجان الجمركية ولجان الغش التجاري - ولدى لجان الفصل في المنازعات والمخالفات التأمينية - ولدى هيئة الرقابة والتحقيق - ولدى هيئة التحقيق والإدعاء العام - وطلب نقض الحكم لدى المحكمة العليا - لدى لجنة النظر في مخالفات نظام مزاوله المهن الصحية - لدى لجنة

النظر في مخالفات أحكام نظام المؤسسات الصحية وتنفيذ التأمينات والرهانات وتسديد المبالغ المترتبة على الشركة وإجراء التسويات خارج المحاكم وإعطاء براءات الذمة والمخالفات ، ومراجعة المحاكم والهيئات القضائية على اختلاف أنواعها ودرجاتها وديوان المظالم ومكتب العمل واللجان العليا والابتدائية لتسوية الخلافات العمالية ولجان الأوراق التجارية وتمثيل الشركة أمام كافة الدوائر والجهات الحكومية والأهلية والشركات والمؤسسات والأفراد والتعقيب على كافة المعاملات ومتابعتها وتخليصها واستحصل حقوق الشركة لدى الغير وتسديدها وقبض المستخلصات ، وفيما يخص (الهيئات الحكومية) مراجعة هيئة الرقابة والتحقيق - ومراجعة هيئة التحقيق والإدعاء العام - ومراجعة الهيئة العامة للاستثمار - ومراجعة هيئة سوق المال - ومراجعة الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع والاستلام والتسليم - ومراجعة جميع الجهات ذات العلاقة وإنهاء جميع الإجراءات اللازمة والتوقيع فيما يتطلب ذلك ولهما مجتمعين أو منفردين حق توكيل الغير ولهما مجتمعين أو منفردين حق تعيين الموظفين واستقدامهم من الخارج وفصلهم من الخدمة ، واستخراج التأشيرات ، ولهما مجتمعين أو منفردين حق التوقيع على عقود التأسيس وقرارات الشركاء في الشركات التي تشارك فيها الشركة وتوثيقها أمام إدارة الشركات ومكاتب العدل وتعيين المدراء ومدراء الفروع واستخراج السجلات التجارية ولهما مجتمعين أو منفردين الحق في افتتاح فروع للشركة داخل المملكة وخارجها وإقفال تلك الفروع ولهما مجتمعين أو منفردين حق التوقيع على كافة المعاملات التجارية والمالية والإدارية وفتح الحسابات لدى كافة البنوك والمصارف والسحب والإيداع والتحويل وصرف الشيكات وقفل الحسابات وتصفياتها وفتح الاعتمادات وطلب التسهيلات البنكية والتوقيع عليها وإدارة الحساب كاملا وإصدار الضمانات والكفالات المالية لصالح الغير نيابة عن الشركة والاعتراض على أي قرار ، ولهما مجتمعين أو منفردين كذلك حق إبرام العقود وتوقيعها والدخول في المناقصات والمزايدات العامة والخاصة وكذا حق التوقيع على عقود الوكالات وفقا لنظام الوكالات التجارية وصرف المكافآت ، ولهما مجتمعين أو منفردين حق التوقيع لدى الغرفة التجارية بالمملكة وخارجها والتفاوض مع الشركات والمؤسسات والأفراد وحضور الاجتماعات ومناقشتها والتصويت باسم الشركة وإقرار القرارات وإدارة الأعمال الخاصة بالشركة وإنهاءها والتوقيع على كل ما يلزم لذلك ويكون باسم ولصالح الشركة ، ولهما مجتمعين أو منفردين في كل ذلك حق توكيل الغير في كل أو بعض ما ذكر أعلاه .

ب - عزل المديرين : يجوز للشركاء عزل المديرين المعينين في عقد الشركة أو في عقد مستقل دون الإخلال بحقوقهما في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق .

ثالثا : تبقى مواد عقد التأسيس التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغير .

رابعا : حرر هذا القرار من (ست) نسخ استلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء السيد / فارس بن صنت بن فهاد العضياتي - سعودي الجنسية - بموجب سجل مدني رقم (١٠٧١٤٩١٨٣) في إتمام هذه الإجراءات وعليه جرى التوقيع . والله موفق ،،،

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم / شركة ركانز المعمار للمقاولات

الاسم / عبدالرحمن راشد محمد التميمي

التوقيع /

التوقيع /

برقم ٣٧١٢٥٨٩٥٣ وتاريخ ١٤٣٧/٩/٩ هـ

تم توثيق القرار الشركاء لدى كاتب العدل

كاتب العدل

بذكرى اليوم الوطني والاستقلال القيادة تهني قادة باكستان وناميبيا واليونان وبنجلاديش

الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، بريقة تهنئة لفخامة الرئيس ممنون حسين رئيس جمهورية باكستان الإسلامية، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وأعرب الملك المفدى باسمه واسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية باكستان الإسلامية الشقيق اطراد التقدم والازدهار.

وبعث يحفظه الله، بريقة تهنئة لفخامة الرئيس هاجي جينجوب رئيس جمهورية ناميبيا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى باسمه واسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية ناميبيا الصديق اطراد التقدم والازدهار.

وبعث رعاه الله، بريقة تهنئة لفخامة الرئيس بروكوبيس بافلوبولوس رئيس الجمهورية اليونانية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى باسمه واسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب الجمهورية اليونانية الصديق اطراد التقدم والازدهار.

وبعث أيده الله، بريقة تهنئة لفخامة الرئيس محمد عبدالحميد رئيس جمهورية بنجلاديش الشعبية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى باسمه واسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية عن أصدق التهاني وأطيب

التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية بنجلاديش الشعبية الشقيق اطراد التقدم والازدهار.

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، بريقة تهنئة لفخامة الرئيس ممنون حسين رئيس جمهورية باكستان الإسلامية، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وأعرب سمو ولي العهد عن أبلغ التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية باكستان الإسلامية الشقيق المزيدي من التقدم والازدهار.

وبعث يحفظه الله، بريقة تهنئة لفخامة الرئيس هاجي جينجوب رئيس جمهورية ناميبيا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب سمو ولي العهد عن أبلغ التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية ناميبيا الصديق المزيدي من التقدم والازدهار.

وبعث رعاه الله، بريقة تهنئة لفخامة الرئيس بروكوبيس بافلوبولوس رئيس الجمهورية اليونانية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب سمو ولي العهد عن أبلغ التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب الجمهورية اليونانية الصديق المزيدي من التقدم والازدهار.

وبعث أيده الله، بريقة تهنئة لفخامة الرئيس محمد عبدالحميد رئيس جمهورية بنجلاديش الشعبية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب سمو ولي العهد عن أبلغ التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية بنجلاديش الشعبية الشقيق المزيدي من التقدم والازدهار.

.. وتهني رئيس هنغاريا

والمزيد من التقدم والازدهار. وأسأله أيده الله، بهذه المناسبة بتميز العلاقات التي تربط

بين بلدينا وشعبينا الصديقين، والتي نسعى لتعزيزها وتنميتها في المجالات كافة. كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، بريقة تهنئة لفخامة الرئيس يانوش أدر رئيس الجمهورية الهنغارية، بمناسبة انتخابه لفترة رئاسية جديدة. وأعرب سمو ولي العهد عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته،

الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، بريقة تهنئة لفخامة الرئيس يانوش أدر رئيس الجمهورية الهنغارية، بمناسبة انتخابه لفترة رئاسية جديدة. وقال الملك المفدى "يسرنا بمناسبة انتخاب فخامتكم لفترة رئاسية جديدة، أن نبعث لفخامتكم باسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية وباسمنا أجمع التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة، وللشعب الهنغاري الصديق

ولي ولي العهد يرأس اجتماع مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية



الرياض - واس

عقد مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية اجتماعاً يوم الإثنين ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠١٧ م، في قصر اليمامة بالرياض، برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية.

واستعرض المجلس خلال الاجتماع عدداً من الموضوعات الاقتصادية والتنموية، ومن ضمنها التقرير الاقتصادي والتنموي للمملكة العربية السعودية المقدم من وزارة الاقتصاد والتخطيط، المشتغل على دراسة تحليلية للناتج المحلي الإجمالي، ونظرة على تغيرات الأسعار، والأداء التنموي في المملكة، والإيرادات والنفقات الحكومية.

كما تضمن التقرير تحليلاً لظروف الأسواق الخارجية والداخلية، وسوق النفط المحلية، وأسواق العمل، والنظرة المستقبلية والتوصيات، واتخذ المجلس حيال تلك الموضوعات التوصيات اللازمة.

منح خادم الحرمين الشريفين جائزة الشخصية القيادية الفخرية في مجال رعاية الأيتام



المنامة - واس

مُنحت لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، جائزة الشخصية القيادية الفخرية في مجال رعاية الأيتام، وذلك يوم الإثنين ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠١٧ م، خلال حفل التكريم بجائزة السنايل للمسؤولية المجتمعية لمؤسسات رعاية الأيتام بدول مجلس التعاون الخليجي ٢٠١٧ م، التي تنظمها جمعية السنايل لرعاية الأيتام في مملكة البحرين.

وتسلم جائزة خادم الحرمين الشريفين نيابة عنه أيده الله، معالي وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور علي بن ناصر الغفص، كما تسلم جائزة وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في فئة الوزارات الخليجية المسؤولة في مجال رعاية الأيتام.

أمر ملكي: تعديل في ضريبة الدخل على شركات الزيت والمواد الهيدروكربونية

الرياض - واس

صدر يوم الإثنين ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠١٧م، أمر ملكي كريم فيما يلي نصه:

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم: أ/ ١٣٥

التاريخ: ٢٨ / ٦ / ١٤٣٨هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم،

الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠ / أ) بتاريخ

٢٧ / ٨ / ١٤١٢هـ وبعد الاطلاع على نظام

مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم

(١٣ / أ) بتاريخ ٣ / ٣ / ١٤١٤هـ وبعد الاطلاع على

نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم

(٩١ / أ) بتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢هـ وبعد الاطلاع

على نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي

رقم (م / ١) بتاريخ ١٥ / ١ / ١٤٢٥هـ. وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.. أمرنا بما هو آت:

أولاً: يكون سعر ضريبة الدخل على الوعاء الضريبي للمكلف الذي يعمل في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية في المملكة العربية السعودية وفقاً للآتي:

١- (٥٠٪) خمسون بالمائة للمكلف الذي يبلغ إجمالي استثماراته الرأسمالية في المملكة مبلغاً يزيد على (٣٧٥) ثلاثمائة وخمسة وسبعين مليار ريال.

٢- (٦٥٪) خمسة وستون بالمائة للمكلف الذي يبلغ إجمالي استثماراته الرأسمالية في المملكة مبلغاً يزيد على (٣٠٠) ثلاثمائة مليار ريال وحتى مبلغ (٣٧٥) ثلاثمائة وخمسة وسبعين مليار ريال.

٣- (٧٥٪) خمسة وسبعون بالمائة للمكلف الذي يبلغ إجمالي استثماراته الرأسمالية في المملكة مبلغاً يزيد على (٢٢٥) مائتين وخمسة وعشرين مليار ريال وحتى مبلغ (٣٠٠) ثلاثمائة مليار ريال.

٤- (٨٥٪) خمسة وثمانون بالمائة للمكلف الذي يبلغ إجمالي استثماراته الرأسمالية في المملكة مبلغاً لا يزيد على (٢٢٥) مائتين وخمسة وعشرين مليار ريال.

ولأغراض تطبيق ما ورد في الفقرات (١) و(٢) و(٣) و(٤) من هذا البند، يقصد بإجمالي الاستثمارات الرأسمالية إجمالي القيمة المتراكمة للأصول الثابتة من أملاك ومعدات وآلات وتجهيزات وغير ذلك، ولأصول غير المموسة بما فيها تكاليف عمليات الكشف والتقيب عن الزيت والمواد الهيدروكربونية وتطويرها، وذلك قبل حسم الاستهلاك والإطفاء. ثانياً: لشركة الأموال للأغراض الضريبية حسم مساهمتها في صناديق التقاعد وصناديق التأمينات الاجتماعية وأي صندوق أسس لتوفير حقوق نهاية الخدمة أو للتعويض عن النفقات الطبية للعاملين، مع مراعاة ما يأتي:

١- ألا يتجاوز الحسم مقدار الالتزامات غير الممولة الخاصة بهذه الصناديق والمستحقة اعتباراً من

بداية العام المالي الذي يتم فيه الحسم. ٢- أن تكون هذه الصناديق ذات شخصية اعتبارية مستقلة، سواء تأسست في المملكة أو خارجها.

ثالثاً: يسري العمل بما ورد في البندين (أولاً) و(ثانياً) من هذا الأمر اعتباراً من تاريخ ١ / ١ / ٢٠١٧م.

رابعاً: تستكمل الإجراءات النظامية لتعديل الأحكام ذات العلاقة، الواردة في نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ١) بتاريخ ١٥ / ١ / ١٤٢٥هـ بما يتفق مع ما ورد في البندين (أولاً) و(ثانياً) من هذا الأمر، وذلك قبل نهاية النصف الأول من عام ٢٠١٧م.

خامساً: يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

الملك ينيب ولي العهد في إدارة شؤون الدولة ورعاية مصالح الشعب خلال فترة غيابه عن المملكة

الرياض - واس

صدر يوم الإثنين ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠١٧م، أمر ملكي كريم فيما يلي نصه:

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم: أ/ ١٣٧

التاريخ: ٢٨ / ٦ / ١٤٣٨هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السادسة والستين) من النظام الأساسي للحكم،

الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠ / أ) بتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢هـ.

ونظراً لعزمتنا بمشيئة الله، على السفر خارج المملكة هذا اليوم

الإثنين الثامن والعشرين من شهر جمادى الآخرة عام ١٤٣٨هـ

حسب تقويم أم القرى، الموافق ٢٧ من شهر مارس عام ٢٠١٧م، فقد أننا بموجب أمرنا هذا صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد في إدارة شؤون الدولة، ورعاية مصالح الشعب خلال فترة غيابتنا عن المملكة.. والله ولي التوفيق..

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بيان من الديوان الملكي

الملك يغادر الرياض ويرأس وفد المملكة في اجتماعات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة

الرياض - واس

صدر عن الديوان الملكي يوم الإثنين ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠١٧م، البيان التالي:

”بيان من الديوان الملكي“

غادر بحفظ الله ورعايته، خادم الحرمين الشريفين الملك

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، الرياض هذا اليوم الإثنين

٢٨ / ٦ / ١٤٣٨هـ الموافق ٢٧ / ٣ / ٢٠١٧م، للقيام بزيارة

للمملكة الأردنية الهاشمية الشقيقة، تلبية للدعوة الموجهة

إلى مقامه الكريم أيده الله، من أخيه جلالة الملك عبدالله الثاني

ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، وتأتي هذه

الزيارة انطلاقاً من الروابط الأخوية بين المملكة العربية

السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية، حيث سيتم خلالها

بحث العلاقات الثنائية بين البلدين وسبل تعزيزها في

المجالات كافة، وبحث القضايا الإقليمية والدولية ذات

الاهتمام المشترك. كما سيرأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رعاه الله، وفد المملكة في اجتماعات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية الثامنة والعشرين، التي ستعقد في المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ ١ / ٧ / ١٤٣٨هـ الموافق ٢٩ / ٣ / ٢٠١٧م. حفظ الله خادم الحرمين الشريفين في سفره وإقامته.

يرأس وفد المملكة في القمة العربية خادم الحرمين الشريفين يصل إلى عمان في زيارة للأردن



عمان - الرياض - واس

وصل بحفظ الله ورعايته، خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، إلى عمان يوم الإثنين ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠١٧ م، في زيارة للمملكة الأردنية الهاشمية، كما يرأس وفد المملكة في اجتماعات القمة العربية في دورتها العادية الثامنة والعشرين.

ولدى وصول خادم الحرمين الشريفين المطار، كان في مقدمة استقباله أخوه جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، ثم قدم طفل وطفلة باقتي ورد بهذه المناسبة.

كما كان في استقبال خادم الحرمين الشريفين، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن الحسين، وصاحب السمو الملكي الأمير علي بن الحسين، وصاحب السمو الملكي الأمير حمزة بن الحسين، وصاحب السمو الملكي الأمير هاشم بن الحسين، وصاحب السمو الملكي الأمير راشد بن الحسين.

كما كان في استقباله رعاه الله، صاحب السمو الأمير خالد بن فيصل بن تركي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة الأردنية الهاشمية.

وقد أجريت لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود مراسم استقبال رسمية، حيث عرّفه السلطان الملكيان السعودي والأردني.

بعد ذلك استعرضت خمس فصائل من حرس الشرف أمام الملك المفدى.

وعقب استراحة قصيرة في صالة التشرifications بالمطار، صافح جلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية أصحاب السمو الأمراء، وأصحاب المعالي الوزراء أعضاء الوفد المرافق لخادم الحرمين الشريفين.

كما صافح خادم الحرمين الشريفين مستقبليه كبار المسؤولين في المملكة الأردنية الهاشمية، وصاحب السمو الأمير سلطان بن خالد بن فيصل، وصاحب السمو الأمير فهد بن خالد بن فيصل، وصاحب السمو الأمير فيصل بن خالد بن فيصل، وصاحب السمو الأمير سلمان بن خالد بن فيصل، وأعضاء السفارة السعودية في الأردن.

إثر ذلك توجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برفاقه جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، في موكب رسمي إلى المقر المعد لإقامة خادم الحرمين الشريفين، وسط ترحيب من أبناء الشعب الأردني الذين اصطافوا على جنبات الطريق لتحية خادم الحرمين الشريفين.

ووصل في معية خادم الحرمين الشريفين حفظة الله، كل من صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الأمير فهد بن عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب

السمو الملكي الأمير خالد بن تركي بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبدالعزيز بن سطم بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز مستشار سمو وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن سلمان بن عبدالعزيز.

ويضم الوفد الرسمي المرافق لخادم الحرمين الشريفين رعاه الله، كلاً من معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الصحة الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور عصام بن سعد بن سعيد، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي وزير النقل الأستاذ سليمان بن عبدالله الحمدان، ومعالي رئيس

الاستخبارات العامة الأستاذ خالد بن علي الحميدان. كما وصل في معية الملك المفدى، معالي رئيس مجلس إدارة الصندوق السعودي للتنمية الأستاذ أحمد بن عقيل الخطيب، ومعالي رئيس المراسم الملكية الأستاذ خالد بن صالح العباد، ومعالي نائب السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين مساعد رئيس الديوان الملكي للشؤون التنفيذية الأستاذ فهد بن عبدالله العسكر، ومعالي المشرف على صندوق الاستثمارات العامة الأستاذ ياسر بن عثمان الرميان، ومعالي رئيس الحرس الملكي الفريق أول حمد بن محمد العوهلي، ومعالي نائب رئيس الديوان الملكي الأستاذ عقلا بن علي العقلا، ومعالي المستشار في الديوان الملكي الدكتور محمد بن إبراهيم الحلوة، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم، ومعالي المستشار في الديوان الملكي الأستاذ تركي بن عبدالحسن آل الشيخ، ومعالي رئيس الشؤون الخاصة لخادم الحرمين الشريفين المكلف الأستاذ خالد بن عبدالعزيز السويلم.

وكان يحفظه الله، قد غادر الرياض في وقت سابق من اليوم نفسه، للقيام بزيارة للمملكة الأردنية الهاشمية الشقيقة، تلبية للدعوة الموجهة إلى مقامه الكريم أبده الله، من أخيه جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، كما يرأس رعاه الله، وفد المملكة في اجتماعات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية الثامنة والعشرين، التي ستعقد في المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٩/٣/٢٠١٧ م.

وكان في وداعه حفظة الله، عند سلم الطائرة في مطار قاعدة الملك سلمان الجوية، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالله



بن عبدالعزيز آل سعود مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع. كما كان في وداعه رعاه الله، في صالة التشرifications بالمطار صاحب السمو الأمير عبدالله بن مساعد بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الأمير بندر بن عبدالله بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن عبدالله بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز مستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز مستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز مستشار سمو وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن سلمان بن عبدالعزيز.

ويضم الوفد الرسمي المرافق لخادم الحرمين الشريفين رعاه الله، كلاً من معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الصحة الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور عصام بن سعد بن سعيد، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي وزير النقل الأستاذ سليمان بن عبدالله الحمدان، ومعالي رئيس

الاستخبارات العامة الأستاذ خالد بن علي الحميدان. كما غادر في معية الملك المفدى، معالي رئيس مجلس إدارة الصندوق السعودي للتنمية الأستاذ أحمد بن عقيل الخطيب، ومعالي رئيس المراسم الملكية الأستاذ خالد بن صالح العباد، ومعالي نائب السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين مساعد رئيس الديوان الملكي للشؤون التنفيذية الأستاذ فهد بن عبدالله العسكر، ومعالي المشرف على صندوق الاستثمارات العامة الأستاذ ياسر بن عثمان الرميان، ومعالي رئيس الحرس الملكي الفريق أول حمد بن محمد العوهلي، ومعالي نائب رئيس الديوان الملكي الأستاذ عقلا بن علي العقلا، ومعالي المستشار في الديوان الملكي الدكتور محمد بن إبراهيم الحلوة، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم، ومعالي المستشار في الديوان الملكي الأستاذ تركي بن عبدالحسن آل الشيخ، ومعالي رئيس الشؤون الخاصة لخادم الحرمين الشريفين المكلف الأستاذ خالد بن عبدالعزيز السويلم.

حفظ الله خادم الحرمين الشريفين في سفره وإقامته.

خادم الحرمين الشريفين وملك الأردن يستعرضان العلاقات ومستجدات الأحداث الإقليمية والدولية

حضر جلسة المباحثات، صاحب السمو الأمير خالد بن فيصل بن تركي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة الأردنية الهاشمية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس

خادم الحرمين الشريفين يشرف حفل العرض العسكري بمناسبة زيارته للأردن



حضر الحفل، صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الأمير فهد بن عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير سطام بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن تركي بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير خالد بن فيصل بن تركي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة الأردنية الهاشمية، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبدالعزيز بن سطام بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل

خادم الحرمين الشريفين وملك الأردن يشهدان توقيع اتفاقيات ومذكرات تفاهم وبرامج تنفيذية وعقود بين البلدين



عمّان - واس

شهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، مساء يوم الإثنين ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠١٧م، في قصر الحسينية بالعاصمة الأردنية عمّان، توقيع اتفاقيات ومذكرات تفاهم وبرامج تنفيذية وعقود بين حكومتي المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية.

فقد جرى التوقيع على مشروع اتفاقية في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها، وقعه من الجانب السعودي معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومن الجانب الأردني معالي وزير البيئة الدكتور ياسين الخطاط، ومشروع برنامج تنفيذي في مجال الشؤون الاجتماعية، وقعه من الجانب السعودي معالي وزير الصحة الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة، ومن الجانب الأردني معالي وزير التنمية الاجتماعية وجيه عزائمه. ومشروع برنامج تنفيذي في مجال الثقافة، وقعه من الجانب السعودي معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور عصام بن سعد بن سعيد، ومن الجانب الأردني معالي وزير الثقافة نبية شقم.

كما تم توقيع مشروع مذكرة تفاهم في مجال الخدمات البريدية للحجاج والمعتمرين بين مؤسسة البريد السعودي ونظيرتها في الجانب الأردني، وقعه من الجانب السعودي معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومن الجانب الأردني معالي رئيس مجلس إدارة شركة البريد الأردني المهندس باسم الروسان، ومشروع مذكرة تفاهم في مجال الصحة، وقعه من الجانب السعودي

رئيس هيئة الطاقة الذرية الأردنية الدكتور خالد طوقان.

كما جرى التوقيع على عقد تأسيس شركة استثمار سعودية أردنية للقيام باستثمارات في الأردن قد يصل حجمها إلى (٣٠٠٠٠٠٠٠٠) ثلاثة مليارات دولار، وقعه من الجانب السعودي معالي المشرف العام على صندوق الاستثمارات العامة الأستاذ ياسر بن عثمان الرميان، وعن الجانب الأردني مدير البنك الإسلامي الأردني السيد موسى شحادة، وكذلك مشروع مذكرة تفاهم وتعاون إخباري بين وكالة الأنباء السعودية ووكالة الأنباء الأردنية، وقعه من الجانب السعودي معالي رئيس وكالة الأنباء السعودية الأستاذ عبدالله الحسين، ومن الجانب الأردني مدير عام وكالة الأنباء الأردنية فيصل الشبول.

وتم توقيع اتفاقيات ومذكرات للقطاع الخاص تشمل مدينة العلاج والتأهيل الطبي في الرياض، وقعتها العضو المنتدب للشركة العربية لإدارة خالد بن جوه الجوهري، ورئيس هيئة المديرين بالمستشفى التخصصي رئيس جمعية المستشفيات الخاصة الأردنية الدكتور فوزي يوسف الحموري، وشركة سعودية أردنية في مجال تطوير الخدمات الطبية، وقعتها رئيس مجلس إدارة شركة "ون ألفا" التجارية الأستاذ حامد بن إدريس الفلحي، ورئيس مجلس إدارة مجموعة "لوميير" الطبية الدكتور لؤي محمد حماد، ومشروع الريشة لتطوير وبناء وتشغيل محطة شمسية بقدرة ٥٠ ميغا وات، التي تقع على الحدود الشرقية للأردن، وقعه المدير العام "لاكوابور" محمد بن عبدالله أبو نيان، ومدير الشركة الوطنية للكهرباء.

حضر مراسم التوقيع كل من صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو

الملك الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير سطات بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن تركي بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن فيصل بن تركي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة الأردنية الهاشمية، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبدالعزيز بن سطات بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن مقرن بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز مستشار سمو وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن سلمان بن عبدالعزيز، وأصحاب المعالي الوزراء وكبار المسؤولين في الأردن.

المليك ورئيس الوزراء الأردني يبحثان مجالات التعاون بين البلدين

عمّان - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مقر إقامته في العاصمة الأردنية عمّان يوم الثلاثاء ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢٨ مارس ٢٠١٧م، دولة رئيس الوزراء الأردني الدكتور هاني الملقي.

وجرى خلال الاستقبال، بحث مجالات التعاون الثنائي بما يخدم مصالح البلدين والشعبيين الشقيقين.

حضر الاستقبال، صاحب السمو الأمير خالد بن فيصل بن تركي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة الأردنية الهاشمية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الصحة الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور عصام بن سعد بن سعيد، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي وزير النقل الأستاذ سليمان بن عبدالله الحمدان، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد بن علي الحميدان، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم.



خادم الحرمين الشريفين يستقبل رئيس مجلس الأعيان الأردني

عمّان - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مقر إقامته في العاصمة الأردنية عمّان يوم الثلاثاء ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢٨ مارس ٢٠١٧م، دولة رئيس مجلس الأعيان الأردني فيصل الفايز.

وجرى خلال الاستقبال، استعراض العلاقات الأخوية بين البلدين والشعبيين الشقيقين.

حضر الاستقبال، صاحب السمو الأمير خالد بن فيصل بن تركي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة الأردنية الهاشمية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الصحة الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور عصام بن سعد بن سعيد، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي وزير النقل الأستاذ سليمان بن عبدالله الحمدان، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد بن علي الحميدان، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم.



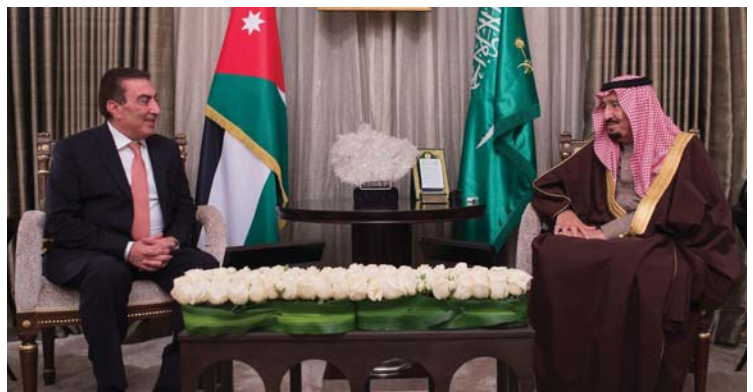
خادم الحرمين الشريفين يستقبل رئيس مجلس النواب الأردني

عمّان - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مقر إقامته في العاصمة الأردنية عمّان يوم الثلاثاء ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢٨ مارس ٢٠١٧م، رئيس مجلس النواب الأردني المهندس عاطف الطراونة.

وجرى خلال الاستقبال، تبادل الأحاديث الودية، واستعراض العلاقات الوثيقة بين البلدين الشقيقين.

حضر الاستقبال، صاحب السمو الأمير خالد بن فيصل بن تركي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة الأردنية الهاشمية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الصحة الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور عصام بن سعد بن سعيد، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي وزير النقل الأستاذ سليمان بن عبدالله الحمدان، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد بن علي الحميدان، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم.



اقتربنا منكم أكثر ... twitter @uqnnews

www.uqn.gov.sa

مكتب المدينة ٠١٤ - ٨٢٨٥٧٧٤	مكتب جدة ٠١٢ - ٦٥٣٤٧٨٧	مكتب الدمام ٠١٣ - ٨٢٥٤٦٨١	مكتب الرياض ٠١١ - ٤٤٢٥٥٧٠ ٠١١ - ٤٤٢٥٥٧١	سنترال ٠١٢ - ٥٢٠٤٣٤٤ ٠١٢ - ٥٢٠٢٩٠٢	الإدارة ت ٠١٢ - ٥٢٠٢٢٧٧ ف ٠١٢ - ٥٢١٥٧٧٦	أرقام إدارية
-------------------------------	---------------------------	------------------------------	---	--	---	-----------------